

موسوعة

الإسلام وقضايا العصر

(الجزء الأول)

عمارة، محمد

موسوعة الإسلام وقضايا العصر / تأليف: محمد عمارة. - القاهرة: شركة روابط للنشر وتقنية المعلومات / ط1 / القاهرة: 2019م.

1134 ص؛ 24×17 سم

تدمك: 9-379-654-977-978

رقم الإيداع: 2018/21017

1- الإسلام والحضارة 2- الإسلام والسياسة 3- الإسلام والمجتمع

214.3012

أ- العنوان

دار النشر: شركة روابط للنشر وتقنية المعلومات

عنوان الكتاب: موسوعة الإسلام وقضايا العصر

الكاتب: أ.د. محمد عمارة

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة للناشر



rawabt
روابط

للنشر وتقنية المعلومات
For Publishing & Information Technology

١٩ حسن أفلاطون - بجوار مستشفى عبد القادر
فهيمى - أرض الجولف - مصر الجديدة.



+{202} 24178673

info@rawabtonline.com
www.rawabtonline.com

ويحظر طبع، أو تصوير، أو ترجمة، أو إعادة تنضيد للكتاب كاملاً أو جزئياً، أو تسجيله على أشرطة كاسيت، أو إدخاله على الكمبيوتر، أو برمجته على أسطوانات ضوئية، إلا بموافقة الناشر الخطية الموثقة

موسوعة الإسلام وقضايا العصر

(الجزء الأول)

أ.د. محمد عمارة



rawabt
روابط

للنشر وتقنية المعلومات
For Publishing & Information Technology

2019

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الفهرس المجمع

صفحة

الموضوع

15 تقديم

الجزء الأول

17 الآخر الحضاري

37 الأزهر والعلمانية

39 □ تمهيد عن الإسلام والسياسة

55 □ بإجماع كبار العلماء.. العلمانية: ضلالة لا دينية.. لا مكان لها مع الإسلام.

55 ■ يقول: العلامة الشيخ رفاعه رافع الطهطاوي

56 ■ ويقول الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده

57 ■ ويقول الشيخ سعد زغلول باشا

58 ■ ويقول العلامة الشيخ محمد الخضر حسين

60 ■ وقال الشيخ جاد الحق على جاد الحق

61 ■ وقال الشيخ الدكتور محمد البهي

62 ■ وقال الشيخ محمد الغزالي

64 ■ وقال الشيخ محمد متولي الشعراوي

65 ■ وقال الشيخ محمد حسين الذهبي

65 ■ وقال الشيخ عطية صقر

66 ■ وقال الشيخ خالد محمد خالد

67 ■ وقال الشيخ الدكتور طه حسين

67 ■ وقال الشيخ الدكتور يحيى هاشم حسن فرغل

68 ■ وقال الشيخ الدكتور نصر فريد واصل

- 68 ■ وقال الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي
- 70 □ نقد لا دينية المدنية الوضعية العلمانية الأوروبية
- 73 □ نقد لا دينية المدنية الأوروبية وكهانتها وعلمايتها
- 77 □ نقد ونقض أولى محاولات علمنة الإسلام
- 79 □ ضلالة فصل الدين عن السياسة
- 93 □ العلمانية لا تنتسب إلى العلم
- 94 ■ العلمانية حل غربي لمشكلة غربية
- 98 □ إما الإسلام وإما العلمانية
- 101 ■ الإسلام ضد العلمانية
- 102 ■ في مفهوم العلمانية
- 104 ■ في تطبيق العلمانية
- 106 □ الإسلام والعلمانية
- 111 ■ المطالبون بالعلمانية آثمون
- 113 □ الخلاف بين الإسلام والعلمانية في أصل الأصول
- 118 ■ العلمانية بدعة المنافقين
- 119 □ التشريع الإسلامي صالح لكل زمان ومكان
- 121 □ العلمانية يأبأها الإسلام
- 126 □ الإسلام دين ودولة
- 128 □ العودة عن العلمنة إلى النقد الشديد لها
- 133 □ العلمانية لا تستقيم مع عقائدنا
- 136 ■ العلمانية لا مبرر لها في الإسلام
- 136 (أ) المسيحية تقبل قسمة الحياة بين الله وبين قيصر
- 137 (ب) المسيحية ليس فيها تشريع لشئون الحياة
- 138 (ج) ليس للإسلام سلطة دينية بابوية

139	د- تاريخ الكنيسة غير تاريخ الإسلام
141	▪ العلمانية ضد الدين
143	▪ العلمانية ضد الدستور المصري
145	▪ العلمانية ضد إرادة الشعب
146	□ العلمانية مناقضة للإسلام
148	□ ضرر الفصل بين الدين والدولة
149	استشراف المستقبل
173	الإسلام والفن التشكيلي
176	□ القرآن والحاسة الفنية
179	□ لكن.. ماذا فيه عن التماثيل؟!
182	□ السنة.. والصور والتماثيل
186	□ وموقف الفقهاء
189	□ وفي العصر الحديث
195	الإسلام وفنون السماع
197	□ القضية في اللغة.. والقرآن.. والسنة
207	□ إذن... فيم الخلاف؟
207	▪ الفتاوى
209	▪ والمرويات المحرمة للغناء
219	□ القضية في المذاهب المختلفة
223	الإسلاموفوبيا
233	إسلامية المعرفة
245	أسلمة القانون
255	الانتماء
265	بروتوكولات أمركة الإسلام

- 267 □ تمهيد عن التخطيط الأمريكي لاحتواء الإسلام بقلم: أ.د. محمد عمارة
- 281 □ إستراتيجيات غربية لاحتواء الإسلام
- 281 أولاً: مقدمة
- 292 ثانياً: عرض لفصول التقرير
- 328 ثالثاً: إستراتيجيات احتواء الإسلام
- 336 رابعاً: خطوات عملية تجاه التقرير
- 342 □ ملخص الدراسة
- 345 التاريخية
- 347 □ ماذا تعني؟... وأين نشأت؟؟
- 349 □ النموذج الأول
- 356 □ النموذج الثاني
- 358 □ النموذج الثالث
- 366 □ الخلاصة

الجزء الثاني

- 379 التأويل
- 383 □ التأويل عند ابن رشد
- 387 التجديد: ضرورة وقانون.. لكن كيف؟؟
- 401 □ معالم التجديد للفكر والخطاب الإسلامي
- 423 تراث الإسلام
- 435 التعارف بين الحضارات
- 485 التعددية
- 490 □ من ميادين التعددية.. ونماذجها
- 502 □ نظرة مقارنة

508	□ جناية التغريب على التعددية
523	 التشيع الفارسي
547	 التكافل الاجتماعي
553	□ عدالة الاستخلاف
556	□ التكافل الاجتماعي
560	□ فرائض.. وليست مجرد حقوق
562	□ مؤسسات التكافل الاجتماعي
577	 التكفير
583	 التمثيل الدرامي للأنبياء
595	 التنصير: حرب عالمية ضد الإسلام
611	 تهذيب التراث الإسلامي
629	 الثورة
637	 الجامعة الإسلامية
643	 الحاكمية والجاهلية في فكر سيد قطب
663	 حول الجزية: حقائق وشبهات
665	□ قبل الإسلام
667	□ في ظلال الإسلام
672	□ في ظلال الخلافة.... والفتوحات
680	□ شبهات في الفقه والتاريخ
684	□ وحتى في العصر الحديث
687	 الخيانة
697	 الدارونية في ميزان الإسلام
699	□ محاولة لتوظيف العلم في خدمة الإلحاد!
712	□ العولمة الاستعمارية للدارونية

721	 الدستور
-----	---------------

الجزء الثالث

741	 الربا: خراب الديار.. وسبب الاستعمار
743	 تقديم □
763	 نصوص كاشفة عن مفهوم الربا □
764	 1- حجة الإسلام أبو حامد الغزالي
766	 2- أبو الوليد ابن رشد
767	 3- الإمام ابن القيم
769	 4- الإمام محمد عبده
774	 5- الإمام محمد رشيد رضا
779	 6- الشيخ عبد العزيز جاويش
782	 7- الشيخ محمد الخضري
785	 8- الشيخ عبد الوهاب النجار
788	 9- الشيخ إسماعيل خليل
792	 10- الشيخ محمد سلامة
794	 11- الشيخ دسوقي جوهرى
795	 12- الدكتور توفيق صدقي
799	 13- العلامة الشيخ الدكتور / محمد عبد الله دراز
801	 14- الدكتور معروف الدواليبي
805	 15- سيد قطب
810	 16 - الإمام الشيخ محمود شلتوت
817	 17- الإمام الشيخ محمد أبو زهرة
824	 18- الدكتور عبد الرزاق السنهوري

826	 19- الدكتور حسين مؤنس
837	 السيرة النبوية
845	 الصحوة الإسلامية
853	 صراع الحضارات
899	 العقلانية
911	 العلمانية
919	 فصل المقال في كتب الضلال
921	 □ تقديم
925	 □ تقرير عن فحص كتاب فصل الكلام في مواجهة أهل الظلام
932	 □ تقرير عن فحص كتاب فصل الخطاب في تاريخ قتل ابن الخطاب
949	 □ تقرير عن فحص كتاب البوذية والمسيحية والإسلام
952	 □ تقرير عن فحص كتاب فرعون الخروج - الملف الشائك وحديث الآثار
962	 □ تقرير عن فحص كتاب الأسرار الإلهية في الكتب المقدسة
976	 □ تقرير عن فحص كتاب المرأة المسلمة بين تحرير القرآن وتقييد الفقهاء ..
979	 □ تقرير عن فحص كتاب الصراطات المستقيمة
988	 □ تقرير عن فحص كتاب الأصول المصرية لليهودية
1009	 □ تقرير عن فحص كتاب أهل الدين والديمقراطية
1013	 □ تقرير عن فحص كتاب أقلية معزولة: القصة الحديثة لأقباط مصر
1018	 □ تقرير عن فحص كتاب (مخطوط) مفهوم الإسلام بين الآبائية والقرآن ...
1025	 القدس الشريف
1044	 □ القدس والوعي بالتاريخ
1063	 المنهجية
1071	 المواطنة
1079	 ميثاق العيش المشترك

- 1085 الهوية الحضارية الإسلامية: الأصالة.. والمعاصرة.. والتحديات
- 1087 □ تحرير مضامين المصطلحات
- 1089 □ إسلامية الهوية الثقافية
- 1092 □ عروبة الهوية الثقافية
- 1093 □ شهادات مؤيدة وداعمة
- 1098 □ ومواقف رافضة
- 1103 □ الهوية والقانون
- 1107 □ الهوية الإسلامية والوطن والوطنية
- 1112 □ الهوية والدستور
- 1115 وحدة الأمة الإسلامية
- 1131 الوسطية الإسلامية
- 1141 الوطن والوطنية
- 1153 السيرة الذاتية للأستاذ الدكتور/ محمد عمارة

تقديم

يعجب البعض، منكراً أو مستنكراً، أن تكون للإسلام - وهو مأثور قديم قد اكتملت عقائده وشريعته منذ قرون طوال - أن تكون له صلة بقضايا العصر - التي هي دأمة التجدد والتغير والتطور، بحكم قانون الحياة... ويزداد عجب هذا البعض، واستنكاره، إذا تحدث متحدث عن أن لدى الإسلام الإجابات على علامات الاستفهام التي تطرحها الحياة، دائماً وأبداً، رغم اختلاف العصور، وتطور المجتمعات، وتنوع الحضارات!...

على حين يؤمن البعض - إيمان تقليد وتسليم - بأن لدى الإسلام الحلول الكاملة والبدائل المفصلة لكل ما هو من «وضع» العقل وصنع ملكات الإنسان... حلولا وبدائل «إلهية»، لا مجال للمقارنة بينها وبين ما تواضع وتعارف عليه الناس في مختلف مجالات الحياة!...

والأمر الذي نعتقده، في ضوء الفهم الموضوعي والمستنير للإسلام، هو أن كلا الفريقين قد جانب الصواب!... لأن كلا منهما قد تصور، خطأ، أن لدى الإسلام، كدين إلهي، النظريات المكتملة والمفصلة، والحلول الجاهزة المنظمة لعلاقات البشر الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وغيرها من مشكلات الحكم ومعضلات سياسة الدول والمجتمعات... فأنكر الأولون استلهام الإسلام في هذه الأمور، لأنها بحكم التطور، متغيرة، على حين أن الإسلام، الدين، هو وحي إلهي، ثابت، قد اكتمل - عقيدة وشرعة - منذ قرون... وتوهم الآخرون أن «تجارب» المسلمين الأولين، وتطبيقاتهم للنهج الإسلامي، كما فهموه، هي الإسلام الدين، وهم بذلك قد خلطوا بين «الدين»، الذي هو «وضع إلهي»، وبين ما تواضع عليه المسلمون «فوضعه» لسياسة مجتمعاتهم، مراعين في وضعه أنهم مسلمون، يتدينون بالإسلام!...

ذلك أن الإسلام، بحكم خلود شريعته، التي جاءت خاتمة للشرائع السماوية، قد امتاز، بدهاءة، بالصلاحية كي يُستلهم فيهدى في كل زمان ومكان... ولما كانت الأزمنة متطورة أبداً،

والأمكنة متغيرة بالضرورة، فما كان لدين خالد وكامل أن يضع التفصيلات لما سيتجاوز - بحكم سنة التطور - الاتساق مع بعض التفصيلات... ومن هنا كان «تميز» الإسلام - وليس «الفصل» - بين أمور الدين - الثابتة - وبين أمور الدنيا - المتطورة -.. فأكمل لأهله العقائد والشرائع في الأولى.. واكتفى بأن وضع لهم، في الثانية: «الفلسفات»، و«الكليات» و«الضوابط» و«المقاصد والغايات»، و«المعايير».. ثم ترك للعقل المسلم الراشد أن يبحث فيمدح ما يحقق مصلحة الأمة، بالغاً الذروة في إعلاء شأن هذه الأمة والشعب، واستحالة اجتماعها على الضلال!.. بل لقد قررت هذه الشريعة: «إن ما رآه الناس حسناً فهو عند الله حسن»، فجعلت المنطلق والمصدر والسلطة، في أمور الدنيا، لإرادة المؤمنين، التي تباركها إرادة الله!..



وهذا النهج وحده لا يصبح غريباً ولا عجبياً أن يتحدث المتحدثون ويكتب الكاتبون عن العلاقة الوثيقة والعضوية بين الإسلام وقضايا العصر - أي عصر وكل عصر - دون أن يعني هذا الحديث إنكاراً للتطور الذي يعتري ما تطرحه الحياة من قضايا ومشكلات.. ودون أن يعني كذلك توهم إمكانية إعادة الحاضر والمستقبل كي يصبا في قوالب «السلف الصالح»، ظناً أن هذه القوالب والتجارب والتطبيقات هي «الدين»!...

ولقد قصدنا إلى أن تكون هذه الموسوعة تطبيقاً لهذا المنهج، تطوف بأبرز مشكلات العصر فتعرض فيها رأي الإسلام، وتقدم لعلامات استفهامها الحالية الحلول المناسبة، انطلاقاً من الكليات والقوانين والمقاصد والمعايير التي حددها الإسلام في هذه المشكلات...

فإذا استطاعت صفحات هذه الموسوعة أن تجلّي صفحة هذا المنهج، فتبرز معالمه، وتسלט ضوءه على مشكلات عصرنا، كنا قد بلغنا الغاية التي قصدنا..

وما التوفيق إلا من عند الله

دكتور

محمد عمارة

الأخ الحضاري

الأخر الحضاري

في قضية «الغزو الفكري» - وهي إحدى قضايا العلاقة بين الثقافات والحضارات - هناك خيط دقيق يفصل بين مواقف ثلاثة:

□ موقف التبعية والذوبان، الذي تتخذه ثقافة أو حضارة ضعيفة أو مستضعفة، عندما تتنازل - طوعاً أو كرهاً - عن السمات التي تميزها، مستبدلة إياها بسمات الحضارة والثقافة المفروضة عليها.. وهو موقف يقود الحضارة والثقافة التابعة إلى المسخ والنسخ والتشوه.. بل والفناء!.

□ وموقف العزلة والانغلاق تجاه الثقافات والحضارات الأخرى.. وهو وإن حفظ للثقافة والحضارة خصوصياتها، إلا أنه يحجب عنها عناصر القوة والحيوية والتجدد، التي يمكن أن تأتيها من الثقافات والحضارات الأخرى.. بل ويحرمها الحيوية والتجدد الذاتي الذي يتولد من مجرد الاحتكاك والتدافع الحضاري.. فالاحتفاء الذاتي، بالعزلة والانغلاق - فضلاً عن استحالاته في ظل ثورة وسائل الاتصال التي أحالت عالم اليوم إلى قرية واحدة!.. هو - الآخر - طريق إلى الذبول والفناء!..

□ أما الموقف الثالث.. وهو الموقف الصحي في علاقات الثقافات والحضارات - فهو موقف «التفاعل»، من موقع التميز والاستقلال.. والذي تفتح فيه نوافذ الفكر والثقافة على مختلف عطاءات الفكر الإنساني مع التمييز بين ما هو «مشترك إنساني عام» لا تتغير حقائقه وقوانينه بتغير المعتقدات والمواريث والشخصيات القومية، لأنه - في الفكر والثقافة - بمثابة الماء والهواء، لا يعرف الحدود ولا القيود ولا السدود... التمييز بين هذا «المشترك الإنساني العام» وبين الخصوصيات الثقافية» والحضارية، التي هي - بالنسبة للثقافة والحضارة - «كالبصمة» المميزة للإنسان.. بها يتميز، فيتحقق له الاستقلال، دون أن يذوب في غيره، ودون أن يعزل عن جنس الإنسان!..

هذا هو الخيط الدقيق بين هذه المواقف الثلاثة، التي تجابه المتحدثين في قضية الغزو الفكري.



إن هناك فارقاً أكيداً بين حقائق وقوانين العلوم الطبيعية.. علوم المادة.. العلوم البحتة - والمحيدة - وبين نظريات وأفكار وحقائق العلوم الإنسانية.. فأنت إذا أخذت قطعة من تربة الأرض لتحللها في مختبر من المختبرات، فإنك واصل إلى حقيقة علمية أو قانون علمي لا يتأثر بعقيدة المحلل وموارثه، ولا بحضارته وقوميته، كما لا يتأثر بالوطن الجغرافي للمختبر والتحليل - كما أن باستطاعتك أن تكرر هذه التجربة آلاف المرات، وبأيدي مختلفي الثقافة والعقيدة والحضارة والجنسية والقومية، دون أن تتغير ثمرات التجربة والتحليل.

إنها حقائق وقوانين موضوعية ومحيدة، تلك التي يبدعها العقل الإنساني في هذا اللون والقسم من العلوم. وهي لذلك «مشارك إنساني عام»، ليس فيها غزو فكري، لأنها ليست «كالجيش الوطني»، الذي لا بد وأن يلزم حدود وطنه الجغرافية، وإلا عد غزياً!.. وإنما هي كلماء والهواء لا يعرفان الحدود أو القيود أو السدود!.

فقط، بالنسبة لحقائق وقوانين هذه العلوم المادية، تتمايز فلسفات التطبيق فمن الفلسفات ما يضبط التطبيق بالضوابط الدينية والأخلاقية.. ومنها ما يذهب في الحرية إلى الحد الذي يحرر تطبيقات حقائق العلوم وقوانينها من أية أخلاقيات.. ويفرق بين الفلسفتين فارق نظرة كل منهما إلى مكانة الإنسان في الوجود.. فالذين يرونه «خليفة» عن خالق الكون وسيده، يضبطون ممارساته كلها بإطار عقد وعهد الاستخلاف - الشريعة الإلهية.. بينما الذين يرون في الإنسان سيد الكون، يؤلهونه - فلا يضعون الضوابط الأخلاقية لتطبيقاته حقائق وقوانين العلوم!..

هذا عن «المشارك الإنساني العام» في إبداعات الفكر البشري والعقل الإنساني في مختلف الحضارات.

أما نظريات وأفكار وحقائق العلوم الإنسانية.. من الفلسفة.. والسياسة.. والاجتماع..

والاقتصاد.. والآداب والفنون.. إلخ... إلخ.. فإنها هي التي تمثل عمران النفس الإنسانية، التي تولد على الفطرة، صفحة بيضاء.. ثم تتلون بلون العقيدة والموروث والمناخ والعادات والتقاليد والأعراف، فتتميز صفحتها، وتتميز إبداعاتها في هذه الميادين. وإذا كانت «تجربة تحليل التربة» تتكرر آلاف المرات فنصل بها إلى ذات الحقيقة، فإن «التجربة الشعرية» مثلاً لا تتكرر مرتين بذات الثمرات؟!.. وإذا كانت قوانين وحقائق علوم المادة لا تختلف باختلاف عقائد وثقافات وقوميات مبدعيها والمتلقين لها.. فإن المألوف والمرفوض.. والحلال والحرام.. والحسن والقبح.. وأمثالها.. هي أمور «تتمايز» - ولا نقول «تتناقض» - فيها الثقافات والمعتقدات والحضارات والقوميات..

إن «العري» لدى حضارة من الحضارات، حرية شخصية طبيعية.. وكذلك التصرف المختار في الجسد.. وليس الأمر كذلك في ظل عقائد ترى لله حقوقاً فوق حقوق الإنسان!..

وإن «السياسة»، لدى حضارة من الحضارات، هي «فن الممكن من الواقع»، دونما تقييد للإمكان بقيود من الدين والأخلاق.. بينما هي في رأي حضارة أخرى: «الأمر التي يكون الناس معها أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد».. فالإمكان فيها، هنا، مضبوط بالصلاح الديني!..

وإن «التنمية الاقتصادية»، لدى حضارة من الحضارات، تستهدف جعل الإنسان - في القوة والرفاهية، أسدًا مفترسًا يأكل في سبعة أمعاء!.. بينما هي تستهدف في حضارة أخرى: التوازن بين العوامل المادية والروحية، والتوسط بين الإسراف والتقتير، والنظر إلى الأمة كالجسد الواحد، يرتفق أعضاؤه - طبقات وأفراد - ارتفاق أعضاء الجسد الواحد.. بل وتقيم هذه النظرة - نظرة الارتفاق والإخاء والتساند - بين الإنسان وبين الطبيعة والبيئة والمحيط لونها من الإخاء!..

و«رسالة التقدم»، لدى حضارة من الحضارات، تحملها «طبقة» - برجوازية كانت أو بروليتاريا -.. بينما «الأمة» هي حاملة «رسالة التقدم» في حضارة أخرى!..

والإنسان هو «سيد الكون»، في نظر بعض الحضارات.. حتى لقد أنسنت الإله وألهت الإنسان؟!.. بينما هو، في حضارة أخرى، خليفة عن سيد الكون وخالق الوجود!..

والمرأة، هي ند للرجل ومماثل له، في بعض الحضارات.. بينما هي في حضارة أخرى، الشق المكمل للرجل، والمساوي له مع التميز عنه!..

وحقائق المعرفة، في نظر حضارة معينة، لا تتأق إلا من الواقع المحسوس، وبواسطة العقل والحواس - بينما هي، في حضارة أخرى، تتأق من كتابي «الوحي» و«الوجود» كليهما، وبواسطة العقل والنقل والحواس والوجدان جميعاً!..

و«التوحيد»، في نظر حضارة من الحضارات، هو ثمرة من ثمرات الإبداع العقلي، في طور متقدم من أطوار رقي العقل الإنساني الذي بدأ وثنيًا!.. بينما هو، في نظر حضارة أخرى، الوحي الإلهي الذي بدأت به الإنسانية منذ آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ!.. والذي جاءت الرسائل السماوية، عبر التاريخ الإنساني لتصحيح الانحراف عن مساره!..

و«الدين»، بنظر إحدى الحضارات - ذات المعرفة الوضعية - إفراز اجتماعي، لمرحلة من مراحل التطور الإنساني، سبقت مرحلة الميافيزيقا، التي سبقت بدورها، مرحلة الوضعية - المادية - والمنطقية -.. فهو التعبير عن مرحلة «طفولة» العقل الإنساني!.. بينما هو، بنظر حضارة أخرى، وضع إلهي، نزل به الوحي على الرسل والأنبياء، هداية ورعاية من الخالق للمخلوقين وكشفًا عن مقتضيات الفطرة السليمة في الإنسان السوي، وعن ما هو مركز في العقول!..

تلك إشارات إلى عناوين علوم.. ونظريات.. وقضايا، في العلوم الإنسانية، تمتاز فيها الحضارات.. ومن ثم فالإبداع فيها والنظريات ليست من «المشترك الإنساني العام»، وإنما هي من «الخصوصيات الحضارية والثقافية»، التي تمثل، بالنسبة للحضارة والثقافة، «البصمة» التي تميزها عن غيرها، دون أن يعني هذا «التميز» الانغلاق، ورفض «المشترك الإنساني العام»، ودون أن يعني كذلك «التبعية والذوبان» في المخالفين بهذه الإنسانيات!..



وإذا كانت هذه هي «شهادة الفكر» على تمايز الحضارات في العلوم الإنسانية - التي تمثل خصوصيات ثقافية وحضارية - مع اشتراكها في الحقائق والقوانين الخاصة بالعلوم الطبيعية..

المادية.. المحايدة.. والتي تمثل المشترك الإنساني العام.. وهي الشهادة التي تزكي موقف «التفاعل الحضاري»، الذي يستلهم مصادر القوة، الداعمة للاستقلال الحضاري، من كل الحضارات، في الوقت الذي يرفض فيه كلا من موقف «التبعية والذوبان» و«العزلة والانغلاق»..

إذا كانت هذه هي «شهادة الفكر» على صدق هذا الموقف.. فإن تاريخ التقاء واحتكاك الحضارات قد صدق هو الآخر على هذه «الشهادة».. فاجتمع لهذا الموقف: «شهادة الفكر» و«شهادة التاريخ»!..

وإذا كان المقام لا يسمح بالحديث المستفيض عن «شهادة التاريخ» لـ «التفاعل الحضاري».. كموقف وسط وسوي - ضد انحرافي «التبعية» و«الانغلاق».. فلعل إشارات موجزة لبعض من وقائع تاريخ التقاء واحتكاك الحضارات أن تجسد لنا «شهادة التاريخ» على هذا الذي نقول:

□ فبعد الفتوحات الإسلامية، التي أدخلت أمم الحضارات القديمة - الفارسية.. والهندية.. واليونانية.. في إطار الدولة الإسلامية.. حدث أعظم وأوسع ألوان الانفتاح الحضاري من العرب المسلمين على تلك الحضارات القديمة.. لكنهم ميزوا بين «المشترك الإنساني العام» - فاستلهموه، ووظفوه، محكومًا بأخلاقيات الإسلام.. وبين «الخصوصيات الحضارية»، فرفضوها، بل وشنوا عليها - عندما تعرضوا لغزوها - حربًا ضرورًا وشعواء؟!..

إن الدولة الإسلامية لم تتردد في قبول النظام الفارسي في ضريبة الأرض الزراعية - والذي كان يسمى «**وضائع كسرى**» -.. ولم تتردد كذلك في قبول كثير من «**التراتب الإدارية الفارسية**»، والتي تدخل في باب «**المؤسسات**» و«**التنظيمات**» و«**الآليات**».. مع إخضاعها جميعًا لفلسفة الإسلام في الإدارة، وعلاقة الأمة بالسلطة.. فهنا تم استلهمهم تجربة حضارية وخبرة قومية، أدخلت في نسيج الفلسفة التي جاء بها الإسلام..

ولكن المسلمين كانوا حذرين كل الحذر، وشديدي الرفض والمقاومة لكل ما هو «**خصوصية حضارية**» فارسية تتعارض مع معايير الإسلام وجوهر معتقداته، وخصائصه الحضارية المتميزة. لقد رفضت الخلافة الإسلامية فلسفة الحكم الفارسية، التي كانت ترى في كسرى ابنًا للإله «أهورا - مزدا»، يحكم باسمه، ونيابة عنه.. كذلك رفضت حضارتنا، ذات

الفكر الاجتماعي المتميز، «النظام الطبقي المغلق»، الذي قام عليه المجتمع الفارسي، وذلك لتعارضه الجذري مع فلسفة الإسلام في المساواة بين الناس في الحقوق والواجبات.

والذين يقرأون مصنفات علماء الإسلام في «الملل والنحل»، وصراعهم الفكري مع الفرق والمذاهب غير الإسلامية، يدركون المقاومة الباسلة التي ووجهت بها عقائد الفرس ومذاهبهم وفلسفاتهم، من قبل حضارتنا الإسلامية، عندما تعرضت لغزو هذه العقائد والمذاهب والفلسفات.. فالمجوسية والزرادشتية.. ومذاهب مثل المانوية «لثنوية» بفرقها المتعددة.. والأفكار «الغنوصية - الباطنية.. العرفانية» تحتل معارضتها صفحات كثيرة في عشرات المجلدات التي تصدت للوافد الضار والمخالف والمرفوض.. وكذلك صنع المتكلمون الإسلاميون والفلاسفة المسلمون!..

فعلى حين فتحت الأبواب للتجارب الإنسانية ولعلوم التجربة والتمدن المدني المعمل.. كان الحذر، بل والمقاومة للفلسفات والمعتقدات المخالفة لمعاييرنا الحضارية، إن في السياسة أو في الاجتماع، أو في الدين، أو في الفلسفات..

□ وكذلك كان حال حضارتنا الإسلامية عندما فتحت الشام ومصر وبلاد الشمال الإفريقي، ذات الميراث «البيزنطي - الإغريقي»..

ففي الوقت الذي تبنى فيه عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «تدوين الدواوين» - وهو خبرة إدارية بيزنطية.. وسعت الدول الأموية.. ممثلة في أميرها خالد بن يزيد [90هـ - 708م] - إلى «مدرسة الإسكندرية» فبدأت حركة الترجمة للعلوم الطبيعية والتجريبية وفنون التمدن العملي، والتي سميت بـ «علوم الصنعة».. في ذات الوقت الذي تبنت فيه حضارتنا هذا اللون من المعارف والعلوم والتجارب الإنسانية، كانت حربها ضد «الغنوصية» خاصة، والهلينية في الفلسفة والعقائد والتصورات بوجه عام، وكذلك معارضتها لعقائد ومذاهب المسيحية، التي أخرجتها الروح الهلينية عن نقاء عقيدة التوحيد - عندما أنسنت الإله وألهت الإنسان - وهو ميراث يوناني منحدر من تأليه الأبطال في الوثنية اليونانية - لا علاقة له بالتوحيد الذي جاء به المسيح عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ!..

كذلك، رفضت حضارتنا «القانون الروماني».. لأنه ليس من «المشترك الإنساني العام»،

بل من «الخصوصيات» الحضارية الغربية، المختلفة فلسفتها عن فلسفة الشريعة الإسلامية في التقنين للدولة والمجتمعات..

ويكفي لتعرف هذه الحقيقة، أن نقرأ للمستشرق «دافيد سانتيلانا» [1845 - 1931م] كلماته التي تؤكد اختلاف الشريعة الإسلامية عن القانون الروماني - وهو الذي لم يجعل هذا القانون «مشتراً إنسانياً عاماً» حتى يتبناه المسلمون كما تبنا «تدوين الدواوين».. يقول «سانتيلانا»: «عشنا نحاول أن نجد أصولاً واحدة تلتقي فيها الشريعتان الشرقية والغربية (الإسلامية والرومانية) كما استقر الرأي على ذلك. إن الشريعة الإسلامية، ذات الحدود المرسومة والمبادئ الثابتة، لا يمكن إرجاعها أو نسبتها إلى شرائعنا وقوانيننا، لأنها شريعة دينية تغاير أفكارنا أصلاً - أنها شريعة ترسم الأخلاق والآداب، في كل مسألة، حدود القانون فيها..»⁽¹⁾.

إن كلمات «سانتيلانا»، التي تعلل رفض المسلمين للقانون الروماني.. هي، أيضاً، درس لأسرى الغزو الفكري، من أبناء حضارتنا، الذين يستبدلون اليوم القوانين الوضعية الغربية بشريعة الإسلام؟!.. كما أنها شهادة «شاهد من أهلها» على ضرورة التمييز، في الفكر الإنساني، بين «الخصوصيات الحضارية» وبين «المشترك الإنساني العام»!..

□ ومع الحضارة الهندية، عندما التقت حضارتنا الإسلامية، بموارث الهندوس، عمل، كذلك، هذا القانون.. قانون تمييز «التفاعل الحضاري» بين «المشترك العام» وبين «الخصوصيات الحضارية والثقافية»..

فالبيروني⁽²⁾ [362 - 440هـ - 973 - 1048م] الذي نهض بمهام وأعباء «البعثة العلمية»، عندما عاش بالهند أربعين عاماً، عقب الفتح الغزنوي لبعض أقاليمها، والذي درس تاريخ الهند وتراثها وحضارتها دراسة العبقري المتفرد.. البيروني هذا، يعلمنا - دون أن يعرض مباشرة لقضيتنا هذه - كيف ميز أسلافنا، في تراث الهند، مثلاً بين «الحساب الهندي» و«الفلك»،

(1) [القانون والمجتمع] انظره في كتاب [تراث الإسلام] ص 427، 438. طبعة بيروت سنة 1972م.
(2) انظر البيروني في [تاريخ الهند أو تحقيق ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مردولة] تحقيق سخاو. طبعة لندن سنة 1887م.

فأخذوهما وطورهما، وكذلك صنعوا مع غيرهما من علوم الطب والأعشاب الدوائية.. إلخ - كيف ميزوا بين هذه العلوم الطبيعية والعملية والتجريبية، التي أخذوها وطوروها، وبين ديانات الهند ومذاهبها وفلسفاتها، التي رفضوها، لتعارضها مع التوحيد الإسلامي، ومع إلهية المصدر الديني في الإسلام، كديانة سهاوية، نزل بها الوحي على الرسول، ﷺ..

لقد ميز المسلمون، في المقولات والمقالات الهندية، بين المشترك الإنساني العام، فقبلوه، وبين «الخصوصيات الحضارية»، فرفضوها.. وتعبير البيروني.. ميزوا بين «المقولات المقبولة» و«المقولات المرذولة؟!»..

□ وكذلك صنع المسلمون عندما انفتحوا على التراث الإغريقي والعلوم اليونانية.. ففي الوقت الذي ترجموا وطوروا تراث اليونان في الطب والكيمياء والهندسة والرياضيات والميكانيكا - [الحيل] - والزراعة والمناظير والحساب والمنطق.. وغيرها من العلوم الطبيعية والعملية والتجريبية.. رأيناهم قد نفروا من، ورفضوا إنسانيات اليونان: آدابهم وفنونهم، وأساطيرهم، وإلهياتهم.. فميزوا بين «المشارك الإنساني العام» وبين «الخصوصية الحضارية» في تراث اليونان القدماء. وبذلك، اطردها وصدق هذا القانون الحاكم للارتقاء والتفاعل الصحي والطبيعي بين الحضارات.. وبرئت التجربة من الانحرافيين.. انحراف التبعية.. وانحراف الانغلاق..



لكن.. لمعتزض أن يعتزض فيقول: لكن الفلسفة من الإنسانيات.. فلماذا ترجم المسلمون الفلسفة اليونانية.. وخصوصاً فلسفة أرسطو [384 - 322 ق.م] - الذي سموه «المعلم الأول» - واحتفوا بها هذا الاحتفاء الذي يعرفه الجميع؟!..

وحتى تقدم إجابة موضوعية عن هذا الاعتراض - وحتى يتأكد الصدق والعموم لما رأيناه قانوناً حاكماً للقاء الصحي بين الحضارات لا بد من تسليط الضوء على عدد من الحقائق الهادية في هذا الموضوع:

□ لقد كانت المواجهة الأولى بين «الخصوصية الحضارية الإسلامية» - بعد الفتوحات -

وبين «الخصوصية اليونانية» عندما واجه الإسلام النمط الهليني في النظر والتفكير، والتي كانت «الغنوصية - الباطنية» أبرز مذاهبه في نظريات المعرفة.. كانت «الهلينية» - كما وجدها العرب في البلاد التي فتحوها - هي «اليونانية الشرقية»، التي امتزج فيها الفكر الفلسفي اليوناني - والأفلوطيني بشكل خاص - «بإشراقية الفرس - العرفانية» وبالديانة الشعبية الإسرائيلية - «القبالة» - ذات الإغراق في أسرار الحروف والأعداد -.. فالباطنية كانت هي العدو الأول للخصوصية الإسلامية.. والخطر الأكبر على الوسطية الإسلامية، في البلاد ذات الموارد الفلسفية التي فتحها المسلمون.. ومن هنا كانت ترجمة عقلانية أرسطو، لا لتكون فلسفة للإسلام والمسلمين - فلسفة الإسلام والمسلمين هي علم التوحيد - الذي قعد المتكلمون المسلمون قواعده -.. وإنما كانت ترجمة عقلانية اليونان لتكون «سلاحاً يونانياً» يتصدى به المسلمون لـ «سلاح يوناني» آخر هو «الغنوصية - الباطنية»، عند الذين لا يعترفون إلا بما هو يوناني؟!.. وحتى لا تميل عقلانية أرسطو بالكفة على حساب الروحانية، فينقلب الأمر إلى الضد، وتخسر الوسطية، كان اهتمام المسلمين - بعد أرسطو - بأفلاطون [427 - 347 ق.م].. بل وكانت محاولاتهم للتوفيق بينهما؟!..

فلسفة الإسلام والمسلمين كانت هي علم التوحيد الإسلامي - وهو خصوصية حضارية إسلامية خالصة - أما ترجمة الفلسفة اليونانية فإنها قد تمت في إطار النخبة للصراع الفلسفي مع النخبة التي لم تكن تعترف إلا بما هو من ثمرات فكر اليونان وعقل اليونان!.. ولقد ظلت هذه المعركة في إطار النخبة والصفوة المتفلسفة، على حين كانت واستمرت فلسفة الأمة متمثلة في علم التوحيد!..

لقد كان أنصار الغنوصية - كمتغربي زماننا - أثراً يونانياً في الشرق، وامتداداً شرقياً لفكرية اليونان.. فعمد علماءنا وأعلامنا إلى ترجمة العقلانية اليونانية، ليردوا بها على فلسفة اليونان، وكأنهم أرادوا أن يقولوا لهم: إذا كنتم لا تحترمون إلا ما هو وافد ومستورد ويوناني الصنع، فما نحن نجاهمكم بأرسطو، المعلم الأول عند اليونان، وأبرز عقولهم الفلسفية بإطلاق!.. نجاهمكم بالعقلانية اليونانية نقضاً لغنوصية الأفلاطونية المحدثه اليونانية، استخداماً للأسلحة التي تحترمونها وتعظمونها؟!..

ولنا على هذه الحقيقة الفاصلة كثير من الأدلة.. لكننا نكتفي هنا -مراعاة للمقام- بشهادتين «الأولى لواحد من أبرز الذين عرضوا فلسفة اليونان من أعلام فلاسفتنا.. وهو الشيخ الرئيس ابن سينا [370 - 428هـ - 980 - 1037م].. والثانية للمستشرق الألماني بكر (كارل هينرش) Becker. G.H [1876 - 1939م]..

□ فابن سينا -الذي كان أول من أفرد للفلسفة المشائية اليونانية موسوعة [الشفاء].. هو الذي يقول إنه قد عرض هذه الفلسفة لا لأنها الفلسفة الحققة، وإنما لمكانتها عند المشائين الذين لا يستعينون بغيرها ولا يألون سواها.. وأنه، لذلك، وحتى لا يظن المحققون تبنيه لمقولاتها، قد وضع في ثنايا عرضه لها بكتابه [الشفاء] و[الواحق] إضافات لو فطن إليها المدققون لرأوا فيها الفلسفة الحقيقية للشرقيين، والتميزة عن الفلسفة المغربية -[اليونانية]-.. وأنه لم يكتف بهذه الإضافات.. وإنما عمد، أيضاً، إلى أفراد فلسفتنا بكتاب خاص، هو كتابه [الحكمة المشرقية]، بسط فيه، صراحة، معارضة فلسفتنا للفلسفة اليونانية، وعلى الأخص في الإلهيات..

ففي مقدمة [الشفاء] يقول ابن سينا: «ولي كتاب غير هذين الكتابين -[«الشفاء» و[«الواحق»]- أوردت فيه الفلسفة على ما هي بالطبع، وعلى ما يوجه الرأي الصريح الذي لا يراعي فيه جانب الشركاء في الصناعة، ولا يتقي من شق عصاهم، ما يتقي في غيره، وهو كتابي في «الفلسفة المشرقية». وأما هذا الكتاب -[الشفاء]- فأكثر بسطاً، وأشد مع الشركاء من المشائين مساعدة. ومن أراد الحق الذي لا مجمعة⁽¹⁾ فيه فعليه بطلب ذلك الكتاب -[الفلسفة المشرقية]- ومن أراد الحق على طريق فيه ترض ما إلى الشركاء، وتبسط كثير، وتلويح بما لو فطن له استغنى عن الكتاب الآخر، فعليه بهذا الكتاب -[الشفاء]-..»⁽²⁾.

ثم هو - في كتابه [الفلسفة المشرقية] يقول: «نزعت المهمة بنا إلى أن نجمع كلاماً فيها اختلف أهل البحث فيه، لا نلتفت فيه لفت عصبية أو هوى أو عادة أو إلف.. ولا نبالي من مفارقة تظهر منا لما ألفه متعلمو كتب اليونانيين إلغا عن غفلة وقلة فهم، ولما يسمع منا في كتب

(1) أي لا غموض فيه ولا إبهام.

(2) نلينو [محاولة المسلمين إيجاد فلسفة شرقية]. بحث منشور في كتاب [التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية] ترجمة: د. عبد الرحمن بدوي. ص 277 - هامش - طبعة القاهرة سنة 1965م.

ألفناها للعالمين من المتفلسفة المشغوفين بالمشائين، الظانين، أن الله لم يهد إلا إياهم، ولم ينل رحمته سواهم.. وطلبنا لكل شيء وجهه، فحق ما حق وزاف ما زاف.. ولما كان المشتغلون بالعلم شديدي الاعتزاء إلى المشائين من اليونانيين، كرهنا شق العصا ومخالفة الجمهور، فأنحزنا إليهم، وتعصبنا للمشائين إذ كانوا أولى فرقهم - [فرق اليونانيين؟] - بالتعصب لهم. وأكملنا ما أرادوه وقصروا فيه ولم يبلغوا أربهم منه، وأغضينا عما تخطوا فيه، وجعلنا له وجهًا ومخرجًا، ونحن بدخلته شاعرون، وعلى ظله واقفون. فإن جاهرنا بمخالفتهم، ففي الذي لم يمكن الصبر عليه، وأما الكثير فقد غطيناه بأغطية التغافل -.. ولما كانت الصورة هذه، والقضية على هذه الجملة أحببنا أن نجمع كتابًا يحتوي على أمهات العلم الحق الذي استنبطه من نظر كثيرًا، وفكر مليًا، ولم يكن من جودة الحدس بعيدًا...»⁽¹⁾.

فابن سينا، الذي استوعب فلسفة اليونان، يقدمها في [الشفاء] و[اللواحق] - مع انتقادات لا يدركها إلا الخاصة - باعتبارها فلسفة «العوام المشغوفين بالمشائين، الظانين، أن الله لم يهد إلا إياهم، ولم ينل رحمته سواهم»! - ثم يقدم في كتابه [الفلسفة المشرقية]: «أمهات العلم الحق، الذي استنبطه من نظر كثيرًا، وفكر مليًا، ولم يكن من جودة الحدس بعيدًا..» ومن أراد الحق الذي لا غموض فيه فعليه بكتاب [الفلسفة المشرقية]...».

تلك هي شهادة ابن سينا.. التي قال عنها روجر بيكون Rogeri Bacon [1214 - 1294م]: «إن ابن سينا - وهو أحد أكبر مقلدي أرسطو، وعارضي مذهبه، والمتمم لفلسفته - بحسب ما كان في استطاعته - قد ألف [كتاب الشفاء] حسب المذهب السائد عند المشائين، الذين هم شيعة أرسطو.. كما ألف [كتاب الفلسفة المشرقية] بحسب الحقيقة في الفلسفة، تلك الحقيقة التي لا تخشى طعنات رماح المعترضين...»⁽²⁾.

□ أما الشهادة الثانية التي نقدمها على أن ترجمة المسلمين للفلسفة اليونانية لم تكن بغرض جعلها فلسفة للإسلام أو المسلمين.. وإنما كانت ترجمتها مشروعًا إسلاميًا لمواجهة «الغنوصية - الباطنية - العرفانية».. فهي شهادة المستشرق الألماني «بكر».. والتي يقول فيها: «إننا نرى أن

(1) المرجع السابق، ص 278 - 282.

(2) المرجع السابق، هامش ص 277.

كفاح المسيحية من أجل استقلالها وتوكيد ذاتها بإزاء الروح اليونانية المجسدة في «الغنوص»، يتكرر من جديد في الإسلام، في القرون الأولى، تحت أسماء أخرى: فكما كانت المسيحية الأولى معادية للروح الهلينية، كان الإسلام في الصدر الأول على العموم معادياً هو الآخر للروح الهلينية.. والميزة الرئيسية للقرآن هي أنه كان يؤثر تأثيراً مضاداً للروح الهلينية في عصر تغلغت فيه الهلينية.. وفي اللحظة التي تخطى فيها الإسلام حدود مهده الأول، بدأ الصراع والتصادم.. إن المانوية والزرادشتية كانتا، بالنسبة للإسلام عدوتين خطيرتين كالمسيحية. وإن «غنوص» والمذاهب الشبيهة بها كانت خطرة على الإسلام خطراً مباشراً. لذلك نرى أن أول مدرسة كلامية في الإسلام، ونعني بها المعتزلة، قد استفادت بعضاً من أصولها ومسائل بحثها عن طريق كفاحها ضد المانوية. وفي كل هذه الألوان من الكفاح تكونت جبهة فريدة في بابها، فالدولة والمذهب الديني الرسمي يسيران هنا، كما يسيران في كل مكان، جنباً إلى جنب وفي صف واحد، لكنهما في كفاحهما ضد «الغنوص» الذي لا يعترف لأحد بسلطان، وبهيمن بالروح اليونانية الحقيقية - [الفلسفة اليونانية] - كي تساعدتهما - لقد كان الغنوص يحارب الإسلام دينياً وسياسياً، وفي هذا النضال استعان الإسلام بالفلسفة اليونانية، وعنى بإيجاد عالم من العلوم الدينية العقلية.. فكان الإسلام الرسمي قد تحالف إذاً مع التفكير اليوناني والفلسفة اليونانية ضد «الغنوص» الذي كان خليطاً من المذاهب القائمة على النظر والمنطق، وعلى مذاهب الخلاص. ومن هنا نستطيع أن نفسر حماسة الخليفة المأمون للعمل على ترجمة أكبر عدد من مؤلفات الفلاسفة اليونانيين إلى العربية. وقد اعتاد الناس أن يفسروا هذا حتى الآن بإرجاعه إلى ميل المأمون إلى العلم وحبه له. لكن، إذا كانت الرغبة في ترجمة كتب الأطباء القدماء قد نشأت عما اشتهرت به المدارس الطبية الكبرى من حاجة عملية إلى هذه الكتب، فلعل ترجمة كتب أرسطو أن تكون قد نشأت، بالضرورة، من حاجة عملية كذلك، وإلا فإنه إذا كانت المسألة مسألة حماسة للعلم ورغبة خالصة في تحصيله فحسب، لكان هوميروس أو أصحاب المأسى من بين من ترجمت كتبهم أيضاً، لكن الواقع هو أن الناس لم يحلفوا بها، ولم يشعروا بحاجة ما إليها..⁽¹⁾

هكذا قامت شهادات الخبراء على أن ترجمة المسلمين للفلسفة اليونانية لم تكن تبنيًا لها،

(1) بكر [وارث ووارث] بحث منشور في المرجع السابق. ص 7 - 9، 11.

كفلسفة للأمة، وإنما كانت استخدامًا لسلح يوناني في مواجهة الخطر الأعظم على الخصوصية الحضارية الإسلامية في الفلسفة.. خطر «الغنوص» الذي كان يهدد «التوحيد» الإسلامي كما سبق وهدد - وغبش - التوحيد المسيحي!..

وهكذا يتأكد صدق وعموم قانون العلاقة الصحية في الاحتكاك الحضاري.. قانون التمييز بين «المشترك الإنساني العام» وبين «الخصوصيات الحضارية»...

وإذا كانت المذاهب الشاذة - كالإسماعيلية.. وإخوان الصفا.. وأصحاب وحدة الوجود - مثل السهروردي المقتول [549 - 587 هـ - 1154 - 1191 م].. وابن عربي [560 - 638 هـ - 1165 - 1240 م] - قد مثلت نماذج للغزو الفكري الغنوصي في تراثنا الإسلامي.. كما مثلت الإسرائيليات آثارًا للغزو الفكري في بعض المؤلفات التراثية.. فإن يقظة الأمة - من خلال دعوات التجديد وأعلامه - قد ظلت الحارس الأمين على تميز الهوية الحضارية لأمة الإسلام.. فكان «التفاعل الحضاري» موقفًا متميزًا عن «التبعية والذوبان» وعن «العزلة والانغلاق» كليهما!..



وإذا كان هذا هو صنيع حضارتنا الإسلامية، عندما انفتحت على الحضارات الأخرى - فارسية - وهندية.. ورومانية.. إغريقية.. فلا يظن ظان أن هذا قانون - للاحتكاك الحضاري - خاص بحضارتنا.. فعندما كان الغرب بسبيل نهضته، التي أخرجته من عصوره الوسطى والمظلمة، وانفتحت قوى هذه النهضة على حضارتنا العربية الإسلامية، وجدنا ذات القانون عاملاً ذات العمل - فكان التمييز بين ما هو «مشترك إنساني عام»، فتنوه، وانطلقوا منه، وأضافوا إليه.. وبين ما هو «خصوصية حضارية» للعرب والمسلمين، وقفوا منه موقف الحذر والشك، والرفض والعداء، بعد أن عرضوه على «خصوصيتهم الحضارية»، التي ميزت الحضارة الغربية وطبعتها بما ميزها منذ تراثها اليوناني وحتى عصرها الحديث..

لقد أقبل الغرب على امتلاك رصيد الحضارة الإسلامية من العلوم الطبيعية.. علوم المادة وظواهرها وخصائصها.. علوم التمدن المدني والعملي.. من مثل علوم: الطب، والصيدلة، وقواعد النظافة العامة والخاصة، وعلوم الزراعة والنباتات، والحيوان، وفنون وعلوم الحرف

والصناعات، والتجارة، والمواصلات، ووسائل الاتصال، وفنون القتال واستحكامات الحرب، وطبقات الأرض وأنواعها - [الجيولوجيا] -، والمعادن، والبصريات والمناظر، والكيمياء، والفلك، والرياضيات، من جبر وهندسة، وحساب - بفروعه - والميكانيكا - [الحيل] - والجغرافيا، والرحلات، وعلوم البحار والملاحة فيها.. إلخ.. إلخ.. إلخ..

كذلك أخذ الغرب عن علمائنا وحضارتنا الإبداع في «المنهج التجريبي»، الذي تجاوزنا به نطاق «القياس الأرسطي» إلى الملاحظة والاستقراء والتجريب. فكان ثورة إنسانية في صناعة الفكر نقلت العلوم والمعارف إلى «كيف جديد»..

لقد أخذوا ما سبق أن أخذناه نحن عن أسلافهم، وغيرهم من الفرس والهنود، وما أخذناه عن مدرسة الإسكندرية من «علوم الصنعة»، مضافاً إليه إبداع حضارتنا ونقدها وإضافاتها إلى هذا الموروث.. فلقد كان ذلك جميعه من «المشترك الإنساني العام»..

أما فيما هو «خصوصية حضارية» عربية إسلامية، مما يتصل بالإنسانيات الإسلامية، سياسة واجتماعاً واقتصاداً وفلسفة وأنماطاً خاصة في الذوق والسلوك والقيم والمثل والأعراف.. إلخ.. إلخ.. فكل ذلك قد تحفظ عليه الغرب الناهض، وذلك حتى يكون انفتاحه على حضارتنا كافيلاً لإضافة مصادر القوة، وحافظاً - في ذات الوقت - على حضارته هويتها و«بصمتها» وخصوصيتها التي تميزت بها عن غيرها من الحضارات..

لقد أجمعت تيارات فكر النهضة الغربية على رفض أبرز خصائص حضارتنا الإسلامية.. وهي خصيصة «التوحيد».. وخصيصة «الوسطية».. وخصيصة «التدين» - بالمعنى الشامل والعميق - الذي يعمم التدين في شئون الفرد والأمة والدولة والمجتمع.. أي أنهم قد رفضوا هويتنا الحضارية، كي يحفظوا لحضارتهم الناهضة هويتها!..

ورفض هذه الهوية الإسلامية، هو الذي ميز الحضارة الغربية الحديثة بطابعها الأصيل: الطابع المادي. فتبنت «الثنائية - الانشطارية» في الكثير من القضايا والسمات، التي اهتمت فيها حضارتنا - بالوسطية - إلى «التوازن - التوحيدي»..

لر يأخذوا توفيق حضارتنا ما بين «الحكمة» و«الشرعة».. فتميزت حضارتهم بالثنائية

التي أخرجت التدين من إطار العقل، كما أخرجت الدنيا والدولة وعلوم التمدن من إطار الدين.. والتي قسمت الفلسفة والفلاسفة إلى «ماديين» و«مثاليين»، بثنائية «الفكر» و«المادة»..

ولم يأخذوا خصوصيتنا الحضارية في علاقة «الدين» بـ «الدولة».. فكانت «علمانيتهم» فصلاً للدين عن الدولة، وتحريراً لعلوم الدنيا من الروح الإيمانية.. في مقابل «الكهانة» التي سبق وألغت الطابع المدني للدولة والدنيا وعلومهما لحساب «المقدس - الثابت»..

ولم يأخذوا خصوصيتنا في التوفيق بين «الفرد» و«المجموع».. فكانت «ليبراليتهم» انحيازاً للفرد، بإطلاق، ضد المجموع، بإطلاق - وعلى عكس ذلك تمامًا كانت «شموليتهم» - حدث ذلك في «الفكر السياسي»، وأيضاً في «الاقتصاد والمال»..

ولم يأخذوا بخصوصيتنا الحضارية التي ربطت الأعمال بالحكمة منها.. والوسائل بأخلاقية الغايات المبتغاة من ورائها.. والدنيا كلها بدار الحساب والجزاء.. فكان اهتمامهم باللذة والشهوة واللحظة.. وكانت سياستهم - الميكيفيلية - : «فن الممكن من الواقع»، بصرف النظر عن الأخلاق.. على حين كانت السياسة عندنا هي «الأعمال التي يكون الناس معها أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد»!.

ولم يأخذوا خصوصيتنا التي وازنت بين «سيادة الله» - في حاكمية الشريعة - و«سلطان الأمة» - في سياسة الدولة وتنظيم المجتمع وتنمية العمران.. لأن حضارتهم قد جعلت الإنسان «سيد الكون»، فأطلقت ديمقراطيتها العنان لسلطة الشعب من كل إطار ديني وقيد سماوي، حتى ليجوز للأمة فيها أن تحل الحرام وتحرم الحلال.. على حين وازنت خصوصيتنا الحضارية بين «سيادة الله وحاكميته» - المتمثلة في مقاصد الشريعة الإلهية وحدودها - وبين سلطة الأمة وسلطانها - المتمثلة في حريتها المحكومة بإطار الشريعة ومقاصدها.. لأن حضارتنا قد تميزت عن حضارتهم في تحديدها لمكانة الإنسان في الكون.. فهو ليس «سيد الكون»، وإنما هو «سيد فيه.. وخليفة» عن سيده، سبحانه وتعالى!..

ولم يأخذوا خصوصية نظام الخلافة الإسلامي، الذي يكون فيه الحاكم الأعلى نائباً عن الأمة وحاكماً مدنياً، لكنه منفذ لمقاصد الشريعة الإلهية.. أي سائساً للدنيا - دون علمانية تتجاهل الدين - وحارساً للدين - دون كهانة تقُدس المدني وتثبت وتجمد المتغيرات!..

نعم.. لقد حكم القانون الذي حكم ويحكم التقاء واحتكاك الحضارات، عندما انفتح الغرب على حضارتنا الإسلامية.. كما سبق وعمل عندما انفتحت حضارتنا الإسلامية على حضارات الفرس، والهنود، واليونان.. فثبت عمومه.. وثبتت علميته، عندما يكون الإطار «طبيعياً» للفاعل الحضاري، وعندما يكون المناخ الصحي هو المحيط باحتكاك والتقاء الحضارات..



بل إننا نستطيع أن نلمح كيف عاد هذا القانون، مرة أخرى، ليعمل عمله، في عصرنا الحديث، عندما انفتحت حضارتنا - بعد حقبة تراجعها «المملوكي - العثماني» - على الحضارة الغربية الحديثة.. ففي تجربة النهضة والتجديد التي قادها محمد علي باشا الكبير [1184 - 1265هـ - 1770 - 1849م] ذهبت البعثات العلمية إلى الغرب لتعلم علوم «التمدن المدني».. العلوم المادية - والخبرات العملية. لا لتعلم الإنسانيات والخصوصيات الحضارية.. وباستقراء التخصصات التي ذهبت لتتعلمها هذه البعثات على يد الغرب والغربيين، نجدها علوم وفنون وحرف وصناعات:

- 1- الفنون الحربية والإدارة العسكرية. 2- والملاحة والفنون البحرية. 3- والهندسة الحربية. 4- والمدفعية. 5- وصنع الأسلحة وصب المدافع. 6- وبناء السفن. 7- وهندسة الري. 8- والميكانيكا. 9- والطباعة والحفر. 10- والزراعة. 11- والتاريخ الطبيعي والمعادن. 12- والكيمياء. 13- والطب والجراحة. 14- وفن إدارة الماكينات. 15- وفن المعمار. 16- ورسم الخرائط. 17- والترجمة. 18- والإدارة. 19- والدبلوماسية. 20- والصياغة والجواهر. 21- والغزل والنسيج والصباغة وتجهيز الأقمشة. 22- والسراجه. 23- وصناعة الجلود والأحذية. 24- وصناعة الأختام وتصنيع الشمع. 25- وصناعة النقش والدهان. 26- وصناعة الساعات. 27- وصناعة الصيني والفخار. 28- وصناعة التنجيد والفراشة. 29- واللغات. 30- وعلم توازن القوى والآلات. 31- والطبوغرافيا. 32- والتحصينات. 33- وفن معدن الفحم. 34- وصناعة الحرير. 35- وصناعة الورق⁽¹⁾.. وغيرها من العلوم الطبيعية والحرف والصناعات.. بينما لم

(1) انظر: عبد الرحمن الرفاعي [عصر محمد علي] ص 464 - 473، 478، 482 - 489، 494، 495 [طبعة القاهرة=

يذهب مبعوث واحد إلى الغرب لتعلم ودراسة العلوم الإنسانية أو الاجتماعية أو الفلسفية، التي تتصل مناهجها ومثلها وقيمها بخصوصية الحضارة الغربية في الطابع «المادي - العلماني».. فعن هوية الحضارة الغربية هذه قال رائد الانفتاح الفكري على الغرب يومئذ رفاعة الطهطاوي [1216 - 1290 هـ - 1801 - 1873 م] منبها على ضرورة التمييز في الفكر الغربي بين «المفيد» - العملي - و«الضار» - الأيديولوجي -: «علينا أن نأخذ عنهم «المعارف البشرية المدنية. والعلوم الحكيمة العملية».. أما روح حضارتهم وفلسفاتهم فإنها «ملئمة بالحشوات الضلالية المخالفة لسائر الكتب السماوية»⁽¹⁾..

بل إن هذه التجربة الشرقية - تجربة محمد علي - في التجديد والتحديث، قد تزاملت في مطابعتها مشروعات ترجمة العلوم الطبيعية الغربية مع مشروعات إحياء التراث الإسلامي، منذ ثلاثينيات القرن التاسع عشر الميلادي! -

وهو نفس الصنيع الذي صنعه اليابانيون إبان الاحتكاك بالغرب والنهوض؟!..!!



ذلك هو قانون التقاء واحتكاك الحضارات.. وتلك هي «شهادة الفكر» و«شهادة التاريخ» على عمله، عندما يكون المناخ صحياً - وعندما تتوافر لأطراف الالتقاء: حرية الاختيار.. والبصيرة النافذة بقواعد الاختيار.. فتكون الثمرات: «تفاعلاً حضارياً خلاقاً»....

أما إذا افتقدنا حرية الاختيار.. والبصيرة النافذة بقواعد الاختيار.. فإن منا من سيغرق في لجج «التبعية».. والدوبان.. والمسوخ والنسخ والتشويه» التي يحدثها الغزو الفكري.. ومنا من سينكفى على ذاته، منعزلاً ومنغلقاً.. وكلا الطرفين.. التبعية.. والانغلاق - سبيل إلى ذبول شديد وفناء أكيد.

= سنة 1951 م، وعمر طوسون [البعثات العلمية في عهد محمد علي وعباس وسعيد] ص 23، 24، 219، 162،

163، طبعة القاهرة سنة 1934 م. وانظر: [الأعمال الكاملة لرفاعة الطهطاوي] ج 2 ص 21، 22، دراسة

وتحقيق: د. محمد عمارة. طبعة بيروت سنة 1973 م.

(1) [الأعمال الكاملة لرفاعة الطهطاوي] ج 1 ص 533، 534، 114، 115.

الأزهر والعلمانيّة

الأزهر والعلمانية

تمهيد عن الإسلام والسياسة⁽¹⁾

هاتان الكلمتان - [الإسلام والسياسة] - تحملان علامات استفهام عن علاقة الإسلام «ب السياسة».

وهذا الاستفهام والتساؤل شائع في الفكر الحديث والمعاصر، بل ومنذ ما قبل العصر الحديث..

لكن تحديد حقيقة علاقة الإسلام بالسياسة، يقتضي -أولاً- التعريف بمصطلحات هذا العنوان.

□ فالإسلام: هو الطاعة الواعية - أي المؤسسة على المعرفة - من الإنسان المخلوق للإله الخالق الواحد، وذلك بعبادته - سبحانه - على النحو الذي أوحى به شريعته السماوية إلى رسوله محمد بن عبد الله - عليه وعلى سائر الأنبياء والرسل الصلاة والسلام - فهو إيمان وتصديق قلبي، يبلغ درجة اليقين، بالله وكتبه ورسله واليوم الآخر، وطاعة لله تفصح عن هذا الإيمان، وتضعه في الممارسة والتطبيق..

□ أما السياسة: فهي التدابير المدنية التي يدبر بها الإنسان حياته الدنيوية، سواء أكانت سياسة فردية، يدبر بها الفرد عالمه الخاص.. أم سياسة منزلية تدبر بها الأسرة حياتها الأسرية.. أم سياسة اجتماعية، تدبر بها الأمة والدولة شئون العمران الاجتماعي - في الاقتصاد والاجتماع والتعليم والحكم والإدارة... إلخ... أم كانت سياسة دولية، تدبر بها الدول والأمم والحضارات

(1) للدكتور محمد عمارة - عضو هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف.

- بالقانون الدولي والمنظمات الدولية والإقليمية - العلاقات الدولية التي تحافظ على سلام العالم، وأمنه ورخائه، وصحة بيئته، وفض المنازعات التي تنشب بين الدول والحكومات..

وإذا كان العنوان - [الإسلام والسياسة] - يحمل التساؤل والاستفهام عن العلاقة بين «الدين» - الذي هو وحي إلهي، وتنزيل سماوي، وتشريع رباني - وبين السياسة» - التي هي تدابير مدنية بشرية -.. فإن الإجابة على هذا التساؤل تتميز في الإسلام عنها في أنساق فكرية وفلسفات إنسانية وشرائع دينية غير دين الإسلام.

□ ففي الفلسفة اليونانية - مثلاً - وخصوصاً في تصور «أرسطو» [384 - 322 ق.م] لعلاقة الذات الإلهية بالعالم، كان الله - في ذلك التصور - مجرد خالق لهذا العالم، وقف نطاق عمله عند الخلق فقط.. فهو قد خلق العالم، وأودع فيه الأسباب الذاتية التي تدبره وتسوسه، ودوما حاجة إلى شريعة سماوية أو دين إلهي، أو قوة فوقية ما ورائية - من فوق الطبيعة ومن ورائها.. فالعالم مكتف بذاته، والإنسان مكتف بذاته والاجتماع البشري مكتف بذاته.. ومثل الذات الإلهية في علاقتها بتدبير وسياسة العمران الإنساني، كممثل صانع الساعة، صنعها، وأودع فيها أسباب تدبيرها وسياستها.. فلا مدخل للدين السماوي في السياسة الأرضية، بهذا التصور الأرسطي..

□ وفي الوثنية الجاهلية: - عند العرب.. قبل الإسلام - كان التصور لعلاقة الخالق بال مخلوقات قريباً من هذا التصور الأرسطي..

فالوثنيون كانوا يؤمنون بالله خالقاً للكون والعالم.. لكنهم كانوا يقفون بنطاق فعله عند حدود الخلق، وذلك عندما جعلوا تدبير حياتهم الدنيا وسياستها للأصنام - التي جعلوها شركاء لله في السياسة والتدبير - فله الخلق.. وللأصنام السياسة والتدبير..!

والقرآن الكريم ينصفهم عندما يتحدث عن إيمانهم بالله خالقاً: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ ۖ﴾ [العنكبوت: 61].

لكنه يعيب عليهم شركهم بالله، عندما جعلوا سياسة الدنيا وتدبير الاجتماع الإنساني للأصنام والأوثان - التي كانوا يلجأون إليها ويستشيرونها في تدبير السفر والإقامة.. والحرب

والسلم والبيع والشراء.. والمحالفة والمنابذة.. والزواج والطلاق.. والحب والكره.. إلخ.. إلخ: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَتُ ضَرِّيهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هِيَ مُمْسِكَةٌ بِرَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الزمر: 38] - ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى الْوَالِدِ﴾ [الأَنْعَام: 136]..

فالوثنيون قد عزلوا السماء عن الأرض، عندما آمنوا بالله خالقًا للكون والعالم، ثم وقفوا بفعله عند الخلق، جاعلين تدبير الحياة الدنيا للأصنام والأوثان.

□ في النصرانية: كان هناك شبه من هذا التصور، الذي يعزل التدبير الإلهي عن سياسة العمران الإنساني، وخصوصًا في الحكم والإدارة وسياسة الدول والمجتمعات.. صحيح أن النصرانية - لأنها دين سماوي - قد تميزت عن الفلسفة الأرسطية، واختلفت عن التصورات الوثنية، عندما جعلت الخالق للكون شاعرًا للقيم والأخلاق، وشارعًا للعبادات.. لكنها عندما فصلت بين «ما لقيصر» - أي الدولة وسياسة المجتمع - وبين «ما لله» - أي الدين - قد جعلت مرجعية السياسة في الدولة والمجتمع - إدارة واقتصادًا واجتماعًا ونظمًا - للإنسان وحده فكان رضاها بأية سلطة وأية دولة وأية سياسة لونها من ألوان العزل الجزئي للسماء عن الأرض وللدن عن تدبير العمران الإنساني وسياسة المجتمعات.. لقد وقفت بالقيم الدينية عند علاقة الفرد والمخلوق بالله الخالق.. وتركت ما لقيصر لقيصر، دون أن تجعل قيصر وماله لله!..

وهذا هو الذي جعل تدخل اللاهوت النصراني والكنيسة الكاثوليكية في «السلطة الزمنية» - بأوروبا العصور الوسطى - شذوذاً عن حقيقة الموقف النصراني.. لأن ذلك التدخل قد مثل تجاوزاً من الكنيسة لرسالتها - التي هي روحية خالصة - وإطار عملها - الذي هو مملكة السماء - ولجماع مقاصدها - التي هي خلاص الروح -.. فتجاوزت ذلك، عندما اغتصبت السلطة الزمنية - سلطة قيصر - التي دعا الإنجيل إلى تحريرها وفصلها عن «ما لله».

□ ولقد جاء التصور العلماني: - إبان النهضة الأوروبية الحديثة - رد فعل على تجاوزات الكنيسة الكاثوليكية لرسالتها.. فردتها العلمانية إلى حدود «ما لله» - خلاص الروح.. بالمعني

الفردى... وفصلت وعزلت عنه «ما لقيصر» - الدولة والسياسة وتدبير المجتمع وإدارة العمران - منطلقة في ذلك الفصل من التصور الأرسطي لنطاق عمل الذات الإلهية - مجرد الخلق، دون التدبير والسياسة للدولة والعمران... فأصبحت السياسة - في التصورات العلمانية -: شأنًا دنيويًا خالصًا لا علاقة لها بالدين، وتدبيرًا إنسانيًا - بالعقل والتجربة وحدهما - غير محكوم بشريعة سماوية، لأن العالم - في فلسفة الأنوار الوضعية، التي انطلقت منها العلمانية.. كما هو في التصور الأرسطي - مكتف بذاته، غير محتاج إلى شريعة سماوية تدبر شئونه.. وكذلك الإنسان - ومن ثم الدولة والمجتمع - مكتفية بذاتها، يتم تدبيرها وسياستها بالعقل الإنساني والتجربة الإنسانية، دونما حاجة إلى تدخل الدين في هذه السياسة وذلك التدبير.. ولذلك يعبر عن العلمانية أحيانًا بمصطلح «الدنيوية» - أي مرجعية الدنيا لا الدين - وأحيانًا بمصطلح: «الإنسانية» - أي اكتفاء الإنسان - في سياسة دنياه - بعقله وتجربته عن شريعة السماء..

فالعلمانية قد فكت الارتباط وفصمت العرى بين السماء والأرض، وحررت السياسة المدنية من القيم الدينية.. ولذلك تعايشت كنائس المجتمعات العلمانية مع «السياسة المكيافلية»، التي جعلت الغايات مبررة للوسائل، بصرف النظر عن حظ هذه الوسائل من أخلاقيات الدين وقيمه ومثله، كما جعلت «القوة» - وليس «العدل» - المقصد الذي تتغياه أية سياسة لأية دولة من الدول!..

□ أما في الإسلام: فإن العلاقة بينه - وهو دين إلهي - وبين السياسة - كتدبير للدولة والدنيا والاجتماع والعمران - هي علاقة متميزة عن كل هذه التصورات، التي رأيناها في الأنساق الفكرية والفلسفية والدينية غير الإسلامية..

فهناك علاقة بين «الإسلام» وبين «السياسة»، لكنها علاقة وسط بين «الاتحاد والامتزاج والاندماج» وبين «الفصل والقطيعة والافتراق»..

□ فالتصور الإسلامي لنطاق عمل الذات الإلهية، لا يقف فقط عند حدود عمل الخلق، وإنما لله أيضًا الرعاية والتدبير لكل عوالم المخلوقات، ومنها الاجتماع البشري والعمران الإنساني.. وفي القرآن الكريم حديث عن هذا التصور الإسلامي ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: 54] - فهو - سبحانه - له الأمر والتدبير مع الخلق.. وله - سبحانه -

الهداية والتسديد والرعاية والإرشاد، مع الخلق أيضًا: ﴿قَالَ فَمَنْ رَبُّكُمَا يَمُوسَىٰ﴾ (٤٩) قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَىٰ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَىٰ ﴿طه: 49، 50﴾ -.

□ وللإنسان - في التصور الإسلامي - حرية وإرادة وقدرة واستطاعة وسلطة وفعل في سياسة حياته وتنظيم مجتمعه وتدير عالمه ودينه.. ولكنها حرية وإرادة وقدرة وسلطة الخليفة لله، المحكومة حرته بعقد وعهد الاستخلاف، الذي هو الشريعة الإلهية: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: 30]، ﴿وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾ [الحديد: 7]..

فللشريعة الإلهية مدخل في السياسة، لا يلغي حرية الإنسان وسلطاته في تدبير المجتمع وسياسته، ولكنه يضبط هذه الحرية وهذا السلطان بحدود الحلال والحرام الديني، اللذين جاءت بهما قواعد ومبادئ وأحكام الشريعة وروحها ومقاصدها وفلسفتها في التشريع..

فلا الشريعة تلغي سلطة الإنسان وحرته في السياسة والتدبير لل عمران الدنيوي.. ولا هذه السلطة الإنسانية والحرية البشرية في سياسة الدولة والمجتمع متحررة تمامًا من إطار الشريعة الإلهية وحدود الله وأحكام الدين.. فالإنسان - لأنه خليفة لله - هو سيد في هذا الكون، محكومة سيادته وسلطاته بشريعة عقد وعهد الاستخلاف الإلهي له.. فهو حر في سياسة المجتمع والدولة، حرية لا تخرج به عن إطار حدود الوكيل والنائب والخليفة.. إنه سيد في الكون لا سيد الكون.. إنه عبد لله وحده، وسيد لكل شيء بعده!.. والله - سبحانه - قد سخر له كل قوي الطبيعة، لكنه هو وكل قوي الطبيعة لله - سبحانه وتعالى - : ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١١٢) لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿[الأنعام: 162، 163] ..

□ ولأن الدين هو «وضع إلهي ثابت».. بينما «السياسة» أغلبها تدابير متغيرة ومتطورة بحكم ارتباطها بالواقع الحيائي المتغير والمتطور.. وقفت الشريعة الإسلامية - في سياسة وتدبير المعاملات الدنيوية المتغيرة والمتطورة - عند المبادئ والقواعد والمقاصد وفلسفة التشريع.. تاركة للعقل الإنساني والتجربة البشرية الإبداع والاجتهاد - في فقه المعاملات - السياسات التي تواكب المتغيرات والمستجدات.. فمقاصد الشريعة وقواعدها ومبادئها وحدودها وأحكامها ثوابت.. وفقه المعاملات تديرات سياسية واجتماعية واقتصادية متغيرة، ومحكومة بمقاصد الشريعة وحدودها..

فلا كل السياسة - كتدابير دنيوية - هي دين ثابت.. ولا هي منفصلة ومغايرة للدين الثابت.. ومن هنا كانت علاقة الإسلام بالسياسة هي علاقة «التمييز»، لا علاقة «الوحدة والامتزاج» أو علاقة «المغايرة والانفصال».. فالسياسة - في التصور الإسلامي - هي: «تدابير مدنية»، بمعنى أنها تدبر اجتماع الإنسان، الذي هو «مدني» - أي «اجتماعي» - بطبعه.. لكنها محكومة بالشرعية الإلهية الثابتة، ومن هنا سميت - في الإسلام - بـ «السياسة الشرعية» - لأنها «مدنية» ذات مرجعية «دينية».. بل لقد عرّف علماء الإسلام «السياسة الشرعية» بأنها: «السياسة المدنية» - ليس بمعنى أن «المدني» هو المقابل «للديني».. كما هو معناه في الفكر الوضعي الغربي - وإنما بمعنى أن «المدني» هو «الاجتماعي».. فالسياسة الشرعية هي: التدابير الإنسانية، التي يسوس بها الإنسان الاجتماع البشري، في إطار ثوابت الشريعة ومقاصدها.. فلا هي علاقة «الكهانة الكنيسة» - التي دمجت ومزجت السياسة بالدين، فثبتت المتغيرات الدنيوية بثبات الدين - ولا هي علاقة «العلمانية - الدنيوية» - التي فصلت السياسة عن الدين - وإنما هي السياسة الشرعية.. أي «العلاقة» و «التمييز» - في ذات الوقت - بين السياسة والإسلام، فالسياسة لا تقف فقط عند ما جاء في النصوص التي جاء بها الوحي الإلهي - في القرآن الكريم - وبيانه النبوي - في السنة النبوية -، لأنها تدابير للمتغيرات والمستجدات المتطورة دائماً وأبداً، وتتطور وتغير الزمان والمكان والمصالح والأعراف والعادات.. ولكنها - أي السياسة - لا تغاير ولا تخالف ولا تصادم ما جاء به الوحي الإلهي والبلاغ الرباني أو السنة النبوية الصحيحة، التي هي البيان النبوي للبلاغ القرآني..

فكل التدابير التي تحقق المصالح الشرعية المعتمدة، هي سياسة شرعية، يبدعها الاجتهاد الإسلامي، ليحقق بها مصالح الفرد والأسرة والأمة والدولة والاجتماع الإنساني والعلاقات الدولية.. وهي إسلامية بقدر ما تحقق المصلحة والعدالة للناس، وبقدر ما تنضبط بقيم الدين الإسلامي ومقاصد الشريعة الإسلامية.. بهذا تعتبر «السياسة» جزءاً من الشريعة، رغم أنها إبداع إنساني لبشر فقهاء..

□ ولهذه العلاقة بين الإسلام والسياسة، تميزت السياسة الشرعية - بتميز الإسلام كدين - عندما لم تقف مقاصدها - كما هو الحال في السياسة المنفصلة عن الدين - عند طلب المصالح والنفع الدنيوي للحياة الدنيا وحدها.. وإنما كانت مقاصده هذه السياسة الإسلامية تحقيق مصالح وسعادة الإنسان في الدنيا والآخرة معاً..

فالسياسة التي لا علاقة لها بالدين قد تحقق من الغني والوفرة والقوة والغلبة ما يحقق للإنسان والمجتمعات الرفاهية والترف والحدود القصوى في الم لذات والشهوات.. تحقق «قارونية المال» و«فرعونية القوة».. وهنا يكون صلاحها دنيوياً صرفاً يؤدي إلى ندامة وخسران في الحياة الآخروية، يوم الدين - بل وإلى ندامة وخسران في العواقب الدنيوية بعيدة المدى -...

أما السياسة المحكومة تدابيرها بالمقاصد الشرعية، فهي التي تستهدف سعادة الإنسان وصلاحه في الدنيا باعتبار هذه الدنيا مزرعة الآخرة والمقدمة المفضية إليها.. ولهذا الخصيصة، جاء في تعريف السياسة بالموسوعات والمصادر الإسلامية أنها:

«استصلاح الخلق بإرشادهم إلى الطريق المنجي في العاجل والآجل، وتدبير المعاش مع العموم على سنن العدل والاستقامة»⁽¹⁾ وأنها: «ما كان من الأفعال بحيث يكون الناس معه أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد»⁽²⁾ وأنها: «السياسة الدينية النافعة في الحياة الدنيا والآخرة - فهي تدبير للاجتماع الإنساني على منهاج الدين»⁽³⁾ فهي سياسة تدبير الدنيا وفق مقاصد الدين، لتكون السياسة - كالعبادة - سبيلاً لرضاء الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى وسعادة الإنسان في الدنيا والآخرة..

□ وإذا كانت السياسة في «دولة الكهانة الكنسية» قد زعم أنها «دين خالص» عندما ادعت «الدولة» أنها مقدسة، تحكم بالتفويض الإلهي، وبالحق الإلهي، وأن نيابتها إنما هي عن السماء.. فغدت هذه «الدولة» - سواء عندما حكم البابوات المعصومون - بزعمهم - أو الأباطرة الذين أضفى البابوات على سلطتهم القداسة - غدت هذه «الدولة الدينية» لا تسأل عما تفعل، وفعالة لما تريد.. الأمر الذي غيب الأمة تماماً عن معادلة السياسة، فوقفت هذه المعادلة عند: الله ← فالدولة الدينية فقط... دون وجود للأمة وسلطانها..

فإن الدولة العلمانية - التي هي النقيض الكامل لدولة الكهانة الدينية - قد غابت الشريعة وانتفى الدين من معادلتها. ففيها؛ الأمة - فالدولة.. ولا مكان للدين والشريعة في معادلتها وسياستها...

(1) أبو البقاء الكفوي [الكليات] تحقيق د. عدنان درويش، محمد المصري. طبعة دمشق 1982م.

(2) ابن القيم [إعلام الموقعين] ج4 ص 372 طبعة بيروت 1972م.

(3) ابن خلدون [المقدمة] ص 150 طبعة القاهرة 1322هـ.

أما الصيغة الإسلامية للسياسة في الدولة الإسلامية، فإنها جامعة - ففيها: سيادة الشريعة الإلهية - وخلافة الأمة لله، حال التزامها بالشريعة، وممارستها السلطات في حدود الشريعة - ونيابة الدولة عن الأمة، ملتزمة - كالأمة - بإطار الشريعة وحدودها، وقائمة بما فوضت لها الأمة من مهام وسلطات.. فهي - الصيغة الإسلامية - الوحيدة الجامعة بين السماء.. والأمة.. والدولة - في السياسة الشرعية للدولة الإسلامية...



تلك هي علاقة «السياسة» بـ «الإسلام».. وهذا هو موقف «الإسلام من السياسة».. وهو موقف متميز عن مواقف الأنساق الفكرية الأخرى في هذا الموضوع.

□ وعلى مر تاريخ الإسلام كان هناك «وعي نظري» - في الفكر السياسي الإسلامي - لطبيعة وحقيقة هذه العلاقة بين «الإسلام» وبين «السياسة».. ولقد عرض الإمام ابن القيم [691-751هـ / 1292-1350م] لهذه العلاقة عندما تحدث عن المناظرة التي دارت بين الفيلسوف الفقيه «أبو الوفاء ابن عقيل [431-513هـ / 1040-1119م] وبين بعض فقهاء الشافعية، عندما قال الفقيه الشافعي:

- «لا سياسة إلا ما وافق الشرع»..

- فقال له ابن عقيل: «إن أردت: أي لم يخالف ما نطق به الشرع فصحيح، وإن أردت ما نطق به الشرع فغلط وتغليط للصحابة والخلفاء الراشدين ما اعتمدوا فيه على المصلحة، فالسياسة: ما كان من الأفعال بحيث يكون الناس معه أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد، وإن لم يشرعه الرسول ولا نزل به وحي...».

عرض «ابن القيم» لنبا هذه المناظرة، وعلق عليها - منتصرا «لابن عقيل» - فقال: «إن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قد أرسل رسله وأنزل كتبه ليقوم الناس بالقسط، وهو العدل الذي قامت به السماوات والأرض، فإذا ظهرت أمارات الحق، وقامت أدلة العدل، وأسفر صبحه بأي طريق كان، فثم شرع الله ودينه ورضاه وأمره، والله - تعالى - لم يحصر طرق العدل وأدلته وأماراته في نوع واحد وأبطل غيره من الطرق التي هي أقوى منه وأدل وأظهر، بل بين بما شرعه من

الطرق أن مقصوده: إقامة الحق والعدل وقيام الناس بالقسط، فأى طريق استخرج بها الحق ومعرفة العدل وجب الحكم بموجبها ومقتضاها.

.. والطرق أسباب ووسائل لا تتراد لذواتها، وإنما المراد غاياتها، التي هي المقاصد، ولكنه نبه - سبحانه - بما شرعه من الطرق على أسبابها وأمثالها، ولن تجد طريقاً من الطرق المثبتة للحق إلا وهي شرعية وسبيل للدلالة عليها. وهل يظن بالشرعية الكاملة خلاف ذلك؟! إننا لا نقول: إن السياسة العادلة مخالفة للشرعية الكاملة، بل هي جزء من أجزائها وباب من أبوابها، وتسميتها سياسة أمر اصطلاحى، وإلا فإذا كانت عدلاً فهي من الشرع.. وتقسيم بعضهم طرق الحكم إلى: شريعة، وسياسة، كتقسيم غيرهم الدين إلى: شريعة، وحقيقة، وتقسيم آخرين الدين إلى: عقل، ونقل. وكل ذلك تقسيم باطل، بل السياسة، والحقيقة والطريقة، والعقل، كل ذلك ينقسم إلى قسمين: صحيح، وفاسد، فالصحيح قسم من أقسام الشريعة - لا قسم لها، والباطل ضدها ومنافياها...

ومن له ذوق في الشريعة، وإطلاع على كمالها وتضمنها لغاية مصالح العباد في المعاش والمعاد، ومجيئها بغاية العدل الذي يسع الخلائق، وأنه لا عدل فوق عدلها، ولا مصلحة فوق ما تضمنته من المصالح تبين له أن السياسة العادلة جزء من أجزائها، وفرع من فروعها، وأن من أحاط علماً بمقاصدها، ووضعها موضعها، وحسن فهمه فيها، لم يحتج معها إلى سياسة غيرها البتة، فإن السياسة نوعان:

1- سياسة ظالمة، فالشريعة تحرّمها.

2- وسياسة عادلة، تخرج الحق من الظالم الفاجر، فهي من الشريعة، علمها من علمها وجهلها من جهلها.. وهذا الأصل من أهم الأصول وأنفعها⁽¹⁾.

□ وعندما جاء فقيه المالكية.. وقاضي قضاتها.. وفيلسوف العمران عبد الرحمن بن خلدون [732 - 808هـ - 1332 - 1046م] فتحدث عن أنواع السياسات، التي تميز بين أنواع الملك نبه على تميز السياسة الإسلامية، بتميز علاقتها بالدين.. فقال:

(1) ابن القيم [إعلام الموقعين] ج4 ص 372، 373. و[الطرق الحكمية في السياسة الشرعية] ص 17 - 19، 5. تحقيق جميل غازي. طبعة القاهرة 1977م.

«وحقيقة الملك: أنه الاجتماع الضروري للبشر.. ويجب أن يُرجع في ذلك إلى قوانين سياسية مفروضة يسلمها الكافة وينقادون إلى أحكامها... وإذا خلت الدولة من مثل هذه السياسة لريستتب أمرها ولا يتم استيلاؤها، سنة الله في الذين خلو من قبل. فإذا كانت هذه القوانين مفروضة من العقلاء وأكابر الدولة وبُصرائها، كانت سياسة عقلية.

وإذا كانت مفروضة من الله، بشارع يقررها ويشرعها، كانت سياسة دينية نافعة في الحياة الدنيا وفي الآخرة. وذلك أن الخلق ليس المقصود بهم دنياهم فقط، فإنها كلها عبث وباطل، إذ غايتها الموت والفناء، والله يقول: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ [المؤمنون: 115]. والمقصود بهم إنما هو دينهم المفضي بهم إلى السعادة في آخرتهم: ﴿صِرْطَ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى: 53].

فجاءت الشرائع بحملهم على ذلك في جميع أحوالهم من عبادة ومعاملة، حتى في الملك، الذي هو طبيعي للاجتماع الإنساني، فأجرته على منهاج الدين، ليكون الكل محوطاً بنظر الشارع، فما كان منه بمقتضى القهر والتغلب وإهمال - [أي إطلاق] - القوة الغضبية في مرعاها، فجور وعدوان ومذموم عنده، كما هو مقتضى الحكمة السياسية، وما كان منه بمقتضى السياسة وأحكامها فمذموم أيضاً، لأنه نظر بغير نور الله ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُّورٍ﴾ [النور: 40]، لأن الشارع أعلم بمصالح الكافة فيها هو مغيب عنهم من أمور آخرتهم، وأعمال البشر كلها عائدة عليهم في معادهم، من ملك وغيره، قال ﷺ «إنما هي أعمالكم ترد عليكم» رواه مسلم -...

وأحكام السياسة إنما تطلع على مصالح الدنيا فقط ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الروم: 7] ومقصود الشارع بالناس صلاح آخرتهم، فوجب بمقتضى الشرائع حمل الكافة على الأحكام الشرعية في أحوال دنياهم وآخرتهم، وكان هذا الحكم لأهل الشريعة، وهم الأنبياء ومن قام فيه مقامهم وهم الخلفاء.

فقد تبين لك من ذلك معنى الخلافة:

1- فالملك الطبيعي: هو حمل الكافة على مقتضى الغرض والشهوة.

2- والسياسي: هو حمل الكافة على مقتضى النظر العقلي في جلب المصالح الدنيوية ودفع المضار.

3- والخلافة: هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها، إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشارع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة، فهي في الحقيقة - خلافة عن صاحب الشرع وحراسة الدين وسياسة الدنيا به..⁽¹⁾.

فالسياسة - كالمملك.. والدولة - مصطلحات عامة في كل النظم والثقافات الحضارات... لا مشاحة في وضعها ولا في استعمالها.. لكن المضامين في هذه المصطلحات، تتمايز بتبايز النظم والفلسفات والشرائع والثقافات..

فالسياسة الشرعية هي التي تتغيا بتدبير عمران الدنيا لتحقيق سعادة الآخرة.. وإنسانها خليفة عن الله، يتبعده بسياسة العمران الدنيوي.. فهو عبد لله وحده، وسيد كل شيء بعده.. بينما السياسة الدنيوية - العلمانية - التي تقف بمرجعيتها عند عقلاء الدولة وأكابر بصرائها، فإنها تتغيا - بتعبير ابن خلدون، «مصالح الدنيا فقط» ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الروم: 7]... فهي «دنيوية - دهرية - لا دينية»..

□ فلما جاء رفاة الطهطاوي [1216 - 1290هـ - 1801 - 1873م] وواجه تسلل المفهوم العلماني الغربي للسياسة نحو الشرق الإسلامي.. دافع عن المضمون الإسلامي للسياسة في مواجهة المضمون «العلماني - الطبيعي» لهذه السياسة.. وكتب يقول:

«إن تحسين النواميس الطبيعية لا يعتد به إلا إذا قرره الشارع.. والتكاليف الشرعية والسياسة، التي عليها نظام العالم، مؤسسة على التكاليف العقلية الصحيحة، الخالية عن المواقع والشبهات، لأن الشريعة والسياسة مبنيتان على الحكمة المعقولة لنا أو التبعية التي يعلم حكمته المولى سبحانه، وليس لنا أن نعتد على ما يحسنه العقل أو يقبحه إلا إذا ورد الشرع بتحسينه أو تقيحه..

والذي يرشد إلى تزكية النفس هو سياسة الشرع.. ومرجعها الكتاب العزيز.. الجامع لأنواع المطلوب من المعقول والمنقول، مع ما اشتمل عليه من بيان السياسات المحتاج إليها

(1) [المقدمة] ص 150، 151. طبعة القاهرة 1322هـ.

في نظام أحوال الخلق، كشرع الزواج المفضية إلى: حفظ الأديان، والعقول، والأنساب، والأموال، وشرع ما يدفع الحاجة على أقرب وجه يحصل به الغرض، كالبيع والإجارة والزواج وأصول أحكامها.. فكل رياضة لم تكن بسياسة الشرع لا تثمر العاقبة الحسني، ولا عبرة بالنفوس القاصرة، الذين حكموا عقولهم بما اكتسبوه من الخواطر التي ركنوا إليها تحسينا وتقبيحًا، وظنوا أنهم فازوا بالمقصود، بتعدي الحدود..

فينبغي تعليم النفوس السياسة بطرق الشرع، لا بطرق العقول المجردة.

ومعلوم أن الشرع لا يحظر جلب المنافع ولاداء المفساد، ولا ينافي المتجددات المستحسنة التي يخترعها من منحهم الله تعالى العقول وألهمهم الصناعة...

وإن بحر الشريعة الغراء، على تفرع مشاريعه، لم يترك من أمهات المسائل صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها وأحياها بالسقي والري، ولم تخرج الأحكام السياسية عن المذاهب الشرعية، لأنها أصل، وجميع مذاهب السياسات عنها بمنزلة الفرع⁽¹⁾.

□ فلما جاء جمال الدين الأفغاني [1254 - 1314هـ - 1838 - 1897م] دافع عن السياسة الشرعية، وعن منهاج الإصلاح بالإسلام»... وكتب:

«إن الدين هو قوام الأمم، وبه فلاحها، وفيه سعادتها، وعليه مدارها.. فهو السبب المفرد لسعادة الإنسان.. وبالإسلام كان النهوض الأول لهذه الأمة.. إنه دين قويم الأصول، محكم القواعد، شامل لأنواع الحكم، باعث على الألفة، داع إلى المحبة، مزك للنفوس، مطهر للقلوب من أدران الخسائس، منور للعقول بإشراق الحق من مطالع قضاياها، كافل لكل ما يحتاج إليه الإنسان من مباني الاجتماع البشرية، وحافظ وجودها، ويتأدى بمعتقديه إلى جميع فروع المدينة..

وإذا كانت هذه شريعة هذه الأمة ولها وردت، وعنها صدرت، فما تراه عن عارض خللها، وهبوطها عن مكانتها إنما يكون من طرح تلك الأصول وبزها ظهريًا.. فعلاجها

(1) الطهطاوي [الأعمال الكاملة] ج2، ص 159، 160، 79، 32، 477، 386، 387 وج1 ص 370. دراسة وتحقيق: د. محمد عبارة. طبعة بيروت 1973م. وطبعة مكتبة الأسرة - القاهرة - 2010م.

الناجع إنما يكون برجعها إلى قواعد دينها، والأخذ بأحكامه على ما كان في بدايته، ولا سبيل للياس والقنوط، فإن «أصول» الدين متأصلة في النفوس.. والقلوب مطمئنة إليه، وفي زواياها نور خفي من محبته، فلا يحتاج القائم بإحياء الأمة إلا إلى نفخة واحدة يسرى نفسها في جميع الأرواح لأقرب وقت.. فإذا قاموا، وجعلوا أصول دينهم الحققة نصب أعينهم، فلا يعجزهم أن يبلغوا في سيرهم منتهى الكمال الإنساني.

ومن طلب إصلاح أمة شأنها ما ذكرنا بوسيلة سوى هذه، فقد ركب بها شططاً، وجعل النهاية بداية، وانعكست التربية، وانعكس فيها نظام الوجود، فينعكس عليه القصد، ولا يزيد الأمة إلا نحساً، ولا يكسبها إلا تعساً.

ومن يعجب من قولي: إن الأصول الدينية الحققة تنشئ للأمم قوة الاتحاد، وائتلاف الشمل، وتفضيل الشرف على لذة الحياة، وتبعثها على اقتناء الفضائل، وتوسيع دائرة المعارف، وتنتهي بها إلى أقصى غاية في المدنية، فإن عجبى من عجبه أشد!

ودونك تاريخ الأمة العربية.. وما كان عليه قبل الإسلام من المهمجية.. حتى جاءها الدين فوحدها، وقواها، ونور عقلها، وقوم أخلاقها وسدد أحكامها فسادت على العالم..⁽¹⁾.

□ فلما جاء الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده [1266 - 1323 هـ - 1849 - 1905 م] سار على ذات الدرب: «الإصلاح بالإسلام».. وبالساسة الشرعية.. فكتب يقول:

«إن سبيل الدين لمريد الإصلاح في المسلمين سبيل لا مندوحة عنها.. لأن نفوسهم قد أشربت الانقياد إلى الدين حتى صار طبعاً فيها، فكل من طلب إصلاحها عن غير طريق الدين فقد بذر بذراً غير صالح للتربة التي أودعه فيها.. وإن إتيانهم من طرق الأدب والحكمة العارية عن صبغة الدين يحوجه إلى إنشاء بناء جديد، ليس عنده من مواده شيء، ولا يسهل عليه أن يجد من عماله أحداً..»

وإذا كان الدين كافلاً بتهديب الأخلاق، وصلاح الأعمال، وحمل النفوس على طلب

(1) الأفغاني [الأعمال الكاملة] ص 197 - 199. دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة. طبعة القاهرة 1968 م. وطبعة دار السلام القاهرة - 2016 م.

السعادة من أبواها، ولأهله من الثقة فيه ما ليس لهم في غيره، وهو حاضر لديهم، والعناء في إرجاعهم إليه أخف من إحداث ما لا إمام لهم به، فلم العدول عنه إلى غيره؟!..

إن الإسلام دين وشرع، قد وضع حدوداً، ورسم حقوقاً، ولا تكتمل الحكمة من تشريع الأحكام إلا إذا وجدت قوة لإقامة الحدود وتنفيذ الأحكام.. والإسلام لم يدع ما لقيصر لقيصر، بل كان من شأنه أن يحاسب قيصر على ماله، ويأخذ على يده في عمله.. فكان الإسلام بذلك: كمالاً للشخص، وألفة في البيت، ونظاماً للملك، امتازت به الأمم التي دخلت فيه عن سواها ممن لم يدخل فيه.. فكان دين الفطرة، والمدرسة الأولى التي يرقى فيها البرابرة على سلم المدنية⁽¹⁾.

وهكذا.. وعلى مر تاريخ الفكر الإسلامي.. ظل العلماء واعين بتميز الإسلام كدين ودولة... وبتميز الساسة الإسلامية عن سائر ألوان السياسات الأخرى.. فهي سياسة شرعية.. بينها وبين الدين -الذي هو وضع إلهي ثابت -علاقة وثيقة، هي علاقة الفروع -المتطورة- بالأصول الثابتة، فلا هي ثابتة ثبات الدين.. ولا هي مقدسة قداسة الدين.. وإنما هي مدنية متطورة محكومة في حركتها ونموها بالمرجعية الدينية الثابتة - في الحدود.. والقواعد.. والقيم.. وفلسفة التشريع...



وكما امتازت «السياسة الإسلامية» في الفكر والتنظير» امتازت دولتها الإسلامية - كذلك عن دولة الكهانة الكنسية.. فلم يعرف تاريخنا «حكومة فقهاء» - رغم أن الفقيه في الإسلام هو «عالم دين» وليس «رجل دين».. بالمعنى الكنسي الكهنوتي... وإنما كانت الدولة الإسلامية - على مر تاريخنا - دولة مدنية مرجعيتها الشريعة الإسلامية..

ولذلك، أكد علماء أصول الدين - في الحضارة الإسلامية - على أن الدولة - الخلافة والإمارة - ليست من العقائد الثابتة، التي يكون الخلاف فيها كفرًا وإيمانًا.. وإنما هي دولة مدنية، معايير الخلاف فيها «الضرر» و«النفع» و«الخطأ» والصواب..

(1) محمد عبده [الأعمال الكاملة] ج 3، ص 109، 231، 225، 226، دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة. طبعة بيروت 1972 وطبعة دار الشروق - القاهرة - 1993م.

□ وفي ذلك يقول الشهرستاني [479 - 548 هـ - 1086 - 1153 م]: «إن الإمامة ليست من أصول الاعتقاد»⁽¹⁾.

□ ويقول عضد الدين الإيجي [756 هـ - 1355 م] والجرجاني [740 - 816 هـ - 1340 - 1413 م]: «إن الإمامة ليست من أصول الديانات والعقائد، بل هي من الفروع المتعلقة بأفعال المكلفين.. وإنما ذكرناها في علم الكلام تأسيساً بمن قبلنا، إذ قد جرت عادة المتكلمين بذكرها في أواخر كتبهم»⁽²⁾.

□ ويقول حجة الإسلام الغزالي [450 - 505 هـ - 1058 - 1111 م] إلى «إن نظرية الإمامة ليست من المهمات، وليست من فن المعقولات فيها، بل من الفقهيات»⁽³⁾.

□ ويقول إمام الحرمين الجويني [419 - 487 هـ - 1028 - 1085 م]: «إن الكلام في الإمامة ليس من أصول الاعتقاد»⁽⁴⁾.

□ وينفي شيخ الإسلام ابن تيمية [661 - 728 هـ - 1263 - 1328 م] أن تكون الإمامة من أركان الإسلام الخمسة.. أو أركان الإيمان الستة.. أو من أركان الإحسان⁽⁵⁾.

□ ويعيب ابن خلدون على الشيعة جعلهم الإمامة من أركان الدين وأصوله.. فيقول: «وشبهة الشيعة الإمامية في ذلك إنما هي كون الإمامة من أركان الدين.. وليس كذلك، وإنما هي من المصالح العامة المفوضة إلى نظر الخلق»⁽⁶⁾.

□ حتى إذا جاء الإمام محمد عبده، وجدناه يفصل في القضية فصلاً حديثاً.. «فالإسلام: دين وشرع.. كمال للشخص، وألفة في البيت، ونظام للملك.. ومع ذلك، فهو ينكر السلطة الدينية التي عرفتها أوروبا.. فليس في الإسلام سلطة دينية سوى سلطة الموعظة الحسنة،

(1) [نهاية الإقدام في علم الكلام] لألفريد جيوم. ص 487.

(2) [شرح المواقف] ج 3 ص 261. طبعة القاهرة 1311 هـ.

(3) [الاقتصاد في الاعتقاد] ص 134. طبعة مكتبة صبيح - القاهرة.

(4) [الإرشاد] ص 410. طبعة القاهرة 1950 م.

(5) [منهاج السنة] ج 1 ص 70 - 72. طبعة القاهرة 1962

(6) [المقدمة] ص 168.

والدعوة إلى الخير، والتنفير عن الشر.. وهي سلطة خوّلها الله لكل المسلمين، أدناهم وأعلاهم.. ولأمة هي التي تولي الحاكم، وهي صاحبة الحق في السيطرة عليه، وهي تخلعه متى رأت ذلك من مصلحتها، فهو حاكم مدني من جميع الوجوه. ولا يجوز لصحيح النظر أن يخلط الخليفة عند المسلمين، بما يسميه الإفرنج «ثيوكريك»، أي سلطان إلهي.. فليس للخليفة بل ولا للقاضي، أو المفتي، أو شيخ الإسلام - أدني سلطة على العقائد وتحرير الأحكام، وكل سلطة تناولها واحد من هؤلاء فهي سلطة مدنية، قدرها الشرع الإسلامي.. فليس في الإسلام سلطة دينية بوجه من الوجوه.. بل إن قلب السلطة الدينية، والإتيان عليها من الأساس هو أصل من أجل أصول الإسلام»⁽¹⁾.



تلك هي علاقة السياسة بالدين في الرؤية الإسلامية.. وهذا هو مفهوم السياسة في الإسلام، مقارنا بمفهومها في الأنساق الفكرية والفلسفية والدينية الأخرى.. وهو مفهوم متميز، يسقط كل حجج المعارضين لعلاقة السياسة بالدين الإسلامي، سواء أكان هؤلاء المعارضون من أنصار الدولة الدينية - بالمعني الكنسي الأوروبي... أو من العلمانيين، الذين يريدون علمنة السياسة، بدعوى المخافة من السلطة الدينية التي عرفت أوروبا في عصورها الوسطى... فلا شريعة الإسلام غيرها من الشرائع الأخرى.. ولا مضامين المصطلحات - ومنها مصطلح «السياسة» - كمضامينها في الحضارات الأخرى.. لذلك لزم التحرير لمضامين المصطلحات.



بهذه الصفحات نقدم بين يدي اجتهادات كوكبة من كبار علماء الأزهر الشريف.. الذين رفضوا العلمانية.. وأكدوا على أن لا مكان لها في عالم الإسلام وعقائد المسلمين.

سائلين المولي عزَّجَلَّ أن ينفع بهذا الكتاب.. إنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خَيْرُ مَسْئُولٍ وَأَكْرَمُ مَجِيبٍ

(1) [الأعمال الكاملة] ج3، ص 233، 288، 286، 285.

بإجماع كبار العلماء

العلمانية: ضلالة لا دينية.. لا مكان لها مع الإسلام

منذ أن وفدت العلمانية إلى بلادنا - في ركاب الغزوة الإمبريالية الغربية الحديثة - كان لكبار علماء الأزهر الشريف موقف شرعي ثابت، يرفض هذه العلمانية التي تسعى إلى تهميش وعزل هداياته عن الحياة.. كما تسعى إلى إذابة الأمة الإسلامية وإحاقها بالمركزية الحضارية الغربية، ليتأيد ويتأبد احتلال الأرض ونهب الثروات.

وفي هذا الموقف الإسلامي الثابت..

يقول: العلامة الشيخ رفاعة رافع الطهطاوي

«إن لأهل أوروبا في العلوم الحكيمة - [الفلسفة] - حشوات ضلالية مخالفة لسائر الكتب السماوية.. وكتب الفلسفة بأسرها محشوة بكثير من هذه البدع..

□ وينبغي تعليم النفوس السياسة بطرق الشرع، لا بطرق العقل المجرد.. فالذي يرشد إلى تزكية النفس هو سياسة الشرع.. وكل رياضة لم تكن بسياسة الشرع لا تثمر العاقبة الحسني.

□ وإن بحر الشريعة الغراء، على تفرع مشاريعه، لم يغادر من أمهات المسائل صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها وأحياها بالسقي والري، ولم تخرج الأحكام السياسية عن المذاهب الشرعية، لأنها أصل وجميع مذاهب السياسات عنها بمنزلة الفرع..

والمعاملات الفقهية لو انتظمت وجرى عليها العمل لم أخلت بالحقوق.. ومن أمعن النظر

في كتب الفقه الإسلامية ظهر له أنها لا تخلو من تنظيم الوسائل النافعة من المنافع العمومية.. إذ الكتاب العزيز جامع لأنواع المطلوب من المعقول والمنقول، مع ما اشتمل عليه من بيان السياسات المحتاج إليها في نظام أحوال الخلق، كشرع الزواج المفضية إلى: حفظ الأديان، والعقول، والأنساب، والأموال.. وشرع ما يدفع الحاجة على أقرب وقت يحصل به الغرض، كالبيع، والإجارة، والشراكة - والمضاربة، والقرض والمخاربة، والعارية، والصلح، وغير ذلك.. وكالزواج، وأصول أحكامها».



ويقول الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده

□ «إن فلاسفة المدنية الأوروبية وعلماءها قد عجزوا عن اكتشاف طبيعة الإنسان، والرجوع إلى فطرة التدين، التي هي الدواء الذي يصقل النفوس ويعيد لها معناها الروحي..

□ وإن أنفس المسلمين قد أشربت الانقياد إلى الدين، حتى طبعاً فيها، فكل من طلب إصلاحها من غير طريق الدين فقد بذر بذراً غير صالح للتربة التي أودعه فيها، فلا ينبت، ويضيع تعبها، ويخفق سعيه.. فما لـ تكن معارفهم وآدابهم مبنية على أصول دينهم فلا أثر لها في نفوسهم..

ولذلك، فإن سبيل الدين لمريد الإصلاح في المسلمين سبيل لا مندوحة عنها..

وإذا كان الدين كافلاً بتهذيب الأخلاق، وصلاح الأعمال، وحمل النفوس على طلب السعادة من أبوابها، ولأهلها من الثقة فيه ما ليس لهم في غيره، وهو حاضر لديهم، والعناء في إرجاعهم إليه أخف من إحداث ما لا إمام لهم به، فلم العدول عنه إلى غيره؟!

□ والإسلام دين وشرع: كمال للشخص، وألفة في البيت، ونظام للملك، امتازت به الأمم التي دخلت فيه عن سواها من لـ تدخل فيه..

وهو لـ يدع ما لقيصر لقصير، بل كان من شأنه أن يحاسب قيصر على ماله، ويأخذ على يده في عمله..

□ ولم يعرف الإسلام تلك السلطة الدينية التي عرفتها أوروبا.. ولا يجوز الخلط بين الخليفة عند المسلمين وبين ما يسميه الإفرنج «ثيوكرتيك»، أي سلطان إلهي.. فليس في الإسلام سلطة دينية بوجه من الوجوه.. بل إن قلب السلطة الدينية والإتيان عليها من الأساس هو أصل من أجل أصول الإسلام.. والحاكم في الإسلام حاكم مدني من جميع الوجوه.. توليه الأمة، وتحاسبه، وتعزله عند الاقتضاء.. والشريعة الإسلامية وافية بسد حاجات طلاب العدل في كل زمان ومكان»



ويقول الشيخ سعد زغلول باشا

□ «لقد قرأت كثيراً للمستشرقين وسواهم، فما وجدت ممن طعن منهم في الإسلام حدة في التعبير على نحو ما كتب الشيخ على عبد الرازق - في كتاب [الإسلام وأصول الحكم] -

لقد عرفت أنه جاهل بقواعد دينه، بل بالبسيط من نظرياته، وإلا فكيف يدعي أن الإسلام ليس ديناً مدنياً؟! ولا هو نظام يصلح للحكم؟! فآية ناحية من نواحي الحياة لم ينص عليها الإسلام؟! هل البيع أو الإجارة؟ أو الهبة؟ أو أي نوع آخر من المعاملات؟!

ألم يدرس شيئاً من هذا في الأزهر؟!

أولم يقرأ أن أمماً حكمت بقواعد الإسلام فقط عهداً طويلة - كانت أنصر العصور؟! وأن أمماً لا تزال تحكم بهذه القواعد، وهي آمنة مطمئنة؟!

فكيف لا يكون الإسلام مدنياً ودين حكم؟!

□ والذي يؤلني حقاً أن كثيراً من الشبان الذين لم تقو مداركهم في العلم القومي، والذين تحملهم ثقافتهم الغربية على الإعجاب بكل جديد، سيتحيزون لمثل هذه الأفكار، خطأ كانت أو صواباً، دون تمحيص ولا درس..

□ وكم وددت أن يفرق المدافعون عن الشيخ بين حرية الرأي، وبين قواعد الإسلام التي تصدى كتابه لهدمها..



ويقول العلامة الشيخ محمد الخضر حسين

□ «ثلاث حقائق كل واحدة منها شطر من الإسلام:

1- عموم رسالة محمد ﷺ.

2- واشتمال شريعته، بنصوصها وأصولها، على أحكام ما لا يتناهى من الوقائع..

3- وكون هذه الشريعة أحكم ما تساس به الأمم.. فمن أنكر واحدة من هذه الحقائق الثلاث فقد ابتغى في غير هداية الإسلام سبيلاً...

□ من يدعي أن الإسلام توحيد وعبادات، ويحدد أن يكون في حقائقه ما له مدخل في القضاء والسياسة هو غير مؤمن بالقرآن ولا بمن نزل عليه القرآن..

لقد جاء الإسلام بأحكام وأصول قضائية، ووضع في فم السياسة لجأماً من الحكمة، ومن ينكر ذلك فقد تجاهل القرآن والسنة - ولم يحفل بسيرة الخلفاء الراشدين، الذين كانوا يزنون الحوادث بقسطاس الشريعة، ويرجعون عند الاختلاف إلى كتاب الله وسنة رسول الله..

أما الذين يبتغون من الحاكم أن يخلق أحكامه من طينة ما يوافق أهواءهم فهم الذين لم يدخل الإيمان في قلوبهم.

إن في القرآن أحكاماً كثيرة ليست من التوحيد ولا من العبادات، كأحكام البيع والربا والرهن والدين والإشهاد، وأحكام النكاح والطلاق واللعان والولاء والظهار والحجر على الأيتام، والوصايا والمواريث، وأحكام القصاص والدية وقطع يد السارق وجلد الزاني وقاذف المحصنات، وجزاء الساعي في الأرض فساداً، بل في القرآن آيات حرية فيها ما يرشد إلى وسائل الانتصار..

وفي السنة الصحيحة أحكام مفضلة في أبواب من المعاملات والجنايات...

وفي سيرة أصحاب رسول الله - وهم أعلم الناس بمقاصد الشريعة - ما يدل دلالة قاطعة على أن للدين سلطاناً على السياسة.. الأمر الذي يدل على أن من يدعو إلى فصل الدين عن السياسة إنما تصور ديناً آخر وسماه الإسلام:

إن السياسة لا تجدد في الدين ما يقف دون مصلحة، ولا تجد منه ما يحمل على إتيان مفسدة...

□ والرؤساء الذين لم يحافظوا على سياسة شعوبهم الإسلامية على أحكام الشريعة وآدابها، إنما أتوا من ناحية جهلهم بسماحة شرع الإسلام وسعة قواعده ومقاصده. وإذا كان على غير هؤلاء الرؤساء تبعه، فعلى ألي الحل والعقد من فضلاء الأمة وعلمائها إذا أهملوا علاجهم، ولم يبذلوا في دعوتهم إلى الاستقامة جهدهم..

□ وليس في الإسلام سلطة دينية إلا على معنى أن الأمير ينفذ أحكام الشريعة المفصلة في الكتاب والسنة -، أو المندرجة في الأصول المأخوذة منها..

ولم يترك الإسلام السلطة التي وضعها في أيدي الأمراء مطلقة عن التقيد، وإذا استهان بعض الأمراء بقواعد الشورى فإن التشريع تام، والوزير على من لم يأخذ نفسه بما قرره الشرع العزيز..

□ وإن سبب، اختلال النظام العام أو أحكام الخلافة، هو انقسام الأمم الإسلامية إلى دول انقساماً غير مصحوب بشيء من التحالف والتعاطف.. فوهن المسلمين جاء من جهة استقلال كل أمير بطائفة من المسلمين استقلالاً يقطع بينها وبين الدولة العظمى صلة التناصر والتعاون، لا من جهة أن رعاية الدين داخله في سياسة كل دولة.

□ وليس في الإسلام سلطة دينية تشبه السلطة الكاثوليكية.. وإنما السلطة الدينية في الإسلام كتاب الله وسنة رسوله ﴿فَإِنْ نَنْزَعْنَاهُ مِنْ شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: 9].

□ إن فصل الدين عن السياسة هدم لمعظم حقائق الدين، ولا يقدم عليه المسلمون إلا بعد أن يكونوا غير مسلمين.. ولو أعلن المسلمون فصل الدين عن السياسة لظلوا بغير دين.. وليست مصيبة المسلمين في تركهم السياسة مربوطة بالدين - كما يزعم البعض - وإنما في ذهولهم عن تعاليم دين لم يدع وسيلة من وسائل النجاة إلا وصفها، ولا قاعدة من قواعد العدل إلا رفعها»

وقال الشيخ جاد الحق على جاد الحق

□ العلمانية مذهب غربي، يدعو إلى التخلص من الدين وعزله عن حركة المجتمع وشئون العمران - في المعارف.. والتطبيق.. والسلوك -.. يعزل الدين عن الدنيا، وذلك باستثناء خصوصيات العقائد والشعائر العبادية.. وهو مذهب مادي وفكر خاطئ...

□ ولقد ظهرت العلمانية - ثمرة غربية للملابسات غربية، ذلك أن النصرانية تقول: إنها رسالة روحية، تحصر همها في خلاص الروح، وفي مملكة السماء.. ولذلك كان تطلع كنيستها إلى شئون الدولة والعمران الدنيوي تجاوزا لمبدئها الداعي إلى أن تدع ما لقيصر لقيصر وما لله لله...

فإذا جاءت العلمانية لترد النصرانية داخل الكنيسة، ولتحصنها في إطار علاقة الفرد بالخالق جاز لها ذلك، بل وكان موقفها هذا تصحيحاً للخطأ الذي تجاوزت به الكنيسة الغربية حدود نصرانيتها..

□ وليس هكذا الحال مع الإسلام.. الذي هو منهج شامل للدين والدنيا.. للعقيدة والشرعية والحضارة والأخلاق، للحياة الدنيا والآخرة - التي هي خير وأبقى - فالإسلام يصبغ العمران بالصبغة الإلهية، ويضبط الخلافة الإنسانية بالشرعية الإسلامية [ومقاصد شريعته تتغيا الحفاظ على كل مقومات الإنسانية والعمران، بينما كلمة «الشرعية» لم ترد في الأنجيل النصرانية على الإطلاق! -].

فالدعوة إلى إبعاد الإسلام - بالعلمانية - عن سياسة الدولة وشئون العمران، هو قطع لإحدى ساقيه، وتعطيل لإحدى رثتيه، وكفران ببعض آيات كتابه ينتقص من كمال واكتمال الإيمان بهذا الإسلام..

ولذلك يبدو شذوذ الدعوة إلى العلمانية في الواقع الإسلامي، باعتبارها دعوة إلى «حل» ليست له «مشكلة» في عالم الإسلام!؟



وقال الشيخ الدكتور محمد البهي

□ «العلمانية: نظام من المبادئ والتطبيقات يرفض كل صورة من صور الإيمان الديني والعبادة الدينية.

□ وليس للعلمانية مكان في وجود الإسلام، فإما أن يوجد الإسلام ولا علمانية أو توجد علمانية ولا إسلام.. إنها حل لوهم، وليست حلاً لحقيقة قائمة فعلاً..

فحكومة الإسلام، في تطبيق مبادئه، ليست إلهية، بل هي بشرية، تخضع للنقد، وتقبل الشورى والمطالبة بها.. إنه ليس هناك في الإسلام حكومة إلهية من مجموعة من الناس أيًا كان إخلاصهم في عبادتهم لله وأيًا كانت منزلتهم منه إذا أخذنا بتعاليم القرآن واتبعنا مبادئه في سياسة الحكومة، فهي حكومة إنسانية تخضع للخطأ والصواب..

□ وفي الغرب، ومع تطبيق العلمانية، لم تنزل الكنيسة ذات تأثير قوي عن طريق الأحزاب المسيحية في العالم الكاثوليكي كله.

□ وإذا كانت العلمانية في الغرب قد فصلت بين سلطتين - الزمنية والدينية - فإن الإسلام ليس فيه سلطتان.. ولذلك كان تطبيق العلمانية - التي فرضها الاستعمار على بلاد الإسلام - فصلًا بين الدين الإسلامي وبين الدولة، أي إبعاد الإسلام عن الحكم وشؤونه، إذ ليس في الإسلام مكان لسلطتين ولا لحكومتين..

□ وتدرجيًا - وفي ظل الاستعمار الغربي لبلاد الإسلام - أخذ يخف الرجوع إلى التراث الإسلامي والمصادر الإسلامية، ويتجه الاعتماد على ما للغرب من ثقافة وتشريع وتخطيط في البحث والتعليم، وبذلك يضعف استقلال المجتمعات الإسلامية، بينما تشتد تبعيتها لصاحب القوة في التوجيه وصاحب المصلحة في إضعاف استقلال المجتمعات الإسلامية.

كما أخذ الدفع بحركة تحرير المرأة إلى الخروج عن المسار الإسلامي الصحيح، ليس عن طريق العلمانية وحدها، وإنما عن طريق الصليبية الدولية والإلحاد كذلك».

وقال الشيخ محمد الغزالي

□ لقد عرفنا من كتاب ربنا وسنة نبينا ﷺ أن الإسلام عقيدة وشريعة، عبادات ومعاملات، إيمان ونظام، دين ودولة.. دين شامل منذ بدأ من خمسة عشر قرناً.. وبالإحصاء والاستقراء نجد أن الإسلام دين الفرد والمجتمع والدولة.. إنه لم يترك شيئاً إلا وتحدث عنه، مادام هذا الشيء يتصل بنظام الحياة وشئون الناس..

□ وعرفنا من دراساتنا ومن التطبيقات الواعية التي ورثناها أن الدولة التي يقيمها الإسلام لا توصف بأنها علمانية، ولا توصف بأنها دينية على النحو الذي يفهمه الناس من كلمة دين، ومن الإيحاءات المحيطة بالحكومة الدينية كما عرفت القرون الوسطى الأوروبية..

□ وإذا كانت بعض الدول الآن ترى أن هدفها الأسمى هو رفع مستوى المعيشة.. فإن هذا المعنى تجاوزه الإسلام، لأنه يتجاوز الدنيا إلى الآخرة، ويتجاوز الجسد إلى الروح، ويتجاوز عالمنا المادي إلى ما يرضي رب الناس الذي أبدع المادة والروح معاً، وله حقوق لا بد أن تؤديها، وله معالمر لا بد أن نتعرف عليها ونقف عندها.

إن الحكومة، في نظر الإسلام، حكومة ولاؤها لله، وانتمائها لهذه العقيدة، وعملها أن تتبين هدايات الله في النفس والمجتمع والدولة، ثم تمشي في ضوء هذه الهدايات كي ترضي ربها، وتحقق بذلك سعادتها في الدنيا والآخرة، فهي من هذه الناحية ليست دولة علمانية..

□ وإن كلمة «دولة دينية»، بمعنى التعصب، أو بمعنى الضن بالكرامة المادية والأدبية على الآخرين، لم يعرف في تاريخنا. ولذلك أرفض أن أصف حكومتنا التي يقيمها الإسلام بأنها حكومة دينية بهذا المعنى الذي يشب إلى أذهان الأوروبيين والذي نقله الاستعمار الثقافي إلى أعداد كبيرة من الغوغاء التي قرأت كثيراً من الكتب ولكن لا تحقيق لها ولا علم، وظنت أن الإسلام حينما يقيم دولته الدينية يصنع ما صنعه الذين أقاموا (محاكم التفتيش)...

إن الحرية الدينية ابتداءً إسلامي، فما عرفت الحرية الدينية على هذا النحو إلا في تراثنا، نظرية وتطبيقاً - على الأعم والأغلب في تاريخنا كله - ولا يخلو تاريخ من هنات، لكن تاريخنا لا يعرف له نظير..

□ وإنا انظر إلى العلمانيين على أنهم قسمان:

1- قسم له مقترحات حسنة في الإصلاح، لكنه لا يعرف الشريعة الإسلامية ولا حقيقة الدين الذي ينتمي إليه، فهو يظن أن ما يقترحه ليس من الإسلام، أو بعيد عن الإسلام، أو أن الإسلام قد يضيق به، ولو كان واسع الأفق، واسع الاطلاع لأدرك أن ما يقترحه هو من الإسلام، لكنه ما فكر، أو غلبه التيار الثقافي الاستعماري فهو مع هذا التيار يقتبس أشياء غير صحيحة، ولو أنه أنصف لاصطلح مع دينه ورجا الخير في كنفه..

2- وهناك صنف آخر من العلمانيين وجدته جريئاً على الله، كارهًا للإسلام، ضائقًا بالكتاب والسنة.. وهذا النوع من الناس لابد أن أقف منه موقفًا فيه يقظة، فيه صرامة. لماذا؟.. لأن الأمة الإسلامية الآن في فترة عصيبة من تاريخها، طمع فيها من لا يدفع عن نفسه، تربص بها كل عدو كان يخافها قديمًا، فإذا تركت ديني تعبت به الأهواء، وتركنا أمتنا تلعب بها عصابات لا تعرف شيئاً عن دين الله ولا دنيا الناس فإنني أكون خائنًا لهذا الدين، وخائنًا لهذه الأمة. ولذلك فنحن نرفض رفضًا باتًا كل من يقف بعيدًا ينبح قافلة الإسلام، ويؤذي الله ورسوله، ويتحدث بصفاقة غريبة - عن الحكم الإسلامي، وعن رجعيته، وعن تأخره - إلى آخر هذا الموضوع.. نحن في فترة من فترات الدفاع عن النفس، وعن الكيان.

□ في أوروبا، إذا قلت: الديمقراطي المسيحي فلا حرج، لكن لو قلت: الديمقراطي الإسلامي هنا لقالوا لك اخرس:..

إننا نريد من العلمانيين أن يتعلموا من إسرائيل، فاليهود الذين يحكمون فلسطين باسم نبي من الأنبياء احتقروا العلمانية، ورفضوا أن ينضوا إلا تحت مظلة الدين..

□ تحت عنوان العلمانية - [في بلادنا] - أهمل كتاب لا ريب فيه وتنوسيت سنة مضية وقدمت بين يدي الله ورسوله وأهوام وأهواء غاض منها الجد والشرف، ولم نجن منها إلا الصاب والعلقم!.

لقد استُجلبت العلمانية لئتم تحت شعارها تغيير الفقه والتشريع، وتغيير الأدب والتربية،

وتغيير العلاقة بالله، ومنع الاستمداد من وحيه!. فالمطلوب ارتداد يتم بطريق التدرج أو الطفرة حسب الظروف والأحوال:

وإذا كان غيرنا معذوراً في نبذ مواريث له ناقضت العقل، وخاصمت العلم، وأشقت الجماهير، فما عذر الذين يطلبون منا أن ننسى ديناً قام على العقل والعلم، وجعل شرع الله حيث تتحقق مصالح الجماهير!؟.

إنني أوصي الأجيال الناشئة بأن تلعن كل من يحقر لها دينها، وأن تتشبث بهذا الدين، وأن تعتمد على الله، وأن تمضي في الطريق، وستنتصر يوماً إن شاء الله:-



وقال الشيخ محمد متولي الشعراوي

□ «إن الخلاف بين الإسلام والعلمانية يدخل في أصل الأصول.. فالتشريع الإسلامي شمل كل أمور الحياة.. من القمة.. من لا إله إلا الله.. إلى إمطة الأذى عن الطريق.. لقد جاء التشريع الإسلامي بنظام فيه حل لكل قضايا الحياة، حل ذهب إليه حتى الذين يدينون بغير الإسلام، لم يذهبوا إليه تدينًا، ولكن لأنهم وجدوها حلولاً مثلي لكل قضايا الحياة التي عرضتهم. وهذا المعنى في قوله تبارك وتعالى ﴿يُظْهِرُهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهٖ﴾ [الفتح: 28].

□ ولقد حاول أعداء الإسلام أن يواجهوه سنوات طويلة، ولكنهم عجزوا، ثم تنبهوا إلى أن هذا الدين لا يمكن أن يهزم إلا من داخله، وأن استخدام المنافقين في الإفساد هو الطريقة الحقيقية لتفريق المسلمين فانطلقوا إلى المسلمين اسماً ليتخذوا منهم الحربة التي يوجهونها ضد الإسلام ليفسدوا في الأرض ويحاربوا منهج الله..

□ إننا نريد أن نحكم بالإسلام.. إذ الغاية والقصد أن تكون المرجعية للشريعة الإسلامية، وأن يقوم الحاكم على عدالة تطبيقها.. أما من يحكم؟ فذلك أمر مرجعيته هي إرادة الأمة».



وقال الشيخ محمد حسين الذهبي

□ «مخطئ كل الخطأ من لا يؤمن بمسايرة الشريعة الإسلامية لكل عصر، وصلاحياتها لكل جيل وقبيل.. ومنكر عقله من ينكر أن الإسلام بتعاليمه ومراسيمه قد بلغ مرتبة الكمال التشريعي حتى شهد له بذلك أعداؤه، ورجعوا إلى كثير من آرائه وطبقوها على أنفسهم..

وقصير النظر من يتطلب لهذه الأمور المتجددة يوماً بعد يوم، نصاً صريحاً من القرآن أو السنة يمكن تطبيقه عليها، فالشريعة الإسلامية - سواء منها ما يرجع إلى الكتاب أو السنة - لم تجر أحكامها على طريقة واحدة من التفصيل والبيان، بل عالجت بعض المسائل على استقلال، وأدجت كثيراً من المسائل تحت قواعد كلية على المسائل الجزئية، ما جد منها وما يجد، وعلى هذا نفهم قول الله تعالى ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: 38].



وقال الشيخ عطية صقر

□ «إن العلمانية تعني اللا دينية.. والفصل ما بين السياسة والدين.. وعدم المبالاة بالدين.. وهي نزعة أو اتجاه أو مذهب اعتنقته جماعة في أوروبا في مقابل ما كان سائداً فيها في العصور المظلمة، التي تسلط فيها رجال الدين على كل نشاط في أي ميدان، ما تسبب عنه ركود وتخلف حضاري بالنسبة إلى ما كان موجوداً بالذات عند المسلمين من تقدم في كل المجالات.

والعلمانية، بهذا المفهوم يابها الإسلام المنزه عن كل العيوب والمآخذ التي وجدت في الأديان الأخرى، التي لعبت فيها الأصابع وحرفتها عن حقيقتها، ذلك لأن الإسلام هو دين الإصلاح الشامل، الذي ينظم علاقة الإنسان بربه وعلاقته بالمجتمع الذي يعيش فيه، ويوفر له السعادة في الدنيا والآخرة على السواء، فهو دين ودنيا، دين ودولة، عبادة وقيادة..

□ وليس في الإسلام سلطة مقدسة مستمدة من سلطة الله، وليس في البشر من هو معصوم من الخطأ إلا من اصطفاه الله لرسالاته، والحكم من ذوي السلطان ليس لذواتهم، بل الحكم للدين أولاً وآخراً، فكل شيء فيه اختلاف رأي يرد إلى الله وإلى الرسول، أي الكتاب والسنة..

□ والإسلام دين تقدم وتطور وحضارة ليس جامداً ولا متمسكاً بالقديم على علته.. إنه دين صالح لكل زمان ومكان..

□ والإسلام يرفض العلمانية، والمسلمون ليسوا في حاجة إليها، وإنما هم في حاجة إلى فهم دينهم فهمًا صحيحًا وتطبيقه تطبيقًا سليماً كاملاً»..



وقال الشيخ خالد محمد خالد

□ «إن القرآن ليرى قلب الرسول ﷺ - ليتعبد به المؤمنون فحسب، بل وليكون أولاً منهجاً للحكم يحكم به الرسول أمته المسلمة بما أراه الله، أي بما رسم له في هذا القرآن من سبيل وبما قنن فيه من قانون..

ويرفض القرآن ويدحض كل افتيات على حكم الله، وكل عدول عنه إلى حكم وضعي مريج - [ملتبس ومختلط] - فيقول: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائد: 44] - ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: 45] ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: 47].

ويوبخ القرآن أولئك الذين ينحرفون عن حكم الله إلى حكم البشر، ﴿أَفَحُكْمَ الْجَهْلِ يَتَّبِعُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوفُونَ﴾ [المائدة: 50].

أجل كيف يبتغي المؤمنون حكماً غير حكم الله وهو الذي أنزل إليهم الكتاب مفصلاً ومحكماً وتبياناً لكل شيء، وأرسل إليهم خاتم أنبيائه ورسله يزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة، ويدعوه ويدعوهم بقوله: ﴿وَمَا أَخْلَقْتُ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: 10].

إن للإسلام دوراً غير هداية الناس، هو دور الحكم والحاكم الذي يحمي ذمارهم، وينظم حياتهم عن طريق دولته التي يجب أن تقوم وأن تبقى ما بقي في الدنيا إسلام..

ودستور هذه الدولة ماثل في كتاب الله وسنة رسوله وإجماع الأمة، وإجماع الأمة يتشكل وفق ما في القرآن والسنة من أحكام..

فالقرآن في الدولة المسلمة هو أبو القوانين فيها»..



وقال الشيخ الدكتور طه حسين

□ «إن خلاصة الدين المسيحي لا تحب السياسة.. ولقد نصح الإنجيل بترك ما لقيصر لقيصر وما لله لله.. ولكن الإسلام لم يوص بأن يترك ما لقيصر لقيصر وما لله لله، وإنما جعل الأمر كله لله، وجعل سلطان قيصر مستمداً من الشعب، وسلطان الشعب مستمداً من سلطان الله، وجعل السياسة، إذن، أصلاً من أصول الدين، وركناً من أركانه.

□ وعندما بلغ محمد دار هجرته.. أسس هو وأصحابه هذه الدولة التي نشرت في الأرض نور الدين الجديد.. الدولة التي مازالت آثارها خالدة، وستظل خالدة إلى آخر الدهر..

□ وإنه من المقطوع به أن الأغلبية لن تقبل - عند وضع الدستور - أن تخرج على ما أمر به الإسلام.. وليس هناك مقتض يسمح لنا بأن نعدل عن نص القرآن.. وإذا الدولة احترمت الإسلام فلا بد أن تحترمه جملة وتفصيلاً.. وذلك حتى لا يكون الإيمان إيماناً ببعض الكتاب وكفرًا ببعضه الآخر.

□ إن القرآن دين وشرع.. وإن مصادر التشريع هي: القرآن والسنة والإجماع والاجتهاد.. فكل ما يعرض للمسلمين من الأمر في حياتهم من المشكلات يجب عليهم أن يردوه إلى الله ورسوله».



وقال الشيخ الدكتور يحيى هاشم حسن فرغل

□ «إن العلمانية هي اللا دينية أو الدنيوية..

□ وليس للعلمانية مكان في وجود الإنسان مع الإسلام، فإما أن يوجد الإسلام ولا علمانية، أو توجد العلمانية ولا إسلام:

إن الإسلام كما جاء في القرآن الكريم: نظام يشمل الإنسان من جميع أقطاره، في علاقته بالدنيا والآخرة والشاهد والغائب، والعقل والقلب والروح والجسد والفرد والمجتمع، بما لا يترك مدخلاً للعلمانية..».



وقال الشيخ الدكتور نصر فريد واصل

□ «إن الفصل بين الدين والدولة هو الفساد بعينه، مثل الفصل بين الروح والجسد.. وما نحن فيه الآن من فساد، سواء كان في الحياة أو في الاقتصاد أو الجانب الاجتماعي، أو ما نراه من قتل أو اغتصاب، أو ما نراه من أزمات الآن، سواء كان على المستوى المحلي أو العالمي، كلها بسبب الفصل الكامل بين الدين والدولة..».



وقال الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي

□ «إن العلمانية هي اللا دينية أو الدنيوية.. أي ما لا صلة له بالدين، أو ما كانت علاقته بالدين علاقة تضاد.. إنها السياسة اللا دينية البحتة في الحكومة.. إنها «بضاعة غربية» لم تنبت في أرضنا، ولا تستقيم مع عقائدنا ومسلماتنا الفكرية..».

□ ولقد كان لظهور العلمانية في الغرب مبرراته الدينية، والفكرية والنفسية، والتاريخية والواقعية:

أ- فالمسيحية تقبل قسمة الحياة بين الله وبين قيصر..

ب- والمسيحية ليس فيها تشريع لشئون الحياة..

ج- وليس في الإسلام سلطة دينية بابوية...

د- وتاريخ الكنيسة غير تاريخ الإسلام..

□ وإن تقسيم شئون الحياة إلى ما هو ديني وما هو غير ديني تقسيم غير إسلامي، بل هو تقسيم مستورد مأخوذ من الغرب النصراني.. فلم يكن في الإسلام أناس يسمون رجال دين، وآخرون يسمون رجال العلم أو السياسة أو الدنيا، ولم يعرف الإسلام سلطتين إحداهما دينية والأخرى زمنية أو دنيوية، ولم يعرف في تراث الإسلام دين لا سياسة فيه ولا سياسة لا دين فيها. لقد كان الدين متمزجًا بالحياة كلها، امتزاج الروح بالجسم، وكذلك كان الدين والعلم، أو الدين والدنيا، أو الدين والدولة في الإسلام.

فالعلمانية مرفوضة في أوطاننا عامة، وفي مصر خاصة، بأي معيار احتكمننا إليه.

فالأصل لدى العلمانيين أن يبقى الطابع الغربي سائدًا غالبًا على عاداتنا وتقاليدينا في المأكل والملبس والزينة والمسكن والعلاقة بين الرجال والنساء ونحوها، ضاربين عرض الحائط بما قيد الله به الفرد المسلم من أحكام الحلال والحرام.

والشيء الذي تقف العلمانية ضده بكل صراحة وقوة هو الشريعة التي تنظم بأحكامها الحياة الإسلامية، وتضع لها الضوابط الهادية والعاصمة من التخبط والانحراف.. وإذا لم يحكم المجتمع بما أنزل الله سقط لا محالة في حكم الجاهلية.. ولذلك كانت العلمانية بمعيار الدين دعوة مرفوضة، لأنها دعوة إلى حكم الجاهلية، أي الحكم بما وضع الناس، ولا بما أنزل الله..

والمسلم إذا فرضت عليه العلمانية فقد فرض عليه أن يتحلل من دينه وما يوجبه عليه ربه وما تلزمه به شريعته..

وكما أن العلمانية ضد الدين.. فهي ضد الدستور نصًا وروحًا.. وهي - كذلك - ضد إرادة الشعب، وضد الدعوة الديمقراطية، لأن تحكيم شرع الله في دنيا الناس مطلب شعبي تنادي به الجماهير من شتى الطبقات..».



نقد لا دينية المدنية الوضعية العلمانية الأوروبية

للعامة الشيخ / رفاعة رافع الطهطاوي⁽¹⁾

[1216 - 1290 هـ - 1801 - 1873 هـ]

كان الطهطاوي - رحمه الله - أول عين للشرق على الغرب.. وعندما ذهب إلى باريس [1826 - 1831م] انتقد لا دينية المدنية الأوروبية، والعلمانية التي عزلت السماء عن الأرض، وأزاحت النصرانية عن التأثير في الحياة.. وكتب يقول⁽²⁾:

□ «فهذه المدينة - باريس كباقي مدن فرنسا وبلاد الإفرنج العظيمة - مشحونة بكثير من الفواحش والبدع والضالات، وإن كانت من أحكم بلاد الدنيا وديار العلوم البرانية.

أوجد مثل باريس ديار شمس العلم فيها لا تغيب
دليل الكفر ليس له صباح أما هذا - وحكم - عجيب

(1) ولد في طهطا - محافظة سوهاج - . والتحق بالأزهر 1272هـ - 1817م - بعد حفظ القرآن وتجويده - وتتلذذ فيه على إمام التجديد في عصره الشيخ حسن العطار.

وبعد التخرج 1237هـ 1822م عمل مدرسا بالأزهر.. ثم واعظاً وإماماً بالجيش... ولقد رشحه العطار ليكون إماماً للبعثة التي ذهبت إلى باريس 1241هـ 1826م.. فأثقت الفرنسية، وطلب علومها ونفع في الترجمة.. وعاد إلى مصر 1247هـ 1831م ليكون إمام الفكر والثقافة والتعليم والترجمة والصحافة إبان النهضة المصرية والشرقية التي قادها محمد علي باشا الكبير.

ولقد وصفه أمير الشعراء أحمد شوقي بأنه «أبو البقطة الحديثة.. وأبو المصريين» وذلك عندما خاطب ابنه فقال: يا بن الذي أيقظت مصرًا معارفه أبوك كان لأبناء البلاد أبا.

ولقد بلغت مؤلفاته - عندما جمعت في [أعمال الكاملة] - خمس مجلدات.. وذلك غير المترجمات.

(2) [الأعمال الكاملة لرفاعة الطهطاوي] ج2 ص 159، 160، 79، 32، 477، 38، 387. دراسة وتحقيق د. محمد عمارة طبعة بيروت 1973. وطبعة مكتبة الأسرة - القاهرة 2010م.

إن أكثر أهل هذه المدينة إنما له من دين النصرانية الاسم فقط، حيث لا يتبع دينه، ولا غيره له عليه، بل هو من الفرق المحسنة والمقبحة بالعقل، أو فرقة من الإباحين الذين يقولون إن كل عمل بإذن فيه العقل صواب، ولذلك فهو لا يصدق بشيء مما في كتب أهل الكتاب، لخروجه عن الأمور الطبيعية».

□ «إن تحسين النوايس الطبيعية لا يُعتد به إلا إذا قرره الشرع.. والتكاليف الشرعية والسياسية - التي عليها مدار نظام العالم - مؤسسة على التكاليف العقلية الصحيحة - الحالية من الموانع والشبهات، لأن الشريعة والسياسة مبنيتان على الحكمة المعقولة لنا أو التعبدية التي يعلم حكمتها المولى سبحانه، وليس لنا أن نعتمد على ما يحسنه العقل أو يقبحه إلا إذا ورد الشرع بتحسينه أو تقبيحه..»

فلا عبرة بالنفوس القاصرة الذين حكموا عقولهم بما اكتسبوه من الخواطر التي ركنوا إليها تحسیناً وتقبيحاً، وظنوا أنهم فازوا بالمقصود، بتعدي الحدود، فينبغي تعليم النفوس السياسية بطرق الشرع، لا بطرق العقل المجرد.

ومعلوم أن الشرع الشريف لا يحظر جلب المنافع ولا درء المفسد، ولا ينفي المتجددات المستحسنة التي يبتكرها من منحهم الله العقل وألهمهم الصناعة، فالذي يرشد إلى تزكية النفس هو سياسة الشرع.. ومرجعها الكتاب العزيز.. الجامع لأنواع المطلوب من المعقول والمنقول، على ما اشتمل عليه من بيان السياسات المحتاج إليها في نظام أحوال الخلق كشرع الزواج المفضية إلى: حفظ الأديان، والعقول، والأنساب، والأموال.. وشرع ما يدفع الحاجة على أقرب وجه يحصل به الغرض، كالبيع، والإجارة، والزواج، وأصول أحكامها. فكل رياضة - لم تكن بسياسة الشرع لا تثمر العاقبة الحسنى..»

□ وعندما بدأ تسلل القانون الوضعي - العلماني - قانون نابليون - إلى المحكمة التجارية [مجلس تجار] في الموانئ التجارية المصرية - على عهد الخديو سعيد [1237 - 1279هـ - 1822 - 1863م] - الذي أصدر - في 12 شعبان 1272هـ - 18 إبريل 1855م «إرادة» بالاحتكام إلى هذا القانون العلماني في المنازعات التجارية التي يكون الأجانب طرفاً فيها.. انتقد الطهطاوي الاحتكام إلى هذا القانون العلماني، وطالب ببقاء الاحتكام إلى الفقه الإسلامي والشرعية

الإسلامية.. وكتب يقول⁽¹⁾: «إن مخالطة تجار الغرب ومعاملتهم مع أهل الشرق أنعشت - نوعاً - هم هؤلاء المشاركة وجددت فيهم وازع الحركة التجارية، وترتب على ذلك نوع انتظام، حيث ترتب الآن في المدن الإسلامية - مجالس تجارية مختلطة لفصل الدعاوي والمراهنات بين الأهالي والأجانب بقوانين في الغالب أوروبية مع أن المعاملات الفقهية لو انتظمت وجرى عليها العمل لما أخلت بالحقوق - بتوفيقها على الوقت والحالة - مما هو سهل العمل على من وفقه الله لذلك من ولاة الأمور المستيقظين.. ولكل مجتهد نصيب..»

ومن أمعن النظر في كتب الفقه الإسلامية ظهر له أنها: لا تخلو من تنظيم الوسائل النافعة من المنافع العمومية، حيث بوبوا للمعاملات الشرعية أبواباً مستوعبة للأحكام التجارية كالشركة⁽²⁾، والمضاربة⁽³⁾، والقرض⁽⁴⁾، والمخابرة⁽⁵⁾، والعارية⁽⁶⁾، والصلح⁽⁷⁾، وغير ذلك.

إن بحر الشريعة الغراء - على تفرع مشاريعه - لم يغادر من أمهات المسائل صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها وأحياها بالسقي والري، ولم تخرج الأحكام السياسية عن المذاهب الشرعية، لأنها أصل، وجميع مذاهب السياسات عنها بمنزلة الفرع...».

«ولأهل باریس فی العلوم الحکمیة - [الفلسفة] - حشوات ضلالية مخالفة لسائر الكتب السماوية، ويقيمون على ذلك أدلة يعسر على الإنسان ردها! إن كتب الفلسفة بأسرها محشوة بكثير من هذه البدع».

(1) المصدر السابق: ج1، ص 544، 369، 370، 533، 534.

(2) الشركة - شرعاً - اختصاص من اثنين أو أكثر بمحل واحد.. وهي أنواع: شركة ملك، وشركة عقد.. وشركة أبدان.. وشركة اختيارية.. وشركة أعمال.. وشركة التضمن.. وشركة التقبل.. والشركة الجبرية.. وشركة الصنائع.. وشركة العنان.. وشركة المفاليس وشركة المفاوضة.. والشركة المنحرفة.. وشركة الوجاهة.. انظر تفضيل ذلك في: د. محمد عمارة [قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية] طبعة دار السلام القاهرة 1430هـ - 2009م

(3) المضاربة - شرعاً - عقد شركة في الربح بمال من رجل وعمل من آخر، ويكون الربح بينهما على ما شرط.

(4) القرض - هو أن تعطي غيرك مالاً، على أن يكون ديناً عليه، يردده هو أو مثله إليك.

(5) المخابرة: هي المزارعة والمقاسمة في الأرض على نسبة المحصول.

(6) العارية - شرعاً -: عبارة عن تملك المنافع - أي دون الأعيان - بغير عوض، فهي عارية عن العوض.

(7) الصلح - شرعاً -: عقد يرفع النزاع، أي يكون المقصود والغرض منه: رفع النزاع.

نقد لا دينية المدنية الأوروبية وكهانتها وعلمانيتها

للاستاذ الإمام الشيخ/ محمد عبده⁽¹⁾

[1266 - 1323 هـ - 1849 - 1905 م]

□ انتقد الإمام محمد عبده لا دينية المدنية الأوروبية.. وعجز فلاسفتها عن هداية الدين.. فقال⁽²⁾: «إن هذه المدنية هي: مدنية الملك والسلطان - [القوة] - مدنية الذهب والفضة، مدينة الفخخة والبهرج، مدينة الختل والنفاق، وحاكمها الأعلى هو «الجنه» عند قوم، و«الليرا» عند قوم آخرين ولا دخل للإنجيل في شيء من ذلك..

وإن فلاسفة هذه المدنية وعلماءها الذين اكتشفوا كثيرًا مما يفيد في راحة الإنسان وتوفير راحته وتعزيز نعمته، أعجزهم أن يكتشفوا طبيعة الإنسان، ويعرضوها على الإنسان حتى

(1) هو رائد مدرسة الإحياء والتجديد في عصرنا الحديث، أكبر من تكونت حوله مدرسة فكرية امتدت فروعها إلى كل أنحاء العالم الإسلامي.

ولد في «محلة نصر» - بمحافظة البحيرة... وبعد حفظ القرآن وتجويده، التحق بالأزهر طالبًا بالجامع الأحمدى بطنطا - 1281 هـ 1864 م.. وحصل على شهادة العالمية 1294 هـ 1877 م من القاهرة. وتلمذ على يد جمال الدين الأفغانى.. وشارك في الثورة العرابية.. ونفاه الإنجليز خارج مصر بعد هزيمة الثورة.. وشارك - مع الأفغانى - في قيادة جمعية [العروة الوثقى] وفي إصدار مجلتها - من باريس - ولما عاد إلى مصر 1306 هـ 1889 م اشتغل بالقضاء.. والتدريس.. وتولى منصب مفتي الديار المصرية.. وقاد المدرسة الإصلاحية لإصلاح مناهج الفكر، والمؤسسات التي تصوغ العقل المسلم: الأزهر.. والمدارس.. والمساجد.. والأوقاف.. والقضاء.. وأسس 1318 هـ - 1900 م «جمعية إحياء العلوم العربية» التي ارتادت ميدان تحقيق التراث ونشره، والتي سلطت الأضواء على علم مقاصد الشريعة الإسلامية.. وكان تفسيره لما فسر من القرآن الكريم فتحًا جديدًا في ميدان تفسير الكتاب الحكيم.. ولقد بلغت أعماله الكاملة خمسة مجلدات.

(2) [الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده] ج3 ص 205، 513. ودراسة وتحقيق: د. محمد عمار. طبعة دار الشروق - القاهرة 1993 م.

يعرفها فيعود إليها: هؤلاء الذين صقلوا المعادن حتى كان منها الحديد اللامع المضيء، أفلا يتيسر لهم أن يجلووا ذلك الصدا الذي غشى الفطرة الإنسانية، ويصقلوا تلك النفوس، حتى يعود لها لمعانها الروحي؟! لقد حار الفيلسوف «سبنسر» في حال أوروبا، وأظهر عجزه، مع قوة العلم: فأين الدواء؟

إنه الرجوع إلى الدين، الدين هو الذي كشف الطبيعة الإنسانية، وعرفها إلى أربابها في كل زمان، لكنهم يعودون فيجهلونها!

□ كذلك انتقد الإمام محمد عبده الذين سلكوا للإصلاح الطريق الذي سارت فيه أوروبا - وأعلن أن سبيل الإصلاح في المسلمين هو الإسلام - الذي بريء من الكهانة والثيوقراطية الأوروبية.. ومن العلمانية الأوروبية التي تفصل بين الدين والدولة... فقال (1):

«إن أهل مصر قوم أذكاء، يغلب عليهم لين الطباع، واشتداد القابلية للتأثر، لكنهم حفظوا القاعدة الطبيعية، وهي أن البذرة لا تنبت في أرض إلا إذا كان مزاج البذرة مما يتغذى من عناصر الأرض، ويتنفس بهوائها، وإلا ماتت البذرة، بدون عيب على طبقة الأرض وجودتها، ولا على البذرة وصحتها، وإنما العيب على البادر.

أنفس المصريين أشربت الانقياد إلى الدين، حتى صار طبعاً فيها، فكل من طلب إصلاحها من غير طريق الدين فقد بذر بذراً غير صالح للتربة التي أودعه فيها، فلا ينبت، ويضيع تعبها، ويخفق سعيه، وأكبر شاهد على ذلك ما شوه من أثر التربية التي يسمونها أدبية، من عهد محمد علي [1184 - 1265 هـ - 1730 - 1849 م] إلى اليوم، فإن المأخوذين بها لم يزدادوا إلا فساداً - وإن قيل إن لهم شيئاً من المعلومات - فما لم تكن معارفهم وآدابهم مبنية على أصول دينهم، فلا أثر لها في نفوسهم.

إن سبيل الدين لمريد الإصلاح في المسلمين لا مندوحة عنها، فإن إتيانهم من طرق الأدب والحكمة العارضة عن صبغة الدين، يحوجه إلى إنشاء بناء جديد، ليس عنده من مواده شيء، ولا يسهل عليه أن يجد من عماله أحداً.

(1) المصدر السابق. ج3 ص 109، 231، 287، 225، 226، 233، 288، 286، 285، وج2 ص 175، 251.

وإذا كان الدين كافلةً بتهذيب الأخلاق، وصلاح الأعمال، وحمل النفوس على طلب السعادة من أبوابها، ولأهلها من الثقة فيه ما ليس لهم في غيره، وهو حاضر لديهم، والعناء في إرجاعهم إليه أخف من إحداث ما لا إمام لهم به، فلم العدول عنه إلى غيره؟!.

إن الإسلام دين وشرع، فهو قد وضع حدوداً، ورسم حقوقاً، ولا تكتمل الحكمة من تشريع الأحكام إلا إذا وجدت قوة لإقامة الحدود وتنفيذ الحكم القاضي بالحق، وصون نظام الجماعة..

والإسلام لم يدع ما لقيصر لقيصر، بل كان من شأنه أن يحاسب قيصر على ماله، ويأخذ على يده في عمله، فكان الإسلام: كما لا للشخص، وألفة في البيت، ونظاماً للملك، امتازت به الأمم التي دخلت فيه عن سواها ممن لم تدخل فيه.

والإسلام لم يعرف تلك السلطة الدينية التي عرفتها أوروبا، فليس في الإسلام سلطة دينية سوى سلطة الموعظة الحسنة، والدعوة إلى الخير، والتنفير عن الشر، وهي سلطة خولها الله لكل المسلمين، أدانهم وأعلاهم.

والأمة هي التي تولي الحاكم، وهي صاحبة الحق في السيطرة عليه، وهي تخلعه متى رأت في ذلك مصلحتها، فهو حاكم مدني من جميع الوجوه، ولا يجوز لصحيح النظر أن يخلط الخليفة عند المسلمين بما يسميه الإفرنج «ثيوكرتيك» أي سلطان إلهي، فليس للخليفة بل ولا للقاضي أو المفتي أو شيخ الإسلام.. أدنى سلطة على العقائد وتحرير الأحكام، وكل سلطة تناولها واحد من هؤلاء فهي سلطة مدنية، قدرها الشرع الإسلامي، فليس في الإسلام سلطة دينية بوجه من الوجوه، بل إن قلب السلطة الدينية، والإتيان عليها من الأساس، هو أصل من أجل أصول الإسلام..

وفارق بين وظيفة المفتي وشيخ الإسلام في تاريخ الدولة الإسلامية ووظيفة الكرادلة في التاريخ الأوروبي، فالمفتي وشيخ الإسلام إنما يجب عما يسأل عنه، أو يؤدي ما كلف به، أما الكردينال، فكان يتدأ المشورة، ويقترح المطلب، ويقيم الملك أو نائبه على المذهب، وكيف يده عن العمل الذي لا يرضاه، ويحملة على بسطها فيما يتوخاه، فكانت السلطة الحقيقة مدنية سياسة دينية في نظام واحد، لا فصل فيه بين السلطتين..

إننا مسلمون، تجب علينا المحافظة على الشريعة وصونها من العبث، وإن الجمهور الأعظم معتقدون أن أحكام الشريعة الإسلامية وافية بسد حاجات طلاب العدل في كل زمان ومكان، مع اليسر ورفع درجة الحرج الذي تكفل الله برفعه عن هذه الأمة إلى أن تنقضي الدنيا...



نقد ونقض أولى محاولات علمنة الإسلام

لزعيم الأمة/ الشيخ سعد زغلول باشا⁽¹⁾

[1273 - 1346 هـ - 1875 - 1927 م]

وعندما صدر كتاب [الإسلام وأصول الحكم] 1925 م.. وفيه أولى محاولات علمنة الإسلام، والادعاء بأن الإسلام ورسوله ﷺ لم يقيم دولة ولا حكومة ولا ولاية ولا قضاة ولا سياسة.. ويا بعد ما بين السياسة والدين.. أمني سعد زغلول⁽²⁾:

«لقد قرأت في كتاب [الإسلام وأصول الحكم] يامعان لأعراف مبلغ الحملات عليه من الخطأ والصواب. فعجبت، أولاً: كيف يكتب عالم ديني بهذا الأسلوب، في مثل هذا الموضوع؟!»

لقد قرأت كثيراً للمستشرقين ولسواهم، فما وجدت ممن طعن منهم في الإسلام حدة كهذه: حدة في التعبير، على نحو ما كتب الشيخ على عبد الرازق.

لقد عرفت أنه جاهل بقواعد دينه، بل بالبسيط من نظرياته، وإلا فكيف يدعي أن الإسلام ليس ديناً مدنياً؟! ولا هو بنظام يصلح للحكم؟! فأية ناحية من نواحي الحياة لم ينص عليها الإسلام؟! هل البيع؟ أو الإجارة؟ أو الهبة؟ أو أي نوع آخر من المعاملات؟! ألم يدرس

(1) ولد في «بيانة» - بمحافظة كفر الشيخ.. وبعد أن حفظ القرآن الكريم التحق بالأزهر 1290 هـ - 1873 م.. وتلمذ على يد الشيخ محمد عبده - الذي كان يدعوه: «مولاي» الأفضل ووالدي الأكمل.. كما تتلمذ على فكر جمال الدين الأفغاني.. وتفتحت مواهبه في الكتابة والتحرير بصحيفة [الوقائع المصرية] عندما رأس تحريرها الشيخ محمد عبده.. ولقد ألف - وهو طالب بالأزهر - كتاباً في [فقه الشافعية] وكتب على غلافه: «ألفه الفقير إلى الله تعالى سعد زغلول الشافعي المذهب من طلاب الأزهر الشريف». وكان خطيباً مفوهاً.. شارك في الثورة العرابية.. وقاد ثورة 1919 م.. وعمل بالمحاماة.. والقضاء.. وتولى وزارة المعارف.. وأنشأ مدرسة القضاء الشرعي، وتبوأ في زعامة الأمة والنهضة مكانة - لم يبلغها زعيم شرقي في القرن العشرين.

(2) محمد إبراهيم الجزيري - سكرتير سعد زغلول - [سعد زغلول: ذكريات تاريخية] ص 92، 93. طبعة كتاب اليوم القاهرة.

هذا في الأزهر؟! أو لم يقرأ، أن أمما حكمت بقواعد الإسلام فقط عهدًا طويلة كانت أنضر العصور؟! وأن أمما لا تزال تحكم بهذه القواعد، وهي آمنة مطمئنة؟!

فكيف لا يكون الإسلام مدنيًا ودين حكم؟!..

أين كان هذا الشيخ من الدراسة الدينية الأزهرية؟!..

إن قرار «هيئة كبار العلماء» بإخراج الشيخ على من زمرتهم قرار صحيح لا عيب فيه، لأن لهم حقًا صريحًا بمقتضى القانون، أو بمقتضى المنطق والعقل، أن يخرجوا من يخرج على أنظمتهم من حظيرتهم، وذلك أمر لا علاقة له مطلقًا بحرية الرأي.. لقد فعل العلماء ما هو واجب وحق، وما لا يجوز أن توجه إليهم أدنى ملامة فيه..

والذي يؤلمني حقًا أن كثيرًا من الشبان الذين لم تقو مداركهم في العلم القومي، والذين تحملهم ثقافتهم الغربية على الإعجاب بكل جديد، سيتحيزون لمثل هذه الأفكار، خطأ كانت أو صوابًا، دون تمحيص ولا درس.

وكم وددت أن يفرق المدافعون عن الشيخ بين حرية الرأي، وبين قواعد الإسلام الراسخة التي تصدى كتابه لهدمها..».



ضلالة فصل الدين عن السياسة

للعامة الشيخ / محمد الخضر حسين⁽¹⁾

شيخ الأزهر السابق

[1293 - 1377 هـ - 1876 - 1958 هـ]

يقول رحمه الله تعالى⁽²⁾: مازال الرسل عليهم السلام يرمون في الدعوة إلى أصول الإيمان بالله عن قوس واحدة، ولكل رسول بعد هذا شريعة يراعي في أمرها ونهيها حال من يرسل إليهم خاصة، حتى حضر الوقت الذي تهيأ فيه البشر على اختلاف بيئاتهم للانتظام في شريعة واحدة، فبعث الله المصطفى ﷺ بالحنيفية السمحة، وجعله خاتم النبيين، وقضى بأن تكون شريعته خاتمة الشرائع، وعموم رسالته، سواء الشاهد فيها والغائب، العربي والعجمي، أقام على صدقه آيات باقيات ما نظر فيها ذو فطرة صافية أو بصيرة نافذة إلا أسلم وجهه لله قانتاً ﴿وَأَوْحَىٰ إِلَىٰ هَٰذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: 19]. ولخلود شريعته جعلها أبلغ الشرائع حكمة وأوفاهما أصولاً، وأوسعها للمصالح رعاية.

ثلاث حقائق كل واحدة منها شطر من الإسلام: عموم رسالة محمد ﷺ، واشتغال شريعته

(1) هو محمد الخضر بن الحسين بن علي بن عمر الحسني التونسي، ولد سنة (1293 هـ - 1876) في «نفطة» من مقاطعة الجريد بتونس، ونشأ بها، وتلقى العلم بجامعة الزيتونة، وأحرز الشهادة العالمية منها، وولي قضاء مدينة «بنزرت» سنة (1323 هـ)، وهاجر إلى دمشق والقسطنطينية، ثم استقر في مصر، وألف فيها جمعية: «الهداية الإسلامية»، وأنشئت لها مجلة سميت باسمها، وتولى إدارتها ورئاسة تحريرها، ثم تفرغ للتدريس بالأزهر، فدرّس في كلتي الشريعة وأصول الدين، وعين رئيساً لتحرير مجلة الأزهر، ولقد جنس بالجنسية المصرية، وعين عضواً عاماً بمجمع اللغة العربية بالقاهرة عند إنشائه، ثم انتهت إليه مشيخة الأزهر، وتوفي رحمه الله بالقاهرة سنة (1377 هـ - 1958 م).

(2) [ضلالة فصل الدين عن السياسة] طبعة دار المعارف. ص 46 - 64 - تقديم: د. محمد عمارة - القاهرة سنة 2013 م.

بنصوصها وأصولها على أحكام ما لا يتناهى من الوقائع، وكون هذه الشريعة أحكم ما تساس به الأمم، وأصلح ما يقضي به عند التباس المصالح أو التنازع في الحقوق.

أجمع علماء المسلمين على هذه الحقائق وعرفها عامتهم، فمن أنكر واحدة منها فقد ابتغي في غير هداية الإسلام سبيلاً، ومثل من يماري في شيء منها ثم يدعي أنه لا يزال مخلصاً للإسلام مثل من يضرب بمعوله في أساس صرح شامخ، ثم يزعم أنه حريص على سلامته، عامل على رفع قواعده.

فتنت مدنية الشهوات أشخاصاً ينتمون إلى الإسلام، فانحرفت بهم عن المحجة، وأدركوا أن مجاهرهم بإنكار رسالة المصطفى ﷺ تسقطهم من حساب المسلمين دفعة، فلا يبلغون من فتنة الأمة مأرباً، فبيتوا أن يبقوا ثوب الإسلام على أكتافهم، ويحركوا بمدحه في بعض المجالس ألسنتهم أو في بعض الصحف أقلامهم لكي يركن الغافلون من المسلمين إلى أقوالهم، فيقذفون من وراء ريائهم وثقة بعض الناس بهم ما شاءوا من آراء خاسرة، ويزعمون أن هذه الآراء من هداية الإسلام أو أن الإسلام لا ينكرها.

والواقع أن هذا الصنف من المنحرفين قد أحدث في بعض البلاد الإسلامية آثار فساد لم يحدث معشارها النابذون إلى الدين على سواء، وكم أرتنا الأيام في هذا الصنف من عجائب دلتنا على أن هناك مغارات يأترون بالدين بين حيطانها، ولغة إذا حضرهم بعض المسلمين يجنحون إلى التخاطب بها، وضروباً من الإغواء يجهدون أنفسهم في تمويهها.

منذ عهد قريب أخذ بعض الكاتبين يتشبهون بمن يؤلف على طريقة البحث العلمي، فقالوا ما شاءوا أن يقولوا، وخرجوا بغير مناسبة منطقية إلى إنكار أن يكون للإسلام مدخل في الشؤون القضائية والمعاملات المدنية⁽¹⁾.

جال هذا الصوت جولة الباطل ثم ذهب كصيحة في واد، ولم يبق له صدى إلا في آذان رهط لا يسمعون رشداً، ولا يفقهون حجة، وإن شئت فقل: صادف ذلك الصوت أفئدة هواء،

(1) الإشارة إلى كتاب الشيخ على عبد الرازق [الإسلام وأصول الحكم] الذي صدر سنة 1925م.. ولقد رد عليه الشيخ الخضر حسين بكتاب [نقص كتاب الإسلام وأصول الحكم] ولقد قمنا بتحقيقه وإعادة نشره ضمن كتابنا [معركة الإسلام وأصول الحكم]. طبعة دار الشروق، القاهرة.

فجعلوا يحاكونه في بعض ما يكتبون، ويوقظون فتناً لو أقبل كل على ما يحسن أن يتحدث فيه لكانوا عنها في شغل.

ما كدنا ننهي من إماطة أذي ذلك الذي ادعى أنه يفسر القرآن بالقرآن، حتى خرجت إحدى المجالات تحمل مقالاً تحت عنوان «داء الشرق ودواؤه» وفي هذا المقال دعاية إلى فصل الدين عن السياسة، وبلغ بكاتبه الحال أن زعم أن سبب تأخر المسلمين عدم فصلهم للدين عن السياسة.

ونحن نود والله يعلم، أن يقبل كل من بيده قلم على ما فيه خير للناس، والموضوعات العلمية والأدبية والسياسية مترامية الأطراف، وانصراف نفس الكاتب عن البحث في أمثال هذه الموضوعات ليس بعذر يبيح له أن يخوض بقلمه في الحديث عن الدين خوض من يقولون ما لا يتدبرون.

ونود، والله يعلم، أن نقبل على شأننا، ونمضي في سبيلنا، وليس في فطرتنا الولوع بأن نفند لكاتب رأياً، أو نبطل لباحث قولاً، ولكن القوم أصبحوا يتساقطون على طمس معالم الحقيقة والفضيلة تساقط الفراش على السراج، والسكوت عنهم تفريط في جنب الله، ومن فرط في جنب الله خسر الدنيا قبل الآخرة.

قال صاحب المقال في ذكر أهم النقاط الجوهرية التي ترجع إليها أسباب ضعف الشرق: «الثانية عدم التفريق بنظام قاض بين السلطين الدينية والدينية، فكان هذا من جملة المسببات لتأخر المسلمين، إذ إن جمع السلطين في شخص واحد بدون تحديد لهما كان من أبعد⁽¹⁾ الأمور إلى اختلال النظام، وإذا كان هذا أفاد المسلمين في صدر التاريخ الإسلامي وأمر العالم لهم كما قدمنا، إلا أنه كان بلاء بعد انقسام المسلمين إلى ممالك وفرق وشيع ومذاهب وأحزاب، ووجود دول أخرى تنازعهم السيادة على العالم، وقد عاد اجتماع هاتين السلطين بلاء عليهم إذ أصبحت الرياسة الدينية والدينية في الواقع في قبضة تلك الدول التي نازعتهم كما هو مشاهد الآن».

نعرف من قبل أن يظهر هذا المقال أن الذين يدعون إلى فصل الدين عن السياسة فريقان:

(1) كذا في الأصل ولعلها محرفة عن كلمة «أدعى».

فريق يعترفون بأن للدين أحكاماً وأصولاً تتصل بالقضاء والسياسة، ولكنهم ينكرون أن تكون هذه الأحكام والأصول كافلة بالمصالح آخذة بالسياسة إلى أحسن العواقب، ولم يبال هؤلاء أن يجهروا بالطعن في أحكام الدين وأصوله، وقبلوا أن يسميهم المسلمون ملاحدة، لأنهم مقرون بأنهم لا يؤمنون بالقرآن ولا بمن نزل عليه القرآن.

ورأى فريق أن الاعتراف بأن في الدين أصولاً قضائية وأخرى سياسية، ثم الطعن في صلاحها، إيدان بالانفصال عن الدين. وإذ دعا المنفصل عن الدين إلى فصل الدين عن السياسة كان قصده مفضوحاً وسعيه خائباً، فاخترع هؤلاء طريقاً حسبه أقرب إلى نجاحهم وهو أن يدعوا أن الإسلام توحيد وعبادات، ويحددوا أن يكون في حقائقه ما له مدخل في القضاء والسياسة، وجمعوا على هذا ما استطاعوا من الشبه لعلهم يجدون في الناس جهالة أو غباوة، فيتهم لهم ما يبتوا.

هذان مسلكان لمن ينادى بفصل الدين عن السياسة، وكلاهما يبتغي من أصحاب السلطان أن يضعوا للأمة الإسلامية قوانين تناقض شريعتها، ويسلكوا بها مذهب لا توافق ما ارتضاه الله في إصلاحها، وكلا المسلكين وليد الافتتان بسياسة الشهوات. وقصور النظر عما لشرعية الإسلام من حكم بالغات.

أما أن الإسلام قد جاء بأحكام وأصول قضائية، ووضع في فم السياسة لجأماً من الحكمة، فإنما ينكره من تجاهل القرآن والسنة ولم يحفل بسيرة الخلفاء الراشدين، إذ كانوا يزنون الحوادث بقسطاس الشريعة، ويرجعون عند الاختلاف إلى كتاب الله أو سنة رسول الله.

في القرآن شواهد كثيرة على أن دعوته تدخل في المعاملات المدنية، وتتولى إرشاد السلطة السياسية، قال تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: 50] وكل حكم يخالف شرع الله فهو من فصيلة أحكام الجاهلية، وفي قوله تعالى: ﴿لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [إيماء إلى أن غير الموقنين قد ينازعون في حسن أحكام رب البرية، وتهوى أنفسهم تبذلها بمثل أحكام الجاهلية. ذلك لأنهم في غطاء من تقليد قوم كبروا في أعينهم، ولم يستطيعوا أن يميزوا سيئاتهم من حسناتهم، وقال تعالى: ﴿وَأَنْ أَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: 49] فرض في هذه الآية أن يكون

فصل القضايا على مقتضى كتاب الله، ونبه على أن من لم يدخل الإيمان في قلوبهم يبتغون من الحاكم أن يخلق أحكامه من طينة ما يوافق أهواءهم، وأردف هذا بتحذير الحاكم من أن يفتنه أسرى الشهوات عن بعض ما أنزل الله، وفتنتهم له في أن يسمع لقولهم، ويضع مكان حكم الله حكماً يلائم بغيتهم، قال تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: 45] وفي آية: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: 47] وفي آية ثالثة: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: 44].

وفي القرآن أحكام كثيرة ليست من التوحيد ولا من العبادات، كأحكام البيع والربا والرهن والدين والإشهاد، وأحكام النكاح والطلاق واللعان والولاء والظهار والحجر على الأيتام والوصايا والموارث، وأحكام القصاص والدية وقطع يد السارق وجلد الزاني وقاذف المحصنات، وجزاء الساعي في الأرض فساداً، بل في القرآن آيات حربية فيها ما يرشد إلى وسائل الانتصار كقوله تعالى مرشداً إلى القوة المادية: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: 60] وقوله تعالى مرشداً إلى القوة المعنوية: ﴿وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ [التوبة: 123] وقوله تعالى منبهاً على خطة هي من أنفع الخطط الحربية: ﴿فَنِلُوا الدَّيْنَ يُلُونَكُمْ مِنْ الْكُفَّارِ﴾ [التوبة: 123] والكفار هنا المحاربون، ففي الآية إرشاد إلى أن يكون ما بينهم وبين ديارهم أمناً، ولا يدعو من ورائهم من يخشون منه أن ينهض إلى أمواهم وأهليهم من بعدهم، أو يجلب عليهم بخيله ورجله ليطعن في ظهورهم وقد أقبلوا على العدو الذي تجاوزوا إليه بوجوههم: وفي الآيات الحربية ما يتعلق بالصلح كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾ [الأنفال: 61] وقوله تعالى: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: 29]، وفيها ما يتعلق بالمعاهدات كقوله: ﴿وَأِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾ [الأنفال: 58].

وفي السنة الصحيحة أحكام مفصلة في أبواب من المعاملات والجنايات إلى نحو هذا مما يدل على أن من يدعو إلى فصل الدين عن السياسة إنما تصور ديناً آخر وسماه الإسلام.

وفي سيرة أصحاب رسول الله - وهم أعلم الناس بمقاصد الشريعة - ما يدل دلالة قاطعة على أن للدين سلطاناً على السياسة، فإنهم كانوا يأخذون على الخليفة عند مبايعته شرط العمل بكتاب الله وسنة رسول الله. ولولا علمهم بأن السياسة لا تنفصل عن الدين لبايعوه على أن

يسوسهم بما يراه أو يراه مجلس شوره مصلحة، وفي صحيح البخاري « كانت الأمة بعد النبي ﷺ يستشيرون الأمناء من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها، فإذا وضح الكتاب أو السنة لم يتعدوه إلى غيره اقتداءً بالنبي ﷺ ».

ومن شواهد هذا محاوره أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب في قتال مانعي الزكاة، فإنها كانت تدور على التفقه في حديث «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله» فعمر بن الخطاب يستدل على عدم قتالهم بقوله في الحديث: «إذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم» وأبو بكر الصديق يحتج بقوله في الحديث: «إلا بحقها» ويقول: الزكاة من حق الأموال، ولو لم يكونوا على يقين من أن السياسة لا يسوغ لها أن تخطو خطوة إلا أن يأذن لها الدين بأن تخطوها، ما أورد عمر بن الخطاب هذا الحديث، أو لوجد أبو بكر عندما احتج عمر بالحديث فسحة في أن يقول له: ذلك حديث رسول الله، وقتال مانعي الزكاة من شئون السياسة.

ومن شواهد أن ربط السياسة بالدين أمر عرفه خاصة الصحابة وعامتهم، قصة عمر بن الخطاب إذ بدا له أن يضع لمهور النساء حداً، فتلت عليه امرأة قوله تعالى: ﴿وَأَتَيْتُمُ امْرَأَتِي﴾ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذْ بِمَنِّهِنَّ شَيْئًا [النساء: 20] فما زاد على أن قال: رجل أخطأ وامرأة أصابت. ونبد رأيه وراء ظهره، ولم يقل لها: ذلك دين وهذه سياسة.

وكتب السنة والآثار مملوءة بأمثال هذه الشواهد، ولم يوجد حتى في الأمراء المعروفين بالفجور من حاول أن يمس اتصال السياسة بالدين من الوجهة العلمية وإن جروا في كثير من تصرفاتهم على غير ما يأذن به الله، جهالة منهم أو طغياناً. وأراد الحجاج⁽¹⁾ أن يأخذ رجلاً بجريمة بعض أقاربه. فذكره الرجل بقوله تعالى ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: 164] فتركه ولم يخطر على باله، وهو ذلك الطاغية، أن يقول له: ما تلوته دين، وما سأفعله سياسة.

وأما قيام أحكام الشريعة على أساس العدل، ورسمها للسياسة خططاً محكمة الوضع فسيحة ما بين الجوانب، فذلك ما لا أستطيع تفصيل الحديث عنه في هذا المقال، وفيما كتبناه

(1) هو الحجاج بن يوسف الثقفي [40هـ - 95هـ / 660م - 714م] أحد جبابرة بني أمية. قال عنه الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز «لو جاءت الأمم بمنافقيها وجئنا بالحجاج لرجحناهم» !

ونكتبه إن شاء الله تعالى تحت عنوان «الشرعية الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان»⁽¹⁾ ما يساعد على الإمام بأصول الشريعة ومعرفة اتساعها لكل ما يحدث من الوقائع، والذي نقوله في هذا المقام أن السياسة لا تجدد في الدين ما يقف دون مصلحة، ولا تجدد منه ما يحمل على إتيان مفسدة، لا تجدد فيه هذا ولا ذاك متى وزنت المصالح والمفاسد بميزان العقل الراجح، وكان القابضون على زمامها من حصافة الرأي في منعه من أن يطيش بهم التقليد أو إرضاء طائفة خاصة إلى أن يروا الفساد صلاحاً فيشرعوه، أو يروا الصلاح في لون الفساد فينصرفوا عنه، وليس من شأن الدين أن يراعي فيما يشرع الأهواء الجاحمة وإن كانت أهواء الملأ الذين استكبروا، أو أهواء من في الأرض جميعاً.

والرؤساء الذين لم يحافظوا في سياسة شعوبهم الإسلامية على أحكام الشريعة وآدابها، فوضعوا لهم قوانين جائرة، وأذنوا بمظاهر غير صالحة إنما أتوا من ناحية جهلهم بسماحة شرع الإسلام وسعة قواعده وسمو مقاصده، وإذا كان على غير هؤلاء الرؤساء تبعه، فعلى أولي الحل والعقد من فضلاء الأمة وعلمائها إذا أهملوا علاجهم، ولم يبذلوا في دعوتهم إلى الاستقامة جهدهم.

أما الأحداث وأشبه الأحداث الذين لا يهدأ لهم بال ما داموا يسمعون اسم الدين يجري في لسان بعض الدول باحترام، فإن من نشأ في غير جد، وأسرف في حب اللهو، لا يألف شريعة تأمر بالعدل، وتضع دون الأهواء الجاحمة حاجزاً، فلا عجب أن يتآمروا بها، ويشيروا على السياسة بأن تبتعد منها، وإذا بلغ هؤلاء مأربهم في سياسة وقع زمامها في يد زائغ عن سبيل الرشd، فستذهب آمالهم خائبة في كل قطر يسوسه رئيس يقدر الإسلام قدره، ويجد من حوله علماء درسوا الشريعة بنباهة، ولا يخفى عليهم قصد من يتغنون بمدح الإسلام، وقبل أن تستريح حناجرهم يطعنونه في الصميم.

يقول الكاتب: «إن جمع السلطتين في شخص واحد بدون تحديد لهما كان من أدعى الأمور إلى اختلال النظام».

ليس في الإسلام سلطة دينية إلا على معنى أن الأمير ينفذ أحكام الشريعة المفصلة في

(1) وهو النص الذي نشرناه مع هذه الدراسة - طبعة دار المعارف 2013م.

الكتاب والسنة، أو المندرجة في الأصول المأخوذة منهما. وقاعدة الشورى التي قررها القرآن الكريم، وجرى عليها الخلفاء الراشدون كافة بصحة الاجتهاد في الأحكام المستنبطة من الأصول، أما النظم التي تقوم بها الشورى على وجهها الصحيح فموكولة إلى الآراء الراجحة وما تقتضيه مصالح الأمم أو العصور، فالإسلام لم يترك السلطة التي وضعها في أيدي الأمراء مطلقة عن التقيد، وإذا استهان بعض الأمراء بقاعدة الشورى فإن التشريع تام، والوزر على من لم يأخذ نفسه بما قرره الشرع العزيز.

وإذا كان بعض الأمراء هم الذين خرجوا عما حده الإسلام لسلطتهم الدينية، فحكمة الكاتب - متى كان مسلماً - أن يقرر الحد الذي رسمه الإسلام ويبين للناس كيف تعداه أولو الأمر، ليطلبوهم بالوقوف عنده، لا أن يقول كلاماً مبهمًا، ويبيّن عليه المناداة إلى شهوة هي فصل الدين عن السياسة.

ويقول صاحب المقال: «وقد عاد اجتماع السلطين بلاء عليهم إذ أصبحت الرياسة الدينية والدنيوية في الواقع في قبضة تلك الدول التي نازعتهم كما هي مشاهدة الآن».

لسقوط الشعوب الإسلامية في قبضة تلك الدول التي نازعتهم أسباب ليس الجمع بين السلطين منها في شيء، ومن طبيعة سيطرة تلك الدول عليهم أن تنصرف في شئونهم على طرق لا تحفظ حقوقهم ولا ترعي فيها مصالحهم، وهل ينقص هذا البلاء لو أن المسلمين أعلنوا فصل سياستهم عن الدين قبل أن يسقطوا في أيدي هذه الدول المنازعة لهم؟!

حرصُ الكاتب على شهوة فصل الدين عن السياسة جعله يورد في معرض التشويق إليها ما ليس بحق ولا يشبه أن يكون حقًا، بأي طريق عرف الكاتب أن تلك الدول إذا وجدت السياسة في يد والدين في يد أخرى، سلبت ما في اليد الأولى من سياسة وتركت اليد الأخرى تعمل في حدود سلطتها بحرية!

ويقول الكاتب: «وإذا كان هذا أفاد المسلمين في صدر التاريخ الإسلامي وأمر العالم لهم كما قدمنا، إلا أنه كان بلاء بعد انقسام المسلمين إلى ممالك وفرق وشيع ومذاهب وأحزاب، ووجود دول أخرى تنازعهم السيادة على العالم».

قد عرفت أن الأمير المسلم ليس عنده في الواقع سوى سلطة واحدة هي تدبير شئون الأمة على مقتضى القوانين الشرعية والنظم التي لا تخالف شيئاً من أصولها، فتجريد الأمير من السلطة الدينية هو عزل له عن الإمارة في نظر الشريعة، ومن لم يكن أميراً في نظر شارع الإسلام، فليس بأمير في نظر المسلمين، فالمسلمون لا يستطيعون أن يتصوروا أميراً مجرداً من السلطة الدينية فضلاً عن أن يجردوه منها بالفعل ويرضوا بعد تجريده منها بالاستماع إليه والطاعة له. ولر تكن السلطة الدينية بيد الأمراء في يوم من الأيام بلاء على المسلمين وإنما بلاء المسلمين في عدم قيام بعض أمرائهم بما توجبه هذه السلطة من نحو العدل والشورى والمساواة وإعداد القوة لتقرير الأمن وكف العدو الذي يبسط إليهم يده بالسوء.

قال صاحب المقال: «فكل مملكة احتضنت مذهباً في العقائد والفروع لتبقي وحدها منفصلة عن الممالك الأخرى، فبعد الانقسام أصبح كل أمير منهم إماماً دينياً وحاكماً سياسياً لقطره، فكانت النتيجة من هذا الجمع الإخلال بالنظام العام، وزالت الوحدة المقصودة من روح التشريع الإسلامي فتعددت الخلافات واختلت أحكامها بعكس الأمم الأخرى التي تنبعت إلى حكمة الفصل بين السلطتين فصار ذلك الفصل مصدراً لفائدة الأمة وحمايتها من التلاشي والانحيار، فلم يضرها اختلاف الدول فيها لوجود الرياسة الدينية قائمة في حدود سلطتها وتخصصها، ولذلك بقيت وحدتها خالدة في عصمة من الانشقاق والتدهور اللذين أصابا الوحدة الإسلامية».

وقع تفرق في الممالك الإسلامية، وأصبح كل أمير مستقلاً بالنظر في أمور قطره، فكانت النتيجة من استقلال كل أمير بمملكة مع تقاطع هذه الممالك وتدابرها انحلال الرابطة الإسلامية وزوال الوحدة المقصودة من التشريع الإسلامي.

فسبب اختلال النظام العام أو أحكام الخلافة، انقسام الأمم الإسلامية إلى دول انقساماً غير مصحوب بشيء من التحالف والتعاطف، أما أن كل أمير يرجع إليه النظر في شئون رعيته الدينية فذلك من لوازم الإمارة في الإسلام، فلم يكن لعد الأمير المستقل نفسه حارساً للدين في مملكته الخاصة دخل في اختلال النظام، فوهن المسلمين جاء من جهة استقلال كل أمير بطائفة من المسلمين استقلالاً يقطع بينها وبين الدولة العظمى صلة التناصر والتعاون، لا من جهة أن رعاية الدين داخلية في سياسة كل دولة.

ويقول الكاتب: «بعكس الأمم الأخرى التي تنبعت إلى حكمة الفصل بين السلطتين، فصار ذلك الفصل مصدرًا لفائدة الأمة وحمايتها... إلخ». وهذا صريح في أن الكاتب يريد من الدول الإسلامية أن تفعل ما فعلته الدول الغربية من تجريد السياسة من الدين، وهو رأي لا يصدر إلا ممن يكن في صدره أن ليس للدين من سلطان على السياسة، وهذا ما بيته فئة يريدون أن ينقصوا حقيقة الإسلام من أطرافها حتى تكون بمقدار الديانة المسيحية، ثم يصبغوا هذا المقدار من بعد بأي صبغة أرادوا، فيذهب بالإسلام، فلا القرآن نزل ولا محمد ﷺ بعث، ولا الخلفاء الراشدون جاهدوا في الله حق جهاده، ولا الراسخون في العلم سهرروا في تعرف الأصول من مواردها، وانتزاع الأحكام من أصولها.

يضرب الكاتب المثل بالأمم الأخرى ويزعم أن فصلها الدين عن السياسة كان مصدر فائدة الأمة وحمايتها من التلاشي والانهيار، ومن أجل فصلها الدين عن السياسة ووجود الرياسة الدينية قائمة في حدود سلطتها لم يضرها اختلاف الدول فيها.

وضرب المثل على هذا الوجه أثر نظرية متسربة، إذ ليس للرياسة الدينية في الإسلام حد تنتهي إليه ثم يكون للأفراد أو الجماعات أن تفعل بعده ما تشاء، ولو كان في دين تلك الدول قوانين مدنية ونظم سياسية، وقامت كل دولة على تنفيذ تلك القوانين والنظم داخل حدودها، أفيكون مجرد رعايتها لما جاء به دينها سببًا لانتشار مرض التقاطع بينها!

ليس في طبيعة ربط السياسة بالدين التقهقر والتنازع إلا أن يكون في تعاليم الدين ما يسير بالناس إلى وراء، أو ما يغري بينهم العداوة والبغضاء، وليس في دين الإسلام إلا ما يصعد بالأمم متى شاءت الصعود إلى السماء، وليس فيه إلا ما يدعو إلى الائتلاف والتعاون على أن تكون كلمة الحق هي العليا.

قال صاحب المقال: «لنضرب لذلك مثلاً وحدة الكنيسة الكاثوليكية فإنها على الرغم من اختلاف الدول الكاثوليكية بقيت لها زعامتها وشعورها بقوة فكرتها، وقد رأينا أثرها في الحروب الصليبية المستمرة بل وفي كل الحوادث التي تلتها والتي تألبت فيها أوروبا على الأمم الإسلامية، فإن للكنيسة والجمعيات الدينية المختلفة التي تستمد سلطتها منها أثرها الفعال في بقاء وانتشار المسيحية وتأثيرها في سياسة العالم».

ليس في الإسلام سلطة دينية تشبه السلطة الكاثوليكية، والسلطة الدينية في الإسلام لكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ فَإِنْ نَزَعْنَاهُ فِي شَيْءٍ فَدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿[النساء: 59]﴾.

وعلى العلماء البيان وعلى الأمراء التنفيذ، فإن أراد الكاتب من السلطة البيان، فالبيان حق لكل عالم تفقه في أصول الشريعة ومقاصدها. فلا يختص به عالم دون آخر، ولا يعد بيان العالم الذي تعينه الأمة للبيان أرجح من بيان غيره إلا أن تكون حجته أقوى، وإذا كان الأمر للحجة فما معنى تعيين شخص ليكون مصدر البيان في كل حال؟ فإن أراد من السلطة التنفيذ فليس له معنى سوى أن تكل الأمة إلى شخص القيام بتنفيذ أحكام الدين على أن تكون هي يده التي ينفذ بها، وسلاحه الذي يدافع به من يعارض التنفيذ، وذلك معنى الخلافة المعروفة في الإسلام.

قال صاحب المقال: «ولو رزق المسلمون رجالاً ينظرون بعين الناقد البصير - من قبل قرنين - وفصلوا الدين عن السياسة لكان للإسلام اليوم من الشأن والسيادة في الممالك التي اغتصبتها الدول الأوروبية ما لا يقل عما للفاتيكان، وما كان خطر الاستيلاء الأجنبي عليهم عظيمًا».

كلام يروج ولكن في غير هذا الوادي، ويتقبل ولكن بعقول لم تستر بهداية، يأسف صاحب المقال على الشأن والسيادة الذين فاتا المسلمين لعدم فصلهم الدين عن السياسة من قبل قرنين، ويرى أن إبقاءهم الدين في جانب السياسة كان سببًا في أن صار خطر الأجنبي عليهم عظيمًا.

فصل الدين عن السياسة هدم لمعظم حقائق الدين، ولا يقدم عليه المسلمون إلا بعد أن يكونوا غير مسلمين، وليست هذه الجناية بأقل مما يعتدي به الأجنبي على الدين إذا جاس خلال الديار، وقد رأينا الذين فصلوا الدين عن السياسة علنا كيف صاروا أشد الناس عداوة لهداية القرآن، ورأينا كيف كان بعض المبطلين بالاستعمار الأجنبي أقرب إلى الحرية في الدين ممن أصيبوا بسلطانهم، ونحن على ثقة من أن الفئة التي تتراح لمثل مقال الكاتب لو ملكت قوة لألغت محاكم يقضي فيها بأصول الإسلام، وقلبت معاهد تدرس فيها علوم شريعته الغراء إلى

معاهد لهو ومجون، بل لم يجدوا في أنفسهم ما يتباطأ بهم عن التصرف في مساجد يذكر فيها اسم الله تصرف من لا يرجو لله وقاراً.

يقول الكاتب: «لو فصلوا الدين عن السياسة ما كان خطر الاستيلاء الأجنبي عليهم عظيماً»، يقول هذا كأنه لا يدري أن السياسة الطاغية لا تهاب إلا حديداً أشد بأساً من حديدها، وناراً أشد حرّاً من نارها، فليس من المعقول أن تردّها عن قصدّها سلطة دينية ليس في كنانتها سهم، ولا في كفها حسام، أما قياسه حال السلطة الدينية الإسلامية - على فرض صحة إقامتها - بحال السلطة الكاثوليكية في احترام مؤسساتها وإطلاق يدها في عمل يرفع أهل ملتها، فمغالطة أو غفلة عن الفرق بين سلطة دينية يجد فيها الاستعمار مؤازرة أو موافقة على أي حال، وسلطة دينية قد يكون في بعض أصولها ما لا يلائم طبيعة الاستعمار.

ولو ربط المسلمون سياستهم بالدين من قبل قرنين ربطاً محكماً، لم تجد يد الغاصب للعبث بحقوقهم مدخلاً، ولو أعلنوا فصل الدين عن السياسة لظلوا بغير دين، ولوجد فيهم الغاصب من الفشل أكثر مما وجد، فليست مصيبة المسلمين في تركهم السياسة مربوطة بالدين كما زعم الكاتب، وإنما هي ذهولهم عن تعاليم دين لم يدع وسيلة من وسائل النجاة إلا وصفها، ولا قاعدة من قواعد العدل إلا رفعها.

قال صاحب المقال: «إن أعظم ما أصاب المسلمين من المصائب إنما هو فقد الرياسة الدينية بعد أن فقد منهم الاستقلال وحرمانهم من بقائها درعاً حامياً وسداً منيعاً من تسرب المستعمرين باسم السياسة إلى السيطرة على شعور وضمائر الأمم الإسلامية حتى كاد يختل بناء الدين، ويتنكر المسلمون تعاليمه الحقّة».

حقيقة فقد الرياسة الدينية من أعظم ما أصاب المسلمين، وهي الرياسة التي في إحدى يديها هداية، وفي أخراها قوة. أما الرياسة التي لا يتعدى صاحبها أن يكون واعظاً عاملاً، يدعو الناس إلى الصلاة والصيام والحج إن استطاعوا إليها سبيلاً، فلم تفقد بعد ولم يحرم المسلمون منها، ولا تزال باقية ولكن في أشخاص متفرقين في البلاد لا في شخص واحد كما يرغب صاحب المقال، ولم نذكر الزكاة في قبيل ما يدخل في الوعظ مخافة أن يكون الكاتب قد انتزعها من أحضان الدين وجعلها في قسمة السياسة.

يربط الكاتب الوقائع ولكن بغير أسبابها، ويصل النتائج ولكن بغير مقدماتها، لنفرض أن المسلمين اتفقوا على ضلالة فصل الدين عن السياسة، وأقاموا رياسة دينية لا جند لها ولا سلاح، أمن المعقول أن تكون هذه الرياسة درعاً حامياً، وسداً يمنع من تسرب المستعمرين إلى السيطرة على شعور الأمم الإسلامية وضماؤها؟!!

إذا سيطر المستعمر على الشعور والضماير فإن أكبر مساعد له على هذه السيطرة قبضه على زمام التعليم العام حيث يسير به على منهج يخرج به الناشئ من زلزل العقيدة غائباً عن سماحة الدين وحكمة التشريع، ومعظم النشء مأخوذون بحاجات أو دواعٍ إلى أن يترددوا على مدارس الحكومة.

فإن أراد الكاتب أن يكون لتلك السلطة الدينية فضل إقامة مؤسسات تغني عن مدارس التبشير ومستشفياتهم التي يتخذونها وسائل للسيطرة على شعور المسلمين وضمايرهم، قلنا: في يد المسلمين أن يقيموا مؤسسات تحاكي تلك المؤسسات، فينقذوا أبناءهم من شر مؤسسات الأجنبي، ولا شيء يضطرهم إلى موبقة فصل الدين عن السياسة، وابتداع رياسة دينية ليرنزل الله بها من سلطان.

بسط صاحب المقال لسانه في «الفقهاء المسلمين» كما يبسطه فيهم من ليريطال كتبهم، فغلا في وصفهم بالجمود، حتى زعم أنهم «لر يقولوا لنا كيف يجتهد الفقيه» وتمادى في هذه المزاعم إلى أن قال: «ووجد من الفقهاء المزيفين من جوز إمامة المعتصب الذي يتولى ولاية الأمة بغير رغبتها وإرادتها».

يقول الفقهاء: تنعقد الإمامة ببيعة أهل الحل والعقد من العلماء والرؤساء ووجوه الناس، وهذا هو الأصل الذي ينبغي أن تكون عليه الإمامة في كل حال، وأجازوا للإمام متى خشي التنازع في الإمامة من بعده ورأى في أحد رجاله الكفاية، أن يعهد إليه بها قطعاً للفتنة، ولر يحيزوا لأحد أن يتولى أمرها دون أن يبايعه أهل الحل والعقد، أو يعهد إليه بها الإمام، وإن قام مسلم ذو قوة فتولاها بالقهر والغلبة، فإن كان جامعاً لشروط الولاية من نحو العلم والعدل والاستقامة كان إقراره أسلم عاقبة من منازعته، وليس في إقراره من بأس ما تحققت فيه شروط الولاية، فالفقهاء يحيزون ولاية المتغلب على معنى أنه بعد القهر

والغلبة يعد إماماً لتحقيق شروط الإمامة فيه، ولأن منازعته تفضي إلى فتنة ليسوا في حاجة إلى إثارتها.

فإن فقد منه بعض شروط الولاية منتخباً كان أو معهوداً إليه، أو متغلباً، فمن الشروط ما يكون فقداه مسقطاً للولاية بنفسه كالارتداد عن الدين، واختلال العقل، ومنها ما يستحق به العزل بإجماع كالفسق، ومن الفقهاء غير المزيفين من يعد الفسق في الشروط التي تسقط ولايته بنفسها ولا تحتاج إلى إعلان أهل الحل والعقد بخلعه، أما القيام على الفاسق وإبعاده من مقر الولاية باليد، فموكول إلى اجتهاد أهل الحل والعقد، وهم الذين يسلكون ما تقتضيه الحكمة وتستدعيه مصلحة الأمة.

هذا ما يقوله الفقهاء أخذاً من أصول الشريعة ورعاية لمقاصدها في الاستنباط، وليس فيه تفريط في المصلحة العامة، ولا ما يمس مقام الولاية العظمى بسوء.



العلمانية لا تنتسب إلى العلم

لفضيلة الشيخ/ جاد الحق على جاد الحق رحمه الله⁽¹⁾

شيخ الأزهر الشريف ومفتي الديار المصرية ووزير الأوقاف

[1335 - 1416 هـ - 1917 - 1996 هـ]

قال رحمه الله⁽²⁾ «العلمانية لا تنتسب إلى العلم، لأن الإسلام أولاً مع العلم ويدعو إليه، والمسلمون - وليس ذلك تشبهاً بالماضي - هم الذين نشروا العلم والعلوم، العلم بمعناه العام لا المقصور على علوم اللغة والشريعة وعلمهم هو الذي أقيمت عليه هذه الحضارات المادية والمعاصرة.

العلمانية هي مفهوم يدعو إلى التخلص من الدين وعزله عن حركة المجتمع، وهذا لا شك مذهب وفكر خاطئ وهو فكر مادي لا يفتقر عن الحضارة الغربية في شيء، وما في الحضارة الغربية من فصل بين الدين وبين نظام الحياة هذا أمر كانت له ظروفه الماضية حين تسلط رجال الدين في أوروبا على الحكم والحكام، وكانت نتيجة تسلطهم هذه (المآسي) الاجتماعية والسياسية التي نعرفها جميعاً، أما حركة المسلمين منذ تاريخ الإسلام فلم يحدث فيها شيء من هذه المآسي»



(1) ولد رحمه الله في محافظة الدقهلية عام (1917م)، التحق بكلية الشريعة الإسلامية، وحصل منها على العالمية عام (1943م)، ثم التحق بتخصص القضاء الشرعي، وحصل منها على الشهادة العالمية مع الإجازة في القضاء الشرعي عام (1945م)، ليعين موظفاً بالمحاكم الشرعية، حتى عين مفتياً للديار المصرية عام (1978م)، وتقلد فضيلته منصب وزير الأوقاف عام (1982م)، تولى مشيخة الأزهر عام (1982م) إلى أن توفي رحمه الله عام (1996م).

(2) مجلة آخر ساعة الصادرة بتاريخ 4 من يولييه عام 1990م.

العلمانية حل غربي لمشكلة غربية

ويقول فضيلة الشيخ جاد الحق على جاد الحق - رحمه الله -⁽¹⁾:

إن جدلاً كثيراً يدور في بلادنا العربية والإسلامية، وبصوت عالٍ حول «العلمانية» وحول موقف الإسلام والمسلمين منها.. بل إن الكثيرين يتساءلون عن ماهية هذه العلمانية؟ ويريدون أن يعرفوا - بعد فهم ماهيتها - هل لها مكان طبيعي في عالم الإسلام وأوطان المسلمين؟

وكان هذا - وبصفة خاصة - بسبب تراجع بل وسقوط كثير من النظريات والمذاهب الوضعية، في تدبير الدولة وال عمران، والاجتماع الإنساني، وما صاحب هذا التراجع من بروز وتعاظم مكان المنهج الإسلامي في سياسة الدول، وبناء الحضارة، وتنمية العمران؛ إذ غدت المقارنة بين المنهج الإسلامي الذي يصبغ العمران بالصبغة الإلهية، ويضبط الخلافة الإنسانية بالشرعية الإسلامية - غدت المقارنة - بين واقع المنهج الإسلامي، وبين العلمانية - التي تعزل الدين عن كل شؤون العمران - في المعارف... والتطبيق... والسلوك - واحدة من أبرز القضايا، التي يدور حولها الجدل، في وطن العروبة وعالم الإسلام..

وإذا كان لابد من كلمات في التقديم لهذا الكتاب، الذي يطرق مبحث (الإسلام والسياسة) والذي يرد على (شبهات العلمانيين) - وهو أحد الأعمال الفكرية، للأستاذ الدكتور/ محمد عمارة - فإن من الأهمية بمكان - في هذا التقديم - الإشارة إلى استظهار بعض الحقائق في عدد من النقاط..

□ فالعلمانية مذهب من مذاهب الحضارة الغربية الحديثة والمعاصرة، يدعو إلى عزل الدين عن أن يكون إطاراً وضابطاً في النشاط الديني للإنسان.. فيفك الارتباط، ويفصم العلاقة بين الشريعة الإلهية، وبين الدولة والسياسة، والاجتماع والاقتصاد والسلوك.. أي يعزل الدين عن الدنيا، وذلك باستثناء خصوصيات العقائد، والشعائر العبادية..

□ وهذه العلمانية قد نشأت في الغرب - إبان نهضته الحديثة - كرد فعل لحكم الكنيسة

(1) في التقديم لكتاب [الإسلام والسياسة - الرد على شبهات العلمانيين] للدكتور/ محمد عمارة - ص 9 - 14 - طبعة دار السلام - القاهرة 1432هـ - 2011م.

وتحكمها، عندما حول هذا الحكم الكنسي شؤون الدنيا إلى كهنوت ديني مقدس، الأمر الذي أدى إلى ثبات المتغيرات الدنيوية - الفكرية والعلمية - فدخلت المجتمعات الغربية - بسبب هذا الحكم الكهنوتي - في عصور التخلف والجمود والظلام.. حتى جاءت العلمانية - كرد فعل - داعية إلى عزل الدين عن شؤون الدنيا.. ومن هنا، وبسبب هذه الملابس الخاصة لنشأة العلمانية، كانت نسبتها - كمصدر غير قياسي - إلى «العالم» بمعنى «الدنيا» و «الواقع» في مقابل «الدين» و «المقدس».. وليس إلى «العلم» كما يحسب بعض الناس... فالمصدر القياسي لها هو «العلمانية» - من «العالم» بمعنى «الدنيا» و «الواقع» اللذين لا قداسة لهما ولا ثبات، ولا دين يحكم شؤونهما في نظر العلمانيين..

□ وفي ضوء هذه الحقيقة.. حقيقة النشأة الغربية للعلمانية، كثمرة غربية للملابسات الغربية، تأتي مشروعية التساؤل عن احتياجات المجتمعات الإسلامية لهذه العلمانية..؟

إن النصرانية تقول: إنها رسالة روحية، وتحصر همها في خلاص الروح، وفي مملكة السماء.. ولذلك كان تطلع كنيستها إلى شؤون الدولة والعمران الدنيوي تجازوا لمبدئها الداعي إلى أن تدع ما لقيصر لقيصر، وما لله لله.. فإذا جاءت العلمانية لترد النصرانية إلى داخل الكنيسة، لتحصرها في إطار علاقة الفرد بالخالق، جاز لها ذلك، بل وكان موقفها هذا تصحيحاً للخطأ الذي تجاوزت به الكنيسة الغربية حدود نصرانيتها..

وليس هكذا الحال مع الإسلام، والحضارة الإسلامية..

فالإسلام منهج شامل للدين والدنيا.. للعقيدة والشرعية، والحضارة والأخلاق... للحياة الدنيا والآخرة، التي هي خير وأبقى.. فالدعوة إلى إبعاد الإسلام - بالعلمانية - عن سياسة الدولة وشؤون العمران، هو قطع لإحدى ساقيه، وتعطيل لإحدى رئتيه، وكفران ببعض آيات كتابه، ينتقص من كمال واكتمال الإيمان بهذا الإسلام.. وإذا كانت العلمانية - في نشأتها الغربية - قد جاءت كرد فعل للتجاوز الكنسي، ولحكم الكهانة، وتحكم طبقة الكهان.. فإنها - بذلك - تكون (حلاً غريباً) لـ «مشكلة غربية» وهذه المشكلة - الكهانة والكهنوت ووجود طبقة لرجال الدين، واحتكار هذه الطبقة لشؤون الحكم - هي مشكلة لم تعرفها الحضارة الإسلامية ولا تاريخ المسلمين؛ لأن الإسلام يرفض ذلك كله من الأساس..

ولذلك يبدو شذوذ الدعوة إلى العلمانية - في الواقع الإسلامي - باعتبارها دعوة إلى «حل» ليست له «مشكلة» في عالم الإسلام؟... وحتى يمّوه العلمانيون على الناس شذوذ دعوتهم هذه، نجدهم يشوّهون صورة الإسلام والتاريخ الإسلامي، حتى يصبح الإسلام مثل النصرانية، يدع ما لقيصر لقيصر، وما لله لله.. وحتى يصبح تاريخ الخلافة الإسلامية كهانة وكهنوتاً، وكأنهم - بهذا التمويه - يفتعلون «مشكلة» ليفتعلوا لها «حلاً».. وذلك بدلاً من الاعتراف بتميز الإسلام عن غيره.. وتميز تاريخ المسلمين السياسي عن كهانة وتاريخ الغرب، وحكم كنيسته، بما عرف لديهم بـ «التفويض والحق الإلهي».

□ وأمام خطر هذه القضية.. وخطورة التمويه العلماني.. تتأكد أهمية هذا الكتاب الذي نقدمه إلى المسلمين، ليزدادوا إيماناً بشمول المنهاج الإسلامي لكل ميادين العمران البشري.. عقيدة وشريعة، وحضارة وحُلقاً.. بل وإلى العلمانيين ليُتوبوا إلى عقيدة وشريعة الإسلام إطاراً حاكماً وهادياً في كل شؤون الحياة.

فعندما تقدم صفحات هذا الكتاب الرؤية الإسلامية لعلاقة الإسلام بالسياسة، ولمعنى «إسلامية الدولة» وعندما تتبع بدايات ومراحل الاختراق العلماني للفكر العربي، في ظل الغزوة الاستعمارية الغربية لبلادنا.. ولوقف تياراتنا الفكرية من الاختراق العلماني..

ثم تفصل الحديث في الرد علي أبرز شبهات العلمانيين من مثل:

- الخشية من «التطبيق البشري للشريعة الإلهية»..

- والخشية من «الاستبداد باسم الدين»..

- والخشية من الحكم الإسلامي على الوحدة الوطنية.. إلخ.. إلخ.

عندما تقدم صفحات هذه الكتاب الرؤية الإسلامية لهذه القضايا - وغيرها مما يتعلق بهذا الموضوع - فإنه يكون عملاً فكرياً، جديراً بأن يسهم في ترشيد الحياة الفكرية، في العالم الإسلامي، وتبيان صفحة من صفحات أصالتنا الإسلامية.. تزيد المؤمنين بالمنهاج الإسلامي إيماناً.. وتقدم للذين لا يعلمون.. بل وللضالين عن هداية هذا المنهاج، النور الذي يضيء لهم سبيل العودة إلى أحضان الإسلام، وإلى جماعة المسلمين..

والله من وراء القصد.. نسأله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ ينفع بهذا الكتاب.. وبكاتبه.. إنه سميع
مجيب الدعاء.. وصلى الله وسلم على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهدي الإسلام
إلى يوم الدين..

28 من ذي الحجة 1412 هـ

29 من يونيه 1992 م

شيخ الأزهر

جاء الحق على جاد الحق



إما الإسلام وإما العلمانية

لفضيّلة الشيخ الدكتور/ محمد البهي رحمه الله⁽¹⁾

وزير الأوقاف الأسبق

[1323 - 1402هـ - 1905 - 1982هـ]

يقول رحمه الله⁽²⁾: «هل المجتمع الإسلامي في ظل الإسلام ومبادئه في الحكم والسياسة وفي نظرته إلى الإنسان وفي تحديد منهج السلوك له تنشأ له مشكلة تتعين العلمانية حلًّا لها؟

أم أن العلمانية كحل تتطلب أن نستورد أولاً من الأجنبي عنا مشكلته؟ فإن صعب استيرادها فلنتصورها على الأقل، وتكون العلمانية عندئذ حلاً لوهم وليست لحقيقة قائمة فعلا.

الإنسان في ظل مبادئ الإسلام لا يرتفع إلى مستوى الألوهية والقداسة في التقدير، كما لا ينزل إلى مستوى الحيوان في السلوك والمعاملة، ولا يعصم عن الخطأ في الحكم والرأي والسلوك، بل كما يصيب يخطئ، والوظيفة العامة التي يتقلدها الإنسان أيًّا كانت منزلتها لا تغير من خصائص طبيعته البشرية، وحكومة الإسلام في تطبيق مبادئه ليست إلهية بل هي بشرية تخضع للنقد، وتقبل الشورى والمطالبة بها.

ورأي الإنسان أو اجتهاده لا يلتزم به إلا الإنسان صاحب الرأي نفسه، وإمام المسلمين أو

(1) ولد بقرية «أسسانية» بمحافظة البحيرة عام (1323هـ) - (1905م) حصل على شهادة العالمية من الأزهر، حصل على الدكتوراه، ثم عمل في كلية اللغة العربية أستاذًا ورئيسًا لقسم الفلسفة، وعمل بجانب التدريس مديرًا عامًا للثقافة الإسلامية بالأزهر، ثم عين مديرًا للجامعة الأزهر، ثم عين وزيراً للأوقاف وشئون الأزهر، ثم أثر التفرغ للكتابة والتأليف إلى أن وافته المنية رحمه الله عام (1982م).

(2) الإسلام في حل مشكلات المجتمعات الإسلامية المعاصرة، د. محمد البهي (ص13 - 15)، ط: مكتبة وهبه

رئيس دولتهم هو بحكم نظام الإسلام في الخلافة من الخيرة بينهم: إيماناً بالله، ومعرفة بمبادئ الإسلام، وأكثرهم تجنباً للظلم والاعتداء، وإحفاً للحق، وإقراراً للعدل.

فالعلمانية إذن ليس لها مع الإسلام مكان في وجود الإسلام فإما أن يوجد الإسلام ولا علمانية، أو توجد علمانية ولا إسلام.

والعلمانية في تصور بعض المسلمين المعاصرين وفي محاولتهم التوفيق بينها وبين الإسلام في مجتمع إسلامي تعود إلى قصور في تصور الإسلام، ثم إلى رغبة في محاكاة حلول في تفكير الغرب؛ لمشكلات كانت وليدة البيئة الغربية ونتيجة الصراع فيها حول السلطة والتفرد بالقوة في كل جوانبها في المجتمع الأوروبي.

إذاً العلمانية تنسب على غير قياس إلى العالم أو العالمية Secularism، هي نظام من المبادئ والتطبيقات يرفض كل صورة من صور الإيمان الديني والعبادة الدينية، هي اعتقاد بأن الدين والشئون الأكليريكية (اللاهوتية والكنسية) والرهبة لا ينبغي أن تدخل في أعمال الدولة، وبالأخص في التعليم العام.

والتحول إلى العلمانية هو التحول من الملكية الدينية إلى الملكية المدنية، أو من الاستعمال الديني إلى الاستعمال المدني، هذا التحول هو التخلص من سلطة الرهبة والعهد الرهبي، هو التحول إلى الانتماء المدني.

والعلماني Secular هو ما يتعلق بالحياة الدنيوية المؤقتة وليست له قداسة مقابل الشئون الكنسية؛ ومنه الموسيقى الدنيوية مقابل الموسيقى الدينية أو الكنسية، والمدرسة الدنيوية أو المدنية مقابل المدرسة الإكليريكية.

وهنا إذن ثنائية في المجتمع الأوروبي.. هنا دولة وكنيسة.. هنا مدني وديني.. هنا حياة دنيوية غير مقدسة وحياة أخرى كنسية لها قداستها.. هنا دولة لها سلطة وتريد أن تتوسع في سلطتها وهنا كنيسة لها سلطة كذلك وتريد أن تحافظ على الأقل على سلطتها في مواجهة سلطة الدولة، وهنا حياة مدنية أو دنيوية تخضع للتغير والتطور، وهنا حياة دينية كنسية في منأى عن التغير والتطور. هذا مشكل لا يبرز إشكاله إلا وقت أن يتخاصم الطرفان، ويمتنع أي منهما عن أن يخضع للطرف الآخر بسبب من الأسباب.

كانت الكنيسة تكاد تكون صاحبة السلطة المسيطرة طوال القرون الوسطى في أوروبا حتى ابتداء الإنسان الأوروبي يكشف مجالاً آخر يرى فيه استقلاله عن الكنيسة وهو مجال البحث الطبيعي.

ثم أخذ يشعر بوجود نفسه المستقل يوم أعلن قانون الجاذبية، وأخذ يعتز بنفسه يوم استخدم قوة البخار في الصناعة، ثم كلها اكتشف قوة أخرى ابتعد عن الكنيسة وسيطرتها بل واتهم الكنيسة ونال من دين الكنيسة؛ فزادت اتهاماته بعد أن عرف قوة الكهرباء وفجر الذرة وبحث الفضاء، وهو إذ يوجه اتهاماته للكنيسة وينال من دينها لم يكن ذلك بناء على أدلة علمية يقينية توجب إبعاد المسيحية وإنما في الأغلب يستهدف من كثرة الاتهام والنيل المحافظة على حريته في حركة البحث وفي السلوك، وفي ظل دولة قوية مستقلة عن الكنيسة وعن رأي رجال الأكليروس فيها.



الإسلام ضد العلمانية

ويقول الدكتور محمد البهي رحمه الله أيضًا ⁽¹⁾: «أما موقف الإسلام فهو ضد العلمانية.. لأنه يوم أن شدد في دعوته على التوحيد وعلى مقاومة الشرك في العبادة قصد إلى رفع الازدواج والثنائية في تحديد مصير الإنسان وفي توجيهه كما قصد إلى المساواة - فيها عدا الله - بين الناس؛ فليس بينهم معصوم سوى رسول الله ﷺ في تبليغ ما أمر بتبليغه إلى الناس، الجميع بعد ذلك سواء في جواز الخطأ والصواب في تفكيرهم وسلوكهم وتصرفاتهم.

ومعنى ذلك أنه ليست هناك حكومة إلهية من مجموعة من الناس أيًا كان إخلاصهم في العبادة لله وأيًا كانت منزلتهم منه إذا أخذت بتعاليم القرآن واتبعت مبادئه في سياستها فهي حكومة إنسانية تخضع للخطأ والصواب؛ ولذا فعند النزاع في الأمر مع القائمين على شأن الحكومة الإسلامية فالقرآن يطلب العودة بالنزاع بين الطرفين - طرف الحاكمين وطرف المحكومين - إلى كتاب الله وسنة رسوله التي تعبر عما في كتاب الله توضيحًا أو تطبيقًا؛ يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ۝٥٨﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿[النساء: 58 - 59].

...وإذا كانت دعوة التوحيد في الألوهية في الإسلام تستهدف المساواة - فيها عدا الله - بين الناس في الاعتبار الإنساني وفي البقاء في المستوى الإنساني، وفي المشاركة في خصائص الإنسانية من الصواب والخطأ؛ فإنه ليس هناك في نظر الإسلام مكان في جماعة المؤمنين أو في المجتمع الإسلامي لنزاع حول السلطة على أساس أن بعض المجموعات في المجتمع يتميز عن المجموعات الأخرى على أساس غير إنساني فهذه مجموعة لها قداسة ولقولها عصمة، وهذه مجموعة أو مجموعات أخرى ليست لها قدسية وليست لأقوالها عصمة كما هو تصوير مبعث النزاع بين الكنيسة والدولة في الفكر الأوروبي.

(1) الإسلام في حل مشكلات المجتمعات الإسلامية المعاصرة، د. محمد البهي، (ص 35 - 38).

في مفهوم العلمانية

ويقول الدكتور محمد البهي رحمه الله ⁽¹⁾ عن العلمانية أيضاً: «يؤول مفهومها إلى الفصل بين سلطين: إحداهما دينية والأخرى دنيوية، أو الفصل بين حكومتين: حكومة الكنيسة، وحكومة الدولة، وحكومة الكنيسة هي حكومة إلهية معصومة عن الخطأ؛ لأن «بابا» الكنيسة عندما ينصب عليها تحمل فيه «روح المسيح» وهو ابن الله في اعتقاد طائفة من المسيحيين! بينما حكومة الدولة هي حكومة بشرية تصيب وتخطيء، وهي عندئذ ليست لها عصمة.

ومعنى الفصل بين السلطين: أن كل سلطة لها الحرية في التصرف ودون معارضة من السلطة الأخرى؛ فالكنيسة لها الرأي الأول في شئون الأسرة في التعميد، وفي الزواج، وفي الحكم بإلغاء الزواج، وفي الوفاة ومراسيمه، والدولة الزمنية لها الحرية في التعليم، وفي التشريع، وفي الاقتصاد، وفي الشئون السياسية، وفي فرض الضرائب وجبايتها، وفي إعلان الحرب وقبول السلام... إلخ.

والكنيسة عندئذ إن مارست السياسة تمارسها من وراء ستار؛ بأن تساعد حزباً سياسياً معيناً كالحزب الديمقراطي المسيحي، وإن مارست التعليم ففي مدارس دينية معينة كمدارس الجزويت والفرير، بدون مساعدة مادية من الدولة وهكذا.

وهذا الفصل بين السلطين في الساحة الغربية جر إليه خلافهما وطول الخصومة بينهما، ومع هذا الفصل فإن السلطة الزمنية أو سلطة الدولة السياسية لا تتباطأ في تقديم المساعدات الدبلوماسية للكنيسة كلما طلب منها، ولذا نفوذ الكنيسة على السلطة السياسية في أوروبا طوال القرون الصليبية الثلاثة لم يضعف بعد الفصل بين السلطين إلا في ظاهر الأمر فقط، ولم تزل الكنيسة ذات تأثير قوي عن طريق الأحزاب الديمقراطية المسيحية في العالم الكاثوليكي كله.

والشرق الإسلامي عندما جاءه الاستعمار الغربي على الأخص منذ القرن التاسع عشر

(1) الإسلام ومواجهة المذاهب الهدامة، د. محمد البهي، (15 - 19)، ط: مكتبة وهبة، ط 1.

فرض العلمانية في المجتمعات الإسلامية؛ فرضتها هولندا، والبرتغال، وإنجلترا، وفرنسا، بمفهوم يغير مفهوم الفصل بين سلطتين، وهو مفهوم إبعاد الدين عن الدولة؛ أي إبعاد الإسلام عن الحكم وشئونه؛ إذ ليس في الإسلام مكان لسلطتين ولا لحكومتين؛ فسلطة الحكم في الإسلام سلطة واحدة تعمل بكتاب الله وسنة رسوله عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهي سلطة غير معصومة عن الخطأ لأنها سلطة بشرية وتظل بشرية رغم أنها تستند في الحكم إلى القرآن والسنة الصحيحة.

في تطبيق العلمانية

وهنا يأتي دور التطبيق للعلمانية وهي إبعاد الإسلام عن الدولة وشؤونها، ويسعى القوي وهو الأجنبي عن طريق أصحاب النفوذ في نظام الحكم القائم في المجتمع الإسلامي إلى ازدواج التعليم ما بين ديني ومدني، وازدواج القضاء ما بين شرعي وأهلي أو مدني، في أولي مراحل تطبيق العلمانية.

تكون هناك مدارس أو معاهد ابتدائية وثانوية للتعليم الوطني أو الديني الإسلامي، كما تكون هناك مدارس ابتدائية وثانوية للتعليم المدني وتقوم هناك بعض الجامعات على أساس غير علماني: أي في السعودية، أو القرويين في الرباط، أو الزيتونة في تونس والبيضاء في ليبيا، على أساس وطني أو إسلامي تراعي فيها المواد الإسلامية والعربية، وتقل فيها الدراسات الإنسانية وتختفي منها الرياضة والعلوم التجريبية أو الطبيعية.

وفي المرحلة الثانية لتطبيق العلمانية في دائرة التعليم تعمل القوى الأجنبية على إضافة المواد الإنسانية والرياضية والطبيعية إلى مناهج المدارس أو المعاهد الدينية دون أن تضيف المواد العربية أو الإسلامية إلى مناهج المدارس المدنية، كما تحاول إلغاء الجامعات الدينية وتحويل مواد الدراسة فيها إلى كلية تنشئها باسم كلية الدراسات الإسلامية والعربية تضاف إلى كليات الجامعة المدنية أو العلمانية، كما تم في إلغاء جامعة البيضاء الإسلامية وضم الدراسة فيها إلى جامعة بني غازي المدنية وفي إلغاء جامعة الزيتونة وضم الدراسة فيها إلى جامعة تونس المدنية العلمانية، وقد كانت هذه المحاولة في مصر بالنسبة للأزهر ولكنها لم تتم حتى الآن.

وكذلك - في المرحلة الأولى للعلمانية - ينوع القضاء فتقام بعض المحاكم المدنية بجانب المحاكم الشرعية، على أن تحل المحاكم المدنية تدريجياً محل المحاكم الشرعية إلى أن يلغى هذا النوع الأخير كما ألغي في مصر على يد وزير العدل أحمد حسني على عهد ما يسمى بالثورة المصرية، كما ألغي في تونس، وفي مجتمعات إسلامية أخرى، على أن يحل القانون الوضعي محل الشريعة الإسلامية، رغم أنه قد ينص في بعض دساتير المجتمعات الإسلامية على أن الشريعة الإسلامية مرجع رئيسي أو المرجع الرئيسي للتشريع، بينما قد ينص في البعض الآخر بدلاً عن ذلك بأن اسم الدولة: مسلم.

وتدرجياً يخف الرجوع إلى التراث الإسلامي والمصادر الإسلامية ويتجه الاعتماد على ما للغرب من ثقافة وتشريع وتخطيط في البحث والتعليم، وبذلك يضعف استقلال المجتمعات الإسلامية بينما تشتد تبعيتها لصاحب القوة في التوجيه وصاحب المصلحة في إضعاف استقلال المجتمعات الإسلامية.

وقوة معاول الهدم تحت تأثير العلمانية يوجهها القوى صاحب المصلحة في إضعاف المسلمين اليوم إلى «الأحوال الشخصية» تحت ستار تحرير المرأة، وقد نالت هذه المعاول فعلاً من هدم هذا الركن الباقي علمياً في المجتمعات الإسلامية، فألغى تعدد الزوجات أو قيده بما يخرجها عن كونه رخصة ويجعله مصدر ضرر، وقيدت ولاية الرجل على المرأة بما يسلب هذه الولاية منه عند خروج الزوجة إلى العمل خارج المنزل فلها وحدها حق اختيار العمل وحق الخروج إليه دون حاجة إلى إذن الزوج رغم عدم الحاجة إلى إذنه فإنه ملزم بالإففاق عليها، ولو كان عملها بالليل أو على حسب رعاية الأولاد.

ودفع حركة تحرير المرأة إلى الخروج عن المسار الإسلامي الصحيح ليس عن طريق العلمانية وحدها، وإنما عن طريق الصليبية الدولية، والإلحاد العلمي كذلك، فلا بأس من أن تعين المرأة سفيرة.. ورئيسة مجلس إدارة لهيئة من هيئات النشر الحكومي.. ورئيسة لبعض أجهزة الإعلام الرئيسية.. وهلم جرا.. ولا بأن تتبنى في تلك الوظائف الرئيسية الدعوة بقوة إلى تحديد النسل، وإلى أن تمكن البنت من حريتها - كما يقال - في اختيار الزوج وإن خالف رأي الوالدين في الأسرة، وإن خالف جميع التقاليد التي تجعل من الأسرة وحدة متماسكة.



الإسلام والعلمانية

فضيلة الشيخ / محمد الغزالي رحمه الله⁽¹⁾

وكيل وزارة الأوقاف الأسبق

[1335 - 1416 هـ - 1917 - 1996 هـ]

يقول رحمه الله⁽²⁾: «عرفنا من كتاب ربنا وسنة نبينا ﷺ أن الإسلام عقيدة وشريعة، عبادات ومعاملات، إيمان ونظام، دين ودولة. وعرفنا من دراستنا ومن التطبيقات الواعية التي ورثناها أن الدولة التي يقيمها الإسلام لا توصف بأنها علمانية ولا توصف بأنها دينية على النحو الذي يفهمه الناس من كلمة دين، ومن الإيحاءات المحيطة بالحكومة الدينية كما عرفت في القرون الوسطى؛ لا توصف الحكومة التي يقيمها الإسلام بأنها علمانية، لماذا؟ لأنها حكومة ليس اهتمامها منصباً على توفير الخبز للناس؛ بل هي كما تهتم بتوفير الخبز تهتم بإقامة الصلاة، ليست الحكومة التي يقيمها الإسلام حكومة معنية برفع مستوى المعيشة للأمة وتوفير أنواع من المرفهات تجعل الحياة رطبة أو حسنة وينتهي واجب الحكومة ورسالتها عند هذا الحد؛ بل تهتم الحكومة في الإسلام بدقة وبوضوح بما قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [الحج: 41].

فإذا كانت بعض الدول الآن، أو إذا كانت الدول الأوروبية بشقيها الشيوعي والصليبي

(1) ولد فضيلته في الخامس من ذي الحجة سنة (1335 هـ الموافق 22 من سبتمبر 1917م) في قرية «نكلا العنب» التابعة لمحافظة البحيرة بمصر، وأتم حفظ القرآن بكتاب القرية في العاشرة، والتحق بعد ذلك بمعهد الإسكندرية الديني الابتدائي، وظل بالمعهد حتى حصل منه على شهادة الكفاءة، ثم الشهادة الثانوية الأزهرية، ثم انتقل بعد ذلك إلى القاهرة سنة (1937م)، والتحق بكلية أصول الدين بالأزهر الشريف، وتخصص بعدها في الدعوة والإرشاد حتى حصل على درجة العالمية سنة (1943م)، وعين وكيلًا لوزارة الأوقاف، وتوفي سنة (1996م)، ودفن بالبقيع.

(2) محاضرات الشيخ محمد الغزالي في إصلاح الفرد والمجتمع ص 79 - 89، ط: دار نهضة مصر، ط 1.

ترى أن هدفها الأسمى هو رفع مستوى المعيشة أو توفير مقادير كبيرة من المرفهات تجعل حياة الأمة أنضر وأنعم فإن هذا المعنى يتجاوزه الإسلام؛ لأنه يتجاوز الدنيا إلى الآخرة، ويتجاوز الجسد إلى الروح، ويتجاوز عالمنا المادي إلى ما يرضي رب الناس الذي أبدع المادة والروح معاً، وله حقوق لا بد أن نؤديها، وله معالمر لا بد أن نتعرف عليها ونقف عندها، إن الحكومة في نظر الإسلام حكومة ولاؤها لله، وانتهاؤها لهذه العقيدة، وعملها أن تتبين هدايات الله في النفس والمجتمع والدولة، ثم تمشي في ضوء هذه الهدايات كي ترضي ربها وتحقق بذلك سعادتها في الدنيا والآخرة؛ فهي من هذه الناحية ليست دولة علمانية.

الإسلام يرفض المهدف أو الغاية التي تحدت في الحضارة الغربية بشقيها الصليبي والشيوعي، والتي تجعل الأرض الأمل والمهدف والغاية، فنحن لنا رسالة أخرى نقيمها إلى جانب إقامة أبداننا، وإلى جانب إقامة حياتنا المادية.

هل نحن أمة تقيم حكومة دينية؟ هذا موضوع أريد أن أقف عنده وقفة فيها شيء من التأمل، فإن كلمة «حكومة دينية» كلمة مزعجة ومخيفة، لأن الحكم الديني في التاريخ الذي عرف به حكم كالح، ومن حق الإنسانية أن تنفر منه، لأن الحكم الديني عرف بأنه حكم متعصب، والتعصب استغلاق في الذهن يجعل الإنسان لا يفهم إلا نفسه ولا يرى غيره شيئاً، وهذا التعصب له في مسيرة الحياة اتجاهات ووصايا يرفضها العقلاء ويرفضها ديننا نفسه، إنني ألقت النظر إلى أن الخليفة الثاني عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو من هو عندما طعن وعرف أنه منتقل إلى الله أخذ يكتب ويسجل وصيته لمن حوله، فجاء في هذه الوصية: «أوصي الخليفة من بعدي بأهل الذمة» ! لقد استغربت، وغيري يستغرب، أي رجل دين أو حاكم دين في القارات الخمس أثر عنه أو عرف أنه أوصي وهو في آخر مراحل الدنيا وأوائل مراحل الآخرة بالشيء الذي يعز عليه، ويهتم به ويكثرث له؟ هل نجد هذا في فلسفة من الفلسفات، أو في دين من الأديان، أو في نظام من الأنظمة؟ ما عرف هذا، ولكنه الوفاء والشرف في معاملة من لا يدين بديننا. هذا شيء تميز به تاريخنا كما تميز به تراثنا النظري، مما يجعلني أقول: إن الحرية الدينية ابتداءً إسلامي، فما عرفت الحرية الدينية على هذا النحو إلا في تراثنا نظرية وتطبيقاً على الأعم الأغلب في تاريخنا كله، ولا يخلو تاريخ من هنات، لكن تاريخنا لا يعرف له نظير.

إن كلمة: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينٌ﴾ [الكافرون: 6]، ما عرفت إلا عندنا، إن كلمة: ﴿لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيءُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [يونس: 41]، ما عرفت إلا عندنا. فكلمة «دولة دينية» بمعنى التعصب، أو بمعنى الضن بالكرامة المادية والأدبية على الآخرين لم يعرف في تاريخنا، ولذلك أرفض أن أصف حكومتنا التي يقيمها الإسلام بأنها حكومة دينية بهذا المعنى الذي يشب إلى أذهان الأوروبيين، والذي نقله الاستعمار الثقافي إلى أعداد كبيرة من الفوغاء التي قرأت كثيراً من الكتب ولكن لا تحقيق لها ولا علم، وظنت أن الإسلام حينما يقيم دولته الدينية يصنع ما صنعه الذين أقاموا (محاكم التفتيش) في إسبانيا. وقد دخلنا إسبانيا، وكلكم يعرف كيف دخلناها فعشنا وعاشت الأديان معنا، بل قيل: إنه لولا ظهور الإسلام لفنيت اليهودية! ثم استولى الإسبان مرة أخرى على الأرض فما بقي فيها إسلام، وكما قال الشاعر:

ملكننا فكان العفو منا سجية فلما ملكتم سال بالدم أبطح
فحسبكم هذا التفاوت بينا وكل إناء بالذي فيه ينضح.

وقامت الدولة الإسلامية وكما قال الأستاذ العقاد: «التفكير فريضة إسلامية» يوم يكون التفكير معصية في بعض الفلسفات أو في بعض الأديان فالتفكير عندنا فريضة، وعمل العقل عندنا لا بد منه لصنع الإيمان، وديننا هو الدين الذي يقول وما سمعت في ديانة أخرى مثل هذا القول: ﴿هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [النمل: 64]. القرآن يناقش: ﴿أَمْ يَبْدُوُ الْخَلْقُ ثُمَّ يُعِيدُهُ، وَمَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَلهٌ مَعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [النمل: 64].

ومع الإله الذي نظر إلى ملكوته الرحب، وإلى إتقانه هذا الملكوت، وإلى ما أودع في صفحاته من صور وأسرار وعجائب، ومع تعجيبه العباد لما صنع: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا﴾ [الفرقان: 45].. ﴿أَنْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ﴾ [الأنعام: 99] وفي كتاب «التفكير فريضة إسلامية» للأستاذ العقاد، ذكر بين يدي بحثه نحو ثلاثمائة آية تحدثت عن العقل الإنساني ووظائفه وطرائق فكره والسداد الذي يصل إليه.. على هذا المنهج قامت حضارة إسلامية...

ومن هنا فأنا أنظر إلى العلمانيين على أنهم قسمان، قسم له مقترحات حسنة في الإصلاح، لكنه لا يعرف الشريعة الإسلامية ولا حقيقة الدين الذي ينتمي إليه، فهو يظن أن ما يقترحه ليس من الإسلام، أو بعيد عن الإسلام، أو أن الإسلام قد يضيق به، ولو كان واسع الإطلاع لأدرك أن ما يقترحه هو من الإسلام، لكنه ما فكر، أو غلبه التيار الثقافي الاستعماري، فهو مع هذا التيار يقتبس أشياء غير صحيحة، ولو أنه أنصف لاصطلح مع دينه ورجا الخير في كنفه. هذا نوع من العلمانيين، وهناك نوع آخر لا يدري - فعلا - أي شيء عن الإسلام، وقد تقابلت مع أحد هؤلاء - وهو من الخليج - فقال لي: هل يجوز أن تكون رئاسة الحاكم ست سنوات أو عشر سنوات؟ فقلت له: وما المانع من هذا؟ فوجدته لا يعرف لا مصلحة مرسله، ولا يدري شيئاً عن أصول الفقه، ولم يدرس التاريخ، مسكين، له عقلية قبلية وبعض دراسات فاسدة جعلته يتوقع في بعض الأحكام التافهة، فهو لا يعرف شيئاً.. وأيضاً هناك من الذين تبعوا الخواجات من لا يعرف الإسلام إلا على هذا النحو. لكن هناك صنفاً آخر، وجدته جريئاً على الله، كارهاً للإسلام، ضائقاً بالكتاب والسنة: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرَهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ﴾ (٢٦) فكيف إذا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَرَهُمْ ﴿٢٧﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا آسَخَطَ اللَّهُ وَكَرَهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَلَهُمْ ﴿٢٨﴾ [محمد: 26 - 28] هذا النوع من الناس لا بد أن أقف منه موقفاً فيه يقظة، وفيه صرامة، لماذا؟ لأن الأمة الإسلامية الآن في فترة عصيبة من تاريخها، طمع فيها من لا يدفع عن نفسه، تربص بها كل عدو كان يخافها قديماً، فإذا تركت ديني تعبت به الأهواء، وتركنا أمتنا تلعب بها عصابات لا تعرف شيئاً من دين الله ولا دنيا الناس فإنني أكون خائناً لهذا الدين، وخائناً لهذه الأمة. ولذلك فنحن نرفض رفضاً باتاً كل من يقف بعيداً ينبح قافلة الإسلام، ويؤذي الله ورسوله، ويتحدث بصفاقة غريبة عن الحكم الإسلامي وعن رجعيته وعن تأخره إلى آخر هذا الموضوع، نحن في فترة من فترات الدفاع عن النفس، وعن الكيان.

بقي شيء آخر، وهو أنني أنظر بشيء من الأسى وأقول: يعني العلمانية لم تجد (هفية) لها إلا الإسلام؟! كلنا يعرف أن ألمانيا مثلاً يحكمها الحزب الديمقراطي المسيحي، إيطاليا يحكمها الحزب الديمقراطي المسيحي، فرنسا يحكمها اليمينيون وهم الآن يطاردون الاشتراكيين،

المحافظون في إنجلترا حكمهم معروف، بل إن ملكة إنجلترا هي رئيسة الكنيسة البرتستانتيّة. فهناك إذا قلت: الديمقراطي المسيحي فلا حرج، لكن لو قلت: الديمقراطي الإسلامي هنا لقالوا لك: اخرس!! مع أنهم يتسولون العلمانية من ألمانيا وإيطاليا، وهم هناك يقولون: ديمقراطية مسيحية، وهنا لا.. لماذا؟ أليس عندكم إلا الإسلام لتحاربوه وتحاولوا محوه؟

شيء آخر.. إسرائيل، من هو؟ فيلسوف؟ أديب؟ لا.. إنه نبي من الأنبياء، فإذا كان الإسرائيليون جعلوا نبياً من الأنبياء عنوان دولتهم، وأقاموا الدولة الدينية فأنا أريد من العلمانيين أن يتعلموا من إسرائيل، فاليهود الذين يحكمون فلسطين باسم نبي من الأنبياء احتقروا العلمانية ورفضوا ألا ينضوا إلا تحت مظلة الدين.. مع أنهم يغتصبون الأرض ويقتلون أصحابها!! كذلك الرجل المسمى «بوتا»⁽¹⁾ في جنوب إفريقيا يقول أنا مسيحي، ويعتبر الزنوج إرهابيين، وهو قاتلهم، فأصبحنا نحن المسلمين وزنوج إفريقيا المحكوم علينا بالبعد عن الدين وعن الفكر!! أريد أن أفهم هل أصبح الإسلام (هفية) العالم كله؟! إنني أوصي الأجيال الناشئة بأن تلعن كل من يحقر لها دينها، وأن تتشبث بهذا الدين، وأن تعتمد على الله وتمضي في الطريق وستنتصر يوماً إن شاء الله.



(1) سياسي من جنوب إفريقيا. ولد 1916م. ورأس وزراءها - في ظل حكم الفصل العنصري - ما بين 1978م و1984م.. ثم رأس جمهوريتها من 1984م حتى 1989م.

المطالبون بالعلمانية آثمون

ويقول الشيخ محمد الغزالي رحمه الله⁽¹⁾:

«بعض العرب يتركون دينهم لأن شعوباً أخرى تركت أديانها أو شاع عنها أنها تركت أديانها.

ويقع ذلك دون تساؤل عن الأديان التي تركت: لِمَ تركت؟

وما الذي زهد أصحابها فيها وصرفهم عنها؟ نعم، ويقع ذلك مع تغافل عما أسداه الإسلام للعرب قديماً عندما كانوا قبائل لا ثقافة لها ولا حضارة، ثم أضحووا بالإسلام وحده أمة خفاقة الرايات في المشارق والمغارب ممدودة السلطان في البر والبحر.

وتحت عنوان العلمانية أهمل كتاب لا ريب فيه، وتنوسيت سنة مضيئة النهج، وقُدمت بين يدي الله ورسوله أوهام وأهواء غاض منها المجد والشرف، لم نجن منها إلا الصاب والعلقم!

إنني أعرف أن العلمانية انتشرت في أمم شتى، وعلى أنقاض أديان بعضها وثني والآخر سماوي، ومع ذلك فإن هذه الأديان بقيت وبقي الانتماء إليها والتعصب لها.

وتفسير ما حدث سهل، فقد استغنى القوم عن الأجزاء المعطوبة والمكذوبة من مواريتهم، واستحدثوا قطع غيار جديدة تحل محلها، وصالحوا بهذا التوقيع بين ماضيهم وحاضرهم، وظهر ذلك في كثير من دول أوروبا التي يحكمها الديمقراطيون المسيحيون، بل إن الولايات المتحدة نفسها جددت الدعوة إلى إدخال الصلوات الكنسية في مراحل التعليم، واستنكر رئيسها الحالي قصة فصل الدين عن الدولة.

إن العلمانية في كثير من الأقطار غطاء دقيق للعقائد الأولى مع بعض التغير والتحوير!

والغريب أن اليهود رفضوا العنوان العلماني لدولتهم الدينية، واستحبوا اسم إسرائيل ليكون رمز الولاء والانتماء والتشبث والوفاء! على حين طوّل المسلمون باستدبار قرآنهم

(1) الحق المر، للشيخ محمد الغزالي، ص (104 - 105)، ط: دار الريان للتراث.

ونبوتهم، واستجلبت العلمانية لئتم تحت شعارها تغيير الفقه والتشريع وتغيير الأدب والتربية وتغيير العلاقة بالله ومنع الاستمداد من وحيه! المطلوب ارتداد يتم بطريق التدرج أو الطفرة حسب الظروف والأحوال!

إن سيل الخسائر لا ينقطع من وراء هذا الفسوق، والهزائم المادية والأدبية تترى، وإذا كان غيرنا معذوراً في نبذ مواريث له ناقضت العقل، وخاصمت العلم، وأشقت الجماهير، فما عذر الذين يطلبون منا أن ننسى ديننا قام على العقل والعلم وجعل شرع الله حيث تتحقق مصالح الجماهير؟

ويقول فضيلة الشيخ محمد الغزالي رحمه الله⁽¹⁾:

«الإسلام عقيدة وشريعة وعبادات ومعاملات وإيمان ونظام ودين ودولة.. ومعنى هذه المقولة ذكرته الآية الشريفة: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِّلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: 89]، كما قال الله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا﴾ [الأنعام: 114]، فالإسلام دين شامل منذ بدأ من خمسة عشر قرناً، وهو دين ودولة لم تنفصل فيه السلطة الزمنية عن المعاني الروحية، وقد جاءت النصوص متشابهة في إيجابها لشتى الأركان؛ فمثلاً: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: 183]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾ [البقرة: 178]، ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾ [البقرة: 216]، وجاءت هذه الأقوال في عبادة جنائية كالقصاص، وفي عبادة شخصية كالصيام، وفي عبادة دولية كالقتال، فالبارة واحدة وإن اختلفت اتجاهات التشريع، ومعروف أن أطول آية في القرآن هي التي نزلت في الدين وهي عبادة اقتصادية، والتي تبدأ آياتها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ [البقرة: 282] إلخ الآية.

وبالإحصاء والاستقراء نجد أن الإسلام دين للفرد والمجتمع والدولة، وأنه لم يترك شيئاً إلا وتحديث فيه، ما دام هذا الشيء يتصل بنظام الحياة وشئون الناس.

(1) «أحكام الردة والمرتين من خلال شهادتي الغزالي ومزروعة»، للدكتور محمود مزروعة (ص 292 - 294).

الخلاف بين الإسلام والعلمانية في أصل الأصول

فضيلة الشيخ/ محمد متولي الشعراوي رحمه الله⁽¹⁾

وزير الأوقاف الأسبق

[1329 - 1419 هـ - 1911 - 1998 هـ]

في لقاء⁽²⁾ مع فضيلة الشيخ محمد متولي الشعراوي: يقول المحاور: «إننا لن نكتفي بأن نلعن ظلام العلمانية وجهلها بل سنحمل مشاغل العلم.. وسنضيء مصابيح المعرفة.. أملًا في أن تنير بصائر العلمانيين وبصيرتهم، ومن منطلق وعينا وإدراكنا أن ظلام الجهل في العالم كله ليعجز عن أن يحجب شعاعًا من أشعة شمس الله.. شمس الإسلام التي سطعت وغمر نورها كل جنات الكون منذ أربعة عشر قرنًا وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

ولهذا سعينا إلى الاستنارة بمصباح من مصابيح الله.. أنعم الله به على أمة الإسلام في زماننا.. فضيلة الشيخ الجليل محمد متولي الشعراوي.. ورغبة في طرح الرؤية الإسلامية للعلمانية وفلسفة التنوير.. كان هذا الحوار..

سؤال: في بلادنا علمانيون يدعون للتنوير..

الشيخ الشعراوي مقاطعًا: هم أخذوا التنوير من هناك من الغرب، وقالوا إن التنوير كان

(1) ولد فضيلته عام (1911م) بقرية «دقادوس» مركز ميت غمر بمحافظة الدقهلية، والتحق بكلية اللغة العربية عام (1937م)، وحصل على العالمية مع إجازة التدريس عام (1943م)، ثم عين مديرًا لأوقاف محافظة الغربية، ثم وكيلًا للدعوة والفكر، ثم عين وزيرًا للأوقاف، اختير عضوًا بمجمع اللغة العربية، والهيئة التأسيسية لمؤتمر الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة النبوية، اشتهر بحلقاته في تفسير القرآن. توفي رحمه الله (1998م).

(2) ردًا على الملاحدة والعلمانيين (ص 16 - 24)، فضيلة الشيخ محمد متولي الشعراوي رحمه الله، إعداد عطية الدسوقي عمر، ومحمد عبدالله بدر، ط: دار الطباعة الحديثة.

طابعًا لحضارة أوروبا فترة انتقالها من الظلمة والتأخر.. ولذلك هم قرنوا التنوير بإلغاء سلطة الدين والكنيسة.

أي أصبح التنوير عندهم هو أن نلغي فكرة الدين حتى لا نحد من انطلاق العقل.

سؤال: يقولون إنها الفلسفة التي قادت النهضة الأوروبية..

الشيخ الشعراوي مقاطعًا: إن هذه الفلسفة التي قادت النهضة الأوروبية جاءت نتيجة تسلط الكنيسة التي حجرت على العقول، والتي جعلت لغة التعامل مع أي مفكر في الكون لمجرد أنه مفكر إما الجلد وإما الحبس وإما القتل.

فلما جاء ما سمي بالتنوير وأبطل هذا التسلط وهذا الحجز على العقول.. حدث التقدم.. وهم يريدون منا أن نفعل هذا..

سؤال: نعم هم يريدون أن نفعل هذا ويرشحون هذا الفكر لقيادة نهضتنا العربية والإسلامية..

الشيخ الشعراوي: عندما سيطرت الكنيسة حجرت على العقول أليس كذلك؟ فلما انحل سلطان الكنيسة أو تسلط الكنيسة على العقل.. انطلق العقل فجاءت الحضارة... وأنتم ماذا تريدون منا أن نفعل؟

تريدون منا في المقابل أن نلغي سيطرة الدين حتى نتقدم مثلهم؟... وأيضًا نحن نقول لهم تعالوا كونوا منصفين حتى في إجراء المقابلة، هناك دين وهنا دين آخر، تلك واحدة.

والثانية: تسلط الكنيسة باسم دينهم هو الذي حجر على العقول وحرّم البحث في الكونيات؛ فهل حجر ديننا على انطلاق العقل في علوم الكونيات؟ لا؛ بل حثّه وحرّضه على ذلك ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا﴾ [النمل: 69]...

سؤال: يدعو العلمانيون أيضًا إلى جعل الدين علاقة خاصة بين العبد وربّه وإلى جعل المرجعية في السياسة والاجتماع والاقتصاد وتنظيم الدولة للعقل والتجربة.

الشيخ الشعراوي: كلمة (علاقة) هذه تسمية خاطئة؛ لأن معنى العلاقة لا يتأتى إلا بين

طرفين كلاهما محتاج للآخر، أي أن العلاقات تنشأ لربط مصالح الناس ببعضها، والله بصفات كماله وجلاله موجود قبل أن يخلق الإنسان وأوجد بهذه الصفات الإنسان؛ بل أوجد الكون كله؛ فالذي خلق كل ذلك من عدم وأوجده ليس في حاجة إلى أحد.. نحن الذين نحتاج إليه، أما هو فليس في حاجة إلى أي منا، ولهذا لا يجوز هنا إطلاق كلمة علاقة، ثم على فرض منطقكم.. ما مطلوب الله منا في هذه العلاقة الخاصة؟

إجابة: أن نتعبد.. أن نصلي.. أن نصوم.. أن نزكي لماذا؟

هذه كلها تكليفات لإعلان الولاء لله تدريباً لنا حتى إذا وقفنا بين يدي حكم الله أو بين يدي الله تساويننا جميعاً في الطاعة.

أما عن الكلام حول المرجعية.. ربما كان هذا منطقياً لو لم يوجد للإسلام في كل هذه الأمور رأي، ولكن الأمر خلاف ذلك، للإسلام رأي في كل ما سبق والتشريع الإسلامي شمل كل أمور الحياة من القمة.. من لا إله إلا الله (والتي ربما ينكرها البعض) إلى إمطة الأذى عن الطريق. لقد جاء التشريع الإسلامي بنظام فيه حل لكل قضايا الحياة، حل ذهب إليه الذين يدينون بغير الإسلام، لم يذهبوا إليه تديناً، ولكن لأنهم وجدوها حلولاً مثلى لكل قضايا الحياة التي عرضتهم. وهذا هو المعنى في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكُفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [الفتح: 28].

وهذا ليس معناه أن تنطمس كل الأديان وكل الملاحدة وكل أهل الكفر ويبقى الإسلام؛ بل معناه أن يظهره عليهم نظاماً بالحجة والبرهان وتلك ليست شهادة من مسلم؛ ولكن شهادة من لا يتبنون الإسلام.

وانظروا إلى موقف الغرب من الطلاق وكيف كان يرفضه؛ بل لعلمهم كانوا يعيرونه على الإسلام؛ هذا الموقف انتهى إلى ماذا؟ انتهى إلى أنهم واجهوا مشكلات لا حل لها إلا بالطلاق، وذهبت إيطاليا التي يوجد بها الفاتيكان إلى الطلاق الذي شرعه الإسلام، ولعل تلك أبلغ شهادة للنظام الإسلامي حيث شهد شاهد من أهلها.

ولذلك كان عليهم أن يطالبوا بأن تكون المرجعية الإسلام في كل الأمور: اقتصادية

واجتماعية وتنظيمية إلى آخره لأن الإسلام جاء بالنظام الذي استوعب كل أفضية الحياة؛ حتى إمطة الأذى عن الطريق.

سؤال: وهل لهذه الدعوة مكان أو حظ من النجاح في بلادنا؟

الشيخ الشعراوي: لا لأن هذا أمر لا يتأتى.

سؤال: وهل الخلاف بين الإسلام والعلمانية يدخل في نطاق الأصول أم في نطاق الفروع؟

الشيخ الشعراوي: خلاف في أصل الأصول.. هاتوا لنا جزءاً طبقت فيه الشريعة وحدث منه فساد، وفي المقابل هاتوا لنا جزءاً حكمته الأهواء ونتج عنه صلاح.

ثم على فرض أننا جميعاً نحب الخير ونحب الصلاح فكيف نواجه الفساد؟ نضطر لعمل قوة لتضييق الخناق على من يريد الإفساد وتتبع المفسد وتدينه ثم تحاسبه.

ولكن ما هي كيفية مواجهة الفساد الذي ينشأ عن محتاط؟ ألا تقع عليه يد القانون؟

إذن أنت يا أيها القانون البشري الوضعي لا تسيطر إلا على المحسوس من حركات الفساد والذي يدخل في إمكانك أن تضع يدك عليه؟

طيب، ومن يفسد بإحكام بحيث لا تطوله يد القانون البشري.. من الذي يمنع فساده وشره عن المجتمع؟

لا يمنع هذا إلا أن تكون هناك قوة لا يصل إليها احتياطه، لأن القوانين الوضعية البشرية حمت المجتمع من الجريمة التي ظهرت وخاب احتياط مرتكبها والذي لم تظهر جريمته ونجح احتياطه، لا بد أن تكون هناك قوة أخرى تردعه ولا تخفى عليها خافية...

سؤال: وإذا أردنا أن نطبق الشريعة الإسلامية الآن.. فهل هناك أولويات لتطبيق

الشريعة؟

الشيخ الشعراوي: الأولويات كانت في أول التشريع ولكن من الممكن أن تكون الآن

سياسة شرعية ويمكن القياس؛ فالله حين أخرج الناس من جاهلية، كان فيه نوعان نوع عقيدة وهذه لا هودة فيها أي لا بد من تصفية كل مسائل الكفر.

ونوع متعلق بالعادة يمكن أن تكون هناك فترة زمنية لكي أخرجه مما اعتاده ويجب أن يكون القياس عندي: أفضل أن أخفف الشر أم أبقيه؟.

قلت في نفسي: أخففه، وألحت على خاطري ودوت في أذني وهزت أعماقي...

نريد أن نحكم بالإسلام... إذ الغاية والقصد أن تكون المرجعية للشريعة الإسلامية وأن يقوم الحاكم على عدالة تطبيقها.. أما من يحكم فذلك أمر مرجعيته.. هي إرادة الأمة».



العلمانية بدعة المنافقين

يقول الشيخ محمد الشعراوي رحمه الله في تفسير قوله تعالى ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: 11]⁽¹⁾: «ولقد تنبه أعداء الإسلام إلى أن هذا الدين القوي الحق لا يمكن أن يتأثر بطعنات الكفر، بل يواجهها ويتغلب عليها؛ فما قامت معركة بين حق وباطل إلا انتصر الحق، ولقد حاول أعداء الإسلام أن يواجهوه سنوات طويلة، ولكنهم عجزوا، ثم تنبهوا إلى أن هذا الدين لا يمكن أن يهزم إلا من داخله، وأن استخدام المنافقين في الإفساد هو الطريقة الحقيقية لتفريق المسلمين، فانطلقوا إلى المسلمين اسماً ليتخذوا منهم الحربة التي يوجهونها ضد الإسلام، وظهرت مذاهب واختلافات، وما أسموه العلمانية واليسارية وغير ذلك، كل هذا قام به المنافقون في الإسلام وغلفوه بغلاف إسلامي ليفسدوا في الأرض ويحاربوا منهج الله».



(1) تفسير الشعراوي، (1/154 - 155).

التشريع الإسلامي صالح لكل زمان ومكان

لفضيلة الشيخ/ محمد حسين الذهبي رحمه الله⁽¹⁾

وزير الأوقاف الأسبق

[1333 - 1396 هـ - 1915 - 1976 هـ]

يقول رحمه الله⁽²⁾: «بعض من استهوهم الشيطان يريدون التحلل من كل قديم ولو جمع الخير كله، ويتعلقون بكل جديد ولو جمع الشر من أطرافه!

يعيرون الشريعة الإسلامية، ويرمونها بالجمود والخمود، ويدعون زورًا وبهتانًا أنها لا تصلح لهذا الزمان، ولا يمكن أن تساير روح العصر، وعجيب أن ينسب هؤلاء إلى الإسلام ويحسبوا عليه، وأعجب منه أن يتنكروا لشريعتهم بعد أن اعترف بها وسلم بسعة أفعها أعداء؛ فقد وجه مؤتمر القانون المقارن المعقود في لاهاي⁽³⁾ سنة 1937م دعوة إلى الأزهر ليشاك في هذا المؤتمر فأجاب الدعوة ووجه وفدًا من علمائه. تقدم ببحثين مهمين:

أحدهما: في بيان المسؤولية الجنائية والمسؤولية المدنية في نظر الإسلام.

(1) ولد في التاسع عشر من أكتوبر عام (1915م) في قرية «مطوبس» في محافظة كفر الشيخ، التحق بكلية الشريعة جامعة الأزهر، وتخرج فيها عام (1939م)، وحصل على الدرجة العالمية بدرجة أستاذ في علوم القرآن عام (1946م) من كلية أصول الدين في جامعة الأزهر وذلك عن رسالته: «التفسير والمفسرون» التي أصبحت بعد نشرها أحد المراجع الرئيسة في علم التفسير. عمل أستاذًا في كلية الشريعة جامعة الأزهر، وأعيد عام (1986م) إلى جامعة الكويت. وبعد عودته عام (1971م) عين أستاذًا في كلية أصول الدين، ثم عميدًا لها، ثم أمينًا عامًا لمجمع البحوث الإسلامية. ثم أصبح وزيرًا للأوقاف وشؤون الأزهر في الخامس عشر من إبريل عام (1975م)، وذلك حتى نوفمبر عام (1976م)، وهو التاريخ الذي قتل فيه في ظروف لا تزال غامضة بعد، برغم مضي هذه السنوات الطويلة على حدوثه، وقيل إنه قتل على يد جماعة التكفير والهجرة.

(2) الشريعة الإسلامية، (ص 14 - 15).

(3) العاصمة الإدارية هولندا.

وثانيهما: في علاقة القانون الروماني بالشرعية الإسلامية، ونفي ما يزعمه بعض المستشرقين من تأثير الفقه الإسلامي بهذا القانون.

وقد أثار وفد الأزهر إعجاب الأعضاء وكانت النتيجة بعد أن قرر المؤتمر ما يأتي:

أولاً: اعتبار الشريعة الإسلامية مصدرًا من مصادر التشريع العام.

ثانيًا: اعتبارها قائمة بذاتها ليست مأخوذة من غيرها.

وبعد فمخطئ كل الخطأ من لا يؤمن بمسايرة الشريعة الإسلامية لكل عصر، وصلاحياتها لكل جيل وقبيل، ومنكر لعقله من ينكر أن الإسلام بتعاليمه ومراسيمه قد بلغ مرتبة الكمال التشريعي، حتى شهد له بذلك أعداؤه، ورجعوا إلى كثير من آرائه، وطبقوها على أنفسهم.

إن الشريعة الإسلامية تتسع لكل ما يجد للناس من أقضية، وتقوم بتنظيم شئونهم، والوفاء بحاجاتهم، مهما تباعدت ديارهم، وتباينت أجناسهم واختلفت عاداتهم وطباعهم، ولا يحدد ذلك إلا من سفه نفسه.

حقًا إن ما يجد للناس من أمور، لا يقف عند حد، ولا يدخل تحت حصر، وقصير النظر من يتطلب لهذه الأمور المتجددة يومًا بعد يوم، نصًا صريحًا من القرآن أو السنة يمكن تطبيقه عليها؛ فالشريعة الإسلامية - سواء منها ما يرجع إلى الكتاب أو إلى السنة - لم تجر أحكامها على طريقة واحدة من التفصيل والبيان، بل عاجلت بعض المسائل على استقلال، وأدجت كثيرًا من المسائل تحت قواعد كلية على المسائل الجزئية، ما جد منها وما يجد، وعلى هذا نفهم قول الله تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي أَلْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: 38].



العلمانية ياباها الإسلام

لفضيلة الشيخ/ عطيّة صقر رحمه الله⁽¹⁾

رئيس لجنة الفتوى ومستشار وزير الأوقاف

[1333 - 1427 هـ - 1914 - 2006 هـ]

يقول الشيخ رحمه الله⁽²⁾: «ما هو مقرر أن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، فلا بد من تحديد المفاهيم حتى يمكن الحكم عليها حكماً صحيحاً، والعلمانية لفظ وجد في كتبنا العربية عند ترجمة ما يقابلها في اللغات الأجنبية عن طريق الإدارة العامة للتشريع والفتوى بمجلس الأمة المصرية - آنذاك - كما هو ثابت في الموسوعة العربية للدساتير العالمية التي أصدرها المجلس المذكور سنة 1966م. وبعيداً عن صحة النطق بهذه الكلمة، الذي ذهب فيه الكاتبون مذاهب شتى، وكان فرصة استغلت للدعوة إلى وجهة نظر معينة كما هو شأن المتشابه من النصوص الذي جاء فيه قول الله تعالى ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: 7]. بعيداً عن ذلك، فإن نسبة العلمانية إلى العلم أو العالم ليست على قياس لغوي، وهي ترجمة للكلمة الإفرنجية بـ «لايك» أو «سيكولا ريسم» وتعني «لا دينية» على أي وجه تكون، وفي أي ميدان تطبق، وعلى أي شيء تطلق. وهي نزعة أو اتجاه أو مذهب

(1) ولد في 22 نوفمبر 1914م بقرية بهنباى مركز الزقازيق بمحافظة الشرقية بمصر، حفظ القرآن الكريم وعمره تسع سنوات، تخرج في كلية أصول الدين وحصل منها على الشهادة العالمية سنة 1941م، والتحق بتخصص الوعظ، وحصل منه على شهادة العالمية مع إجازة الدعوة والإرشاد سنة 1943م، عمل مدرسا بالقسم العالي للدراسات الإسلامية والعربية بالأزهر، وأميناً مساعداً لمجمع البحوث الإسلامية، ثم مستشاراً لوزير الأوقاف، ثم عضواً بمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، ثم رئيساً للجنة الفتوى، توفي في 9 ديسمبر 2006م رحمه الله رحمة واسعة.

(2) فتوى بتاريخ مايو 1997م، فتاوى كبار علماء الأزهر في مائة عام، ط: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.

اعتنقه جماعة في أوروبا في مقابل ما كان سائداً فيها في العصور المظلمة، التي تسلط فيها رجال الدين على كل نشاط في أي ميدان، مما تسبب عنه ركود وتخلف حضاري بالنسبة إلى ما كان موجوداً بالذات عند المسلمين من تقدم في كل المجالات.

وكان معتنقو هذا المذهب في أول الأمر في القرنين السابع عشر والثامن عشر قد وقفوا من الدين موقف عدم المبالاة به، وتركوا سلطانهم يعيش في دائرة خاصة، واكتفوا بفصله عن الدولة. ومن أشهر هؤلاء «توماس هوبز» الإنجليزي⁽¹⁾ المتوفى سنة 1679م، و«جون لوك» الإنجليزي⁽²⁾ المتوفى سنة 1704م، و«لينيتز» الألماني⁽³⁾ المتوفى سنة 1716م، و«جان جاك روسو»⁽⁴⁾ المتوفى سنة 1778م.

.. وفي القرن التاسع عشر كانت المواجهة العنيفة بين العلمانية والدين، وذلك لتغلغل المادية في نفوس كثير ممن فتنوا بالعلم التجريبي، إلى حد أنكروا فيه الأديان وما جاءت به من أفكار، واتهموها بتهمة كثيرة كرد فعل للمعاناة التي عانوها من رجال الدين وسلطانهم في زمن التخلف الذي نسبوه إلى الدين، ذلك الدين الذي كان من وضع من تولوا أمره، والدين الحق المنزل من عند الله بريء منه.

ومن أشهر هؤلاء المهاجمين «كارل ماركس»⁽⁵⁾ الألماني المتوفى سنة 1883م، «فريدريك أنجلز»⁽⁶⁾ الألماني المتوفى 1895م، «فلاديمير أوليانوف لينين»⁽⁷⁾ الروسي المتوفى سنة 1924م. هؤلاء لم يقبلوا أن تكون هناك سلطة ثانية أبداً، حتى لو لم تتدخل في شئون الدولة، وإن كانت هذه العداوة للدين بدأت تخف، وتعاونت السلطات السياسية والاستعمارية على تحقيق أغراضها.

(1) هوبز [1588 - 1679م] أحد فلاسفة المادية السياسية.

(2) لوك [1632 - 1704م] صاحب كتاب [محاولة في الفهم البشري].

(3) لينيتز [1646 - 1716م] من اتباع الفلسفة المثالية.

(4) روسو [1712 - 1778م] صاحب [العقد الاجتماعي].

(5) ماركس [1818 - 1883م] فيلسوف الشيوعية والمادية الجدلية والتاريخية. وصاحب كتاب (رأس المال).

(6) أنجلز [1820 - 1895م] شريك ماركس في وضع البيان الشيوعي 1848م وناشر كتاب (رأس المال) لماركس.

(7) لينين [1830 - 1924م] مؤسس الحزب الشيوعي، وزعيم الثورة البلشفية 1917م.

لقد تأثر بهذا المذهب كثيرون من الدول الغربية، وقلدها في ذلك بعض الدول الشرقية، ووضعت دساتيرها على أساس الفصل بين السياسة والدين، مبهورة بالتقدم والحضارة المادية الغربية، اعتقاداً أنها وليدة إقصاء الدين عن النشاط السياسي والاجتماعي.

إن العلمانية بهذا المفهوم، وهو عدم المبالاة بالدين، يأبأها الإسلام، الذي هو من صنع الله وليس من صنع البشر، فهو منزّه عن كل العيوب والمآخذ التي وجدت في الأديان الأخرى التي لعبت فيها الأصابع وحرفتها عن حقيقتها. ذلك لأنه دين الإصلاح الشامل، الذي ينظم علاقة الإنسان بربه وعلاقته بالمجتمع الذي يعيش فيه، ويوفر له السعادة في الدنيا والآخرة على السواء، فهو كما يقال دين ودنيا، أو دين ودولة، أو عبادة وقيادة... ومن مظاهر ذلك ما يأتي:

1- عقائد الإسلام ليست فيها خرافات ولا أباطيل، فهو يقدر العقل ويأمر بتحكيمة إلى حد كبير.

2- الإسلام ليس منغلقاً على معلومات معينة يتلقاها بنصها من الوحي، بل هو كما يقال دين منفتح على كل المعارف والعلوم ما دامت تقوم على حقائق وتستهدف الخير.

3- الإسلام يمقت الرهينة التي تعطل مصالح الدنيا، ويجعل النشاط الذي يبذل لتحقيق هذه المصالح في منزلة عالية، لأنه جهاد في سبيل الله، والتاجر الصدوق الأمين يحشر مع النبيين والصديقين، فهو دين يعمل للدنيا والآخرة معا.

4- الإسلام يقرر أن السلوك الاجتماعي مقياس لقبول العبادة، فمن لم تثمر عبادته بمفهومها الخاص من العلاقة بين العبد وربّه استقامة في السلوك فهي عبادة مرفوضة لا يقبلها الله ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ (٤) الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ ﴿٦﴾ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ﴿٧﴾ [الماعون: 4 - 7].

5- الإسلام ليست فيه كهنوت يتحكم فيه بعض من الناس في مصائر الناس بإدخالهم الجنة أو حرمانهم منها، بناء على اعتبارات خاصة، فمدار ذلك على العقيدة الخالصة والعمل الصالح، وليس المشتغلون بعلوم الدين إلا معلمين ومرشدين، والأمر متروك بعد ذلك لمن شاء أن يستفيد أو لا يستفيد بالتطبيق.

وقد يكون المتعلم أقرب إلى الله من معلمه، بالتزام الطريق المستقيم الذي رسمه الله لهم جميعاً، فما دامت العبادة لله وحده فهو وحده الذي يقبل منها ما يشاء.

6- الإسلام ليس فيه سلطة مقدسة مستمدة من سلطة الله، وليس في البشر من هو معصوم من الخطأ، إلا من اصطفاه الله لرسالاته، والحكم من ذوي السلطان ليس لذواتهم، بل الحكم للدين أولاً وآخرًا، فكل شيء فيه اختلاف رأي يرد إلى الله وإلى الرسول، أي الكتاب والسنة.

7- مبادئ الشريعة تستهدف تحقيق المصلحة، فإذا لم يوجد نص واضح في أمر تعددت فيه وجهات النظر من أهل النظر وكان يحقق المصلحة العامة كان مشروعاً، وبخاصة في أمور الدنيا، فالناس أعلم بشئونها.

8- الإسلام دين تقدم وتطور وحضارة، ليس جامداً ولا متمسكاً بالقديم على علته؛ فهو ينهي عن التبعية المطلقة في الفكر أو السلوك الذي يظهر بطلانه، بل يقرر أن الله يبعث مجددين على رأس كل قرن، يوضحون للناس ما أتهم، ويصححون لهم ما أخطأوا فيه ويوأمنون بين الدين والحياة فيما تسمح به المواءمة، لأنه دين صالح لكل زمان ومكان، ومن مبادئ التربية الماثورة عن السلف:

«لا تحملوا أولادكم على أخلاقكم فإنهم خلقوا لزمان غير زمانكم». والمراد بالأخلاق العادات التي تقبل التغيير، أما أصول الأخلاق فثابتة.

بهذا وبغيره نرى الإسلام يرفض العلمانية، وأن المسلمين ليسوا في حاجة إليها، وإنما هم في حاجة إلى فهم دينهم فهماً صحيحاً، وتطبيقه سليماً كاملاً، كما فهمه الأولون وطبقوه، فكانوا أساتذة العالم في كل فنون الحضارة والمدنية الصحيحة، وضعف المسلمين وتأخرهم ناتجان عن الجهل بحقائق الدين وبالتالي عدم العمل بما جاء به من هدي، وبالجهل قلدوا غيرهم في مظاهر حضارتهم، وآمنوا بالمبادئ التي انطلقوا منها دون عرضها على مبادئ الإسلام، لأنهم لا يعرفون عنها إلا القليل.

ولئن رأينا بعض دول المسلمين الآن قد نقلوا معارف غيرهم ممن يدينون بالعلمانية، فليس

ذلك دليلاً على أنهم آمنوا بما آمنوا به، وإنما هو للاطلاع على ما عندهم حتى يعاملوهم على أساسه، وإذا كانوا قد قبسوا من مظاهر حضارتهم فذلك للاستفادة من نتائج علمهم وخبرتهم فيما يقوي شوكة المسلمين ويدفع السوء عنهم، والتعاون في المصالح أمر تفرضه طبيعة الوجود، وهو مشاهد في كل العصور على الرغم من اختلاف العقائد والأديان. والمهم ألا يكون في ذلك مساس بالعقيدة أو الأصول المقررة وأن يستهدف الخير والمصلحة. هذا، والأدلة على ما قلناه مما جاء به الإسلام كثيرة تركناها للاختصار، والمقصود هو إلقاء بعض الضوء على هذا المصطلح وموقف الدين منه.



الإسلام دين ودولة

لفضيلة الشيخ / خالد محمد خالد⁽¹⁾

مفكر إسلامي

[1339هـ / 1920 - 1996هـ]

يقول رحمه الله: القرآن لم ينزل على قلب الرسول ليتعبد به المؤمنون فحسب، بل وليكون أولاً منهجاً للحكم يحكم به الرسول أمته المسلمة بما أراه الله، أي بما رسم له في هذا القرآن من سبيل وبما قنن فيه من قانون... ويرفض القرآن ويدحض كل افتيات على حكم الله وكل عدول عنه إلى حكم وضعي مريب⁽²⁾ فيقول ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: 44] ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: 47] ويوبخ القرآن أولئك الذين ينحرفون عن حكم الله إلى حكم البشر ﴿أَفَحُكْمَ الْجَهْلِ يَتَّبِعُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: 50]. ويضع حداً فاصلاً بين المؤمنين المختلين الذين أذعنوا لحكم الله وارتضوا تشريعه وقانونه، وبين الضالين الذين عموا وصموا عما أنزل الله من كتاب... ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [النور: 51] ويقول عن الآخرين: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ [النور: 48].

(1) ولد يوم الثلاثاء 27 رمضان سنة 1339هـ الموافق 15 يونيو سنة 1920م ميلادية، في العدو إحدى قرى محافظة الشرفية بمصر، والتحق في طفولته بكتاب القرية، فأمضى به بضع سنوات، حفظ في أثنائها قدراً من القرآن، وتعلم القراءة والكتابة، ثم التحق بالأزهر في سن مبكرة، وظل يدرس فيه على مشايخه الأعلام طيلة ستة عشر عاماً حتى تخرج فيه، ونال الشهادة العالمية من كلية الشريعة سنة 1364هـ - 1945م توفي يوم الخميس، ليلة الجمعة 9 من شوال سنة 1416هـ الموافق 29 فبراير سنة 1996م عن عمر يناهز الستة والسبعين عاماً.

(2) المريب: الملتبس والمختلط.

ويعلم الرسول أن يقول لأولئك المعارضين المعترضين: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ ابْتَغَىٰ حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا﴾ [الأنعام: 114].

أجل، كيف يبتغي المؤمنون حكماً غير حكم الله وهو الذي أنزل إليهم الكتاب مفصلاً ومحكماً وتبياناً لكل شيء، وأرسل إليهم خاتم أنبيائه ورسله يزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة، ويدعوه ويدعوهم بقوله: ﴿وَمَا أَخْلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [الشورى: 10].

إن هذه الآيات التي سلفت يكشف القرآن بها عن أن للإسلام دوراً غير هداية الناس، هو دور الحكم والحاكم الذي يحمي ذمارهم، وينظم حياتهم عن طريق دولته التي يجب أن تقوم وأن تبقي ما بقي في الدنيا إسلام.

ودستور هذه الدولة ماثل في كتاب الله، وسنة رسوله، وإجماع الأمة، وإجماع الأمة يتشكل وفق ما في القرآن والسنة من أحكام.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: 59]. والقرآن في الدولة المسلمة هو أبو القوانين فيها»⁽¹⁾



(1) الدولة في الإسلام» لخالد محمد خالد (ص 36 - 38).

العودة عن العلمنة إلى النقد الشديد لها

للشيخ الدكتور/ طه حسين

[1307 - 1393 هـ - 1889 - 1973 هـ]

في 1925م كان الدكتور طه حسين⁽¹⁾ المحامي الأول عن كتاب [الإسلام وأصول الحكم] الذي حاول علمنة الإسلام، والذي صور الخلافة الإسلامية استبداداً رهيباً يضع الخليفة غير بعيد من مقام العزة الإلهية!.. والذي أنكر علاقة الإسلام بالسياسة والحكومة والدولة.. وقال: «إن محمداً ما كان إلا رسولا لدعوة دينية خالصة للدين، غير مشوبة بشيء من الحكم.. وإنه ليرقم بتأسيس مملكة بالمعنى الذي يفهم سياسة من هذه الكلمة ومرادفات.. هيئات هيئات، ليركن ثمة حكومة، ولا دولة، ولا شيء من نزعات السياسة... ليركن هناك ترتيب حكومي، وليركن ثمة ولاية ولا قضاة ولا ديوان.. إلخ.. كانت زعامة دينية.. ويا بعد بين السياسة والدين»⁽²⁾!

- (1) ولد في عزبة الكيلو - مركز مغاغة - محافظة المنيا.. وفقد بصره في سن مبكرة.. وبعد حفظ القرآن الكريم التحق بالأزهر - بالقاهرة - سنة 1902م وتعلم على عدد من كبار شيوخه.
- وكان عنيداً، يجب التميز للفت الأنظار إلى مواقفه ورائه.. فتمرد على الدراسة الأزهرية، فحرمه شيوخه من نيل شهادة العالمية.. فالتحق 1908م بالجامعة المصرية - الأهلية - وفيها تتلمذ على كوكبه من أساتذة الاستشراق.. ومنها نال أول دكتوراه منحتها الجامعة عن رسالته [تجديد ذكرى أبي العلاء] 1914م.
- بدأ تعلم اللغة الفرنسية بتشجيع من الشيخ عبد العزيز جاويش.. وتوزعت توجهاته الفكرية بين علمانية حزب الأمة وإسلامية الحزب الوطني.. فلما سافر إلى باريس 1914م للحصول على الدكتوراه، انبهر بالغرب وغرق في التغريب والغلو العلماني، وفجر العديد من المعارك الفكرية التي خاضها فيها الإسلاميون.. وفي بداية الثلاثينيات ضاقت عليه الأرض بما رحبت حتى فكر في الانتحار.. لكن التأسيس الإسلامي الذي بدأ به حياته، والذاكرة الفذة التي حفظت له تراث الإسلام قاده بتوفيق من الله إلى المراجعات الفكرية - التدريجية والعميقة - التي انتهت به إلى الريادة في الدفاع عن منهج الإسلام، بعد الريادة التي سبق إليها في نقد هذا المنهج. وهكذا ملأ الدنيا وشغل الناس على امتداد أكثر من نصف قرن من الزمان.
- (2) [الإسلام وأصول الحكم] - للشيخ علي عبد الرازق - ص 48 - 85. طبعة القاهرة 1925م.

□ غير أن طه حسين، بعد مرحلته التي انبهر فيها بالغرب انبهاراً شديداً.. عاد - تدريجياً - إلى أصوله الإسلامية.. وغدا منافحاً عن أن الإسلام دين ودولة.. عقيدة وسياسة.. أخلاق وقانون.. بل ودعا إلى حاكمية القرآن على الدستور والقانون.. ونبه على تميز الإسلام في ذلك كله عن المسيحية التي تركت ما لقيصر لقيصر، واكتفت بما لله..

عاد طه حسين عن مقولات مرحلة الانبهار بالغرب - والغلو العلماني - إلى النقد الشديد للعلمانية.

□ ففي عام 1934م كتب يقول: «إن خلاصة الدين المسيحي لا تحب السياسة.. ولقد نصح الإنجيل بترك ما لقيصر لقيصر، وما لله لله.. لكن الإسلام لم يوص بأن يترك ما لقيصر لقيصر وما لله لله وإنما جعل الأمر كله لله، وجعل سلطان قيصر مستمداً من سلطان الشعب، وسلطان الشعب مستمداً من سلطان الله. وجعل السياسة إذن أصلاً من أصول الدين، وركناً من أركانه. ولم يبح لرجال الدين أن يعرضوا عن السياسة، أو يزهّدوا فيها أو يصرفوا أنفسهم عنها، ولا سيما حين تكون العناية بالسياسة من هذه الضرورات المهمة التي تمس حياة الناس جميعاً ومرافقتهم جميعاً»⁽¹⁾

□ وفي 1940م - أي بعد ست سنوات من بدايات هذا التحول الفكري - كتب طه حسين مؤكداً علاقة الإسلام بالسياسة - في الماضي والحاضر والمستقبل - فقال: «لقد كان الدين الإسلامي وسيكون دائماً أساس الحياة الخلقية للأمة الإسلامية. وقد كان في عصر طويل أساس الحياة السياسية والعلمية لهذه الأمة أيضاً، وهو الآن وسيكون دائماً أساساً لهذه الحياة السياسية والعلمية إلى حد بعيد»⁽²⁾.

□ وفي 1947 - أي بعد سبع سنوات - كتب طه حسين ليؤكد على بناء الإسلام للدولة الإسلامية منذ أن تمت هجرة المسلمين إلى المدينة المنورة - وهو ما كان ينكره على الإسلام في مرحلة الغلو العلماني والانبهار بالغرب وعلانيته - فقال: «وعندما بلغ محمد دار هجرته.. بني المسجد، فأسس في الأرض أول بيت خالص للدين الجديد، وأخي بين المسلمين من المهاجرين والأنصار، وأسس هذه الدولة التي نشرت في الأرض نور الدين الجديد.. لقد أنشأ هو وأصحابه

(1) د. طه حسين - صحيفة [الوادي] مقال [سياسة] في 30 - 8 - 1934م.

(2) د. طه حسين - مجلة [الهلل] عدد ديسمبر 1940م.

دولة ما زالت آثارها خالدة وستظل خالدة إلى آخر الدهر، لا سبيل إلى إحصائها إلا أن تكون هناك سبيل إلى إلى إحصاء الخلود»⁽¹⁾!

□ وفي 1953م - أي بعد ست سنوات - اجتمعت لجنة الخمسين لوضع دستور جديد لمصر - بعد أن ألغت ثورة يوليو 1952م دستور 1923م -.. وكان طه حسين أحد أعضاء هذه اللجنة.. وفي الجلسة السابعة للجنة الحريات والحقوق والواجبات العامة، دار الحوار بين طه حسين وبين د. عبد الرحمن بدوي [1335 - 1423هـ - 1917 - 2002م] حول مقترح الدكتور بدوي مساواة المرأة بالرجل مساواة تامة.. فقال طه حسين - داعياً إلى الالتزام بالنص الديني حاكماً على الدستور والقانون - «إنه من المقطوع به أن الأغلبية لن تقبل أن تخرج، عند وضع الدستور، على ما أمر به الإسلام، فلا أظن مثلاً أننا سننص على أن تأخذ المرأة في الميراث نصيباً كنصيب الرجل. فلن يحدث هذا بالطبع.

ولا بد لنا من أن نحتاط، فنقول: إنه ليس هناك أي مقتض يسمح لنا بأن نعدل عن نص القرآن.. أريد أن أقول: إنه إذا وجد نص ديني صريح، إسلامياً كان أو مسيحياً، فالحكمة والواجب يقتضيان ألا نعارض النص، وأن نكون من الحكمة ومن الاحتياط بحيث لا نضر الناس في شعورهم، ولا في ضمائرهم، ولا في دينهم.

وما دمنّا قلنا إن حرية الأديان والعقائد مطلقة فلا بد أن نحترم الأديان جملة، ولا يكون الإيمان إيماناً ببعض الكتاب وكفرًا ببعضه الآخر.. فإذا احترمت الدولة الإسلام فلا بد أن تحترمه جملة وتفصيلاً»⁽²⁾.

□ وفي العمل الفكري الأبرز، الذي ختم به طه حسين مسيرته الفكرية - كتاب [مرآة الإسلام] 1960م -.. أكد طه حسين على المرجعية الإسلامية - بمصادرها الشرعية - لتشريعات القوانين في المجتمعات الإسلامية - وذلك بعد أن كان يدعو 1938م بكتابه [مستقبل الثقافة في مصر] - أن نسير سيرة الأوروبيين في الحكم والإدارة والتشريع - فكتب يقول: «إن القرآن

(1) د. طه حسين - صحيفة [النداء] في 18 - 11 - 1947م.

(2) [محضر اجتماع لجنة الحريات والحقوق والواجبات العامة] - الجلسة السابعة - 24 محرم 1373هـ - 3 أكتوبر 1953م ص 81، 121 - طبعة مطابع وزارة الإرشاد القومي - القاهرة - بدون تاريخ.

دين وشرع.. وإن مصادر التشريع هي القرآن والسنة والإجماع والاجتهاد.. فالقرآن يشرع للمسلمين ما ينفعهم في الدنيا ويعصمهم من عذاب الآخرة إن استمسكوا به وأنفذوه على وجهه، فيشرع لهم من أمر الزواج والطلاق والميراث والوصية والبيع والشراء وغير ذلك ما تقوم عليه حياتهم الاجتماعية وحياتهم الفردية أيضًا.. فكل ما يعرض للمسلمين من الأمر في حياتهم من المشكلات يجب عليهم أن يردوه إلى الله ورسوله، يلتمسون له الحل في القرآن، فإن وجدوا هذا الحل فهو حسبهم، وإن لم يجدوه فعليهم أن يلتمسوه في سنة النبي، فيما صحت به الرواية عنه من قول وعمل.. فإذا التمس حل المشكلات في القرآن فلم يوجد، والتمس في السنة فلم يوجد، فالمسلمون يرجعون إلى أصل ثالث من أصول الأحكام في الدين، وهو اجتماع أصحاب النبي.. فإن لم يجد المسلمون في القرآن ولا في السنة ولا فيما أجمع عليه أصحاب النبي حلاً لبعض مشكلاتهم فعليهم أن يجتهدوا رأيهم، ناصحين لله ورسوله وللمسلمين»⁽¹⁾.

□ ولقد كان الرجل شجاعاً كل الشجاعة.. صادقاً كل الصدق.. مخلصاً كل الإخلاص، عندما أجاب - أثناء رحلته الحجازية 1955م - وهو محرم يؤدي العمرة -.. عندما سأله مندوب صحيفة [البلاد السعودية] عن شعوره عندما قدم إلى منزل الوحي وحرم نبي الإسلام ﷺ فقال:- «حين أقبلنا لزيارة هذا البلد الكريم أحس كل منا أنه يعود من غربته الغربية إلى وطنه العزيز.

فنحن ضيوف في كل مكان من بلاد الأرض.. إلا هذا المكان.. إنه الموطن الذي أشرق منه نور الإسلام.. وإن أردت التعبير الدقيق فقد كان شعوري شعور الغريب حين يثوب بعد غيبة طويلة جداً إلى موطن عقله وقلبه وروحه بمعنى عام»⁽²⁾.

□ وعندما انتقل طه حسين إلى رحاب مولاه يوم عيد الفطر 1393هـ 28 أكتوبر 1973م دفن في القبر الذي كان قد أوصى أن يكتب عليه الدعاء الذي كان أثيراً إلى نفسه.. والذي دعا به في الحرم أثناء رحلته الحجازية..

(1) د. طه حسين [مرآة الإسلام] ص 146، 234، 235. طبعة دار المعارف 1959م.

(2) حسين محمد بافقيه [طه حسين والمتفقون السعوديون] ص 152 وما بعدها. طبعة دار المؤلف. بيروت 1430هـ - 2009م.

«اللهم لك الحمد، أنت نور السموات والأرض، لك الحمد أنت قيوم السموات والأرض، لك الحمد، أنت رب السموات والأرض ومن فيهن، أنت الحق، ووعدك الحق، والجنة حق والنار حق والنبيون حق، والساعة حق، اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، وإليك حاكمت، فاغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت.. أنت إلهي لا إله إلا أنت».

□ لقد آب إلى منهاج الإسلام.. وأناب إلى من يغفر الذنوب جميعاً، الذي أنزل في ذكره الحكيم ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلذَّكِرِينَ﴾ [هود: 114].

□ عليه رحمة الله.



العلمانية لا تستقيم مع عقائدنا

لفضيلة الشيخ الدكتور/ يوسف القرضاوي حفظه الله⁽¹⁾

من كبار علماء الأزهر الشريف

يقول حفظه الله⁽²⁾: «العلمانية: ترجمة غير دقيقة، بل غير صحيحة لكلمة «secularism» في الإنجليزية، أو «Secularite» أو «laique» بالفرنسية، وهي كلمة لا صلة لها بلفظ «العلم» ومشتقاته على الإطلاق.

فالعلم في الإنجليزية والفرنسية يعبر عنه بكلمة «science»، والمذهب العلمي نطلق عليه كلمة «Seintism» والنسبة إلى العلم هي «scientuitic» أو «scientism» وبالنسبة إلى العلم هي «seicntitlic» أو «Scicntitique» في الفرنسية.

ثم إن زيادة الألف والنون غير قياسية في اللغة العربية، أي في الاسم المنسوب، إنما جاءت سماعاً مثل «رباني» نسبة إلى «رب»، ثم كثرت في كلام المتأخرين كقولهم: «روحاني»، «نوراني...»، واستعملها المحدثون في عبارات مثل «عقلاني» و«شخصاني»؛ ومثلها علماني، والترجمة الصحيحة للكلمة هي اللادينية أو الدنيوية، لا بمعنى ما يقابل الأخرى فحسب، بل بمعنى أخص، وهو ما لا صلة له بالدين، أو ما كانت علاقته بالدين علاقة تضاد.

وإنما ترجمت الكلمة الأجنبية بهذا اللفظ العلمانية، لأن الذين تولوا الترجمة لم يفهموا

(1) ولد فضيلته عام (1926)، حصل على شهادة العالمية من كلية أصول الدين عام (1953م)، وفي عام (1960م) حصل على الدراسة التمهيدية العليا المعادلة للماجستير في شعبة علوم القرآن والسنة من كلية أصول الدين، كما حصل على الدكتوراه بمرتبة الشرف الأولى عام (1973م)، عين عميداً لكلية الشريعة بقطر، وهو عضو بالمجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي بمكة، ورئيس الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، وغير ذلك من المناصب العلمية والدعوية.

(2) الإسلام والعلمانية وجهًا لوجه، للدكتور يوسف القرضاوي (ص 42 - 46)، ط: مكتبة وهبة.

من كلمتي الدين والعلم إلا ما يفهمه المسيحي منها. والدين والعلم في مفهوم الإنسان الغربي متضادان متعارضان، فما يكون دينياً لا يكون علمياً وما يكون علمياً لا يكون دينياً، فالعلم والعقل يقعان في مقابل الدين، والعلمانية والعقلانية في الصف المضاد للدين.

وتتضح الترجمة الصحيحة من التعريف الذي تورده المعاجم، ودوائر المعارف الأجنبية للكلمة:

□ تقول دائرة المعارف البريطانية مادة «secularism»: وهي حركة اجتماعية، تهدف إلى صرف الناس وتوجيههم من الاهتمام بالآخرة إلى الاهتمام بهذه الدنيا وحدها؛ وذلك أنه كان لدى الناس في العصور الوسطى رغبة شديدة في العزوف عن الدنيا، والتأمل في الله واليوم الآخر، وفي مقاومة هذه الرغبة طفقت الـ «secularism» تعرض نفسها من خلال تنمية النزعة الإنسانية، حيث بدأ الناس في عصر النهضة يظهرون تعلقهم الشديد بالإنجازات الثقافية والبشرية وبإمكانية تحقيق مطامحهم في هذه الدنيا القريبة.

وظل الاتجاه إلى الـ «secularism» يتطور باستمرار خلال التاريخ الحديث كله، باعتبارها حركة مضادة للدين ومضادة للمسيحية.

ويقول قاموس «العالم الجديد» لوبستر، شرحاً للمادة نفسها:

الروح الدنيوية أو الاتجاهات الدنيوية ونحو ذلك على الخصوص: نظام من المبادئ والتطبيقات «practices» يرفض أي شكل من أشكال الإيمان والعبادة. الاعتقاد بأن الدين والشؤون الكنسية لا دخل لها في شؤون الدولة وخصوصاً التربية العامة.

ويقول «معجم أكسفورد شرحاً لكلمة «secular»: دنيوي، أو مادي، ليس دينياً ولا روحياً؛ مثل التربية اللادينية، الفن أو الموسيقى اللادينية، السلطة اللادينية الحكومة المناقضة للكنيسة.

الرأي الذي يقول: إنه لا ينبغي أن يكون الدين أساساً للأخلاق والتربية، ويقول «المعجم الدولي الثالث الجديد» مادة «secularism»:

اتجاه في الحياة أو في أي شأن خاص، يقوم على مبدأ أن الدين أو الاعتبارات الدينية يجب أن لا تتدخل في الحكومة، أو استبعاد هذه الاعتبارات استبعاداً مقصوداً، فهي تعني مثلاً «السياسة اللادينية البحتة في الحكومة». وهي نظام اجتماعي في الأخلاق، مؤسس على فكرة وجوب قيام القيم السلوكية والخلقية على اعتبارات الحياة المعاصرة والتضامن الاجتماعي، دون النظر إلى الدين.

ويقول المستشرق أربري⁽¹⁾ في كتابه «الدين في الشرق الأوسط» عن الكلمة نفسها:

إن المادية العلمية والإنسانية والمذهب الطبيعي والوضعية كلها أشكال للادينية، واللاادينية صفة مميزة لأوروبا وأمريكا، ومع أن مظاهرها موجودة في الشرق الأوسط، فإنها لم تتخذ أي صيغة فلسفية أو أدبية محددة، والنموذج الرئيسي لها هو فصل الدين عن الدولة في الجمهورية التركية...

مدلول العلمانية المتفق عليه يعني: عزل الدين عن الدولة وحياة المجتمع، وإبقاءه حييًّا في ضمير الفرد، لا يتجاوز العلاقة الخاصة بينه وبين ربه، فإن سمح له بالتعبير عن نفسه، ففي الشعائر التعبدية، والمراسم المتعلقة بالزواج والوفاة، ونحوها.

وهذا المعنى غير معروف في تراثنا الإسلامي، فتقسيم شؤون الحياة إلى ما هو ديني وما هو غير ديني تقسيم غير إسلامي، بل هو تقسيم مستورد مأخوذ من الغرب النصراني، وما نراه اليوم في مجتمعاتنا العربية والإسلامية من تقسيمات للحياة، وللناس وللمؤسسات، إلى ديني، وغير ديني، ليس من الإسلام في شيء.

لم يكن في الإسلام أناس يسمون رجال الدين، وآخرون يسمون رجال العلم أو السياسة أو الدنيا، ولم يعرف الإسلام سلطتين إحداهما دينية والأخرى زمنية أو دنيوية، ولم يعرف في تراث الإسلام دين لا سياسة فيه، ولا سياسة لا دين لها.

لقد كان الدين ممتزجًا بالحياة كلها، امتزاج الروح بالجسم، فلا يوجد شيء منفصل اسمه الروح، ولا شيء منفصل اسمه الجسم، وكذلك كان الدين والعلم، أو الدين والدنيا، أو الدين والدولة في الإسلام.

إن العلمانية «بضاعة غريبة» لم تنبت في أرضنا، ولا تستقيم مع عقائدنا ومسلماطنا الفكرية».

(1) أربري - آرثر جون - [1905 - 1969م] من كبار المستشرقين الإنجليز. له عشرات الأعمال الفكرية - ما بين تأليف وتحقيق - كتب وأبحاث ومقالات وتعليقات. أجاد العربية والفارسية واهتم بالتصوف الإسلامي، وحقق ونشر العديد من نصوصه.

العلمانية لا مبرر لها في الإسلام

ويقول الدكتور يوسف القرضاوي حفظه الله ⁽¹⁾: «لقد كان لظهور العلمانية في الغرب مبرراتها الدينية، والفكرية، والنفسية، والتاريخية، والواقعية. وهي مبررات خاصة بالعالم الغربي، لا يجوز للعالم الإسلامي أن يقلده فيها:

(أ) المسيحية تقبل قسمة الحياة بين الله وبين قيصر

إن المسيحية نفسها تحتوي من النصوص ما يؤيد فكرة العلمانية، أي الفصل بين الدين والدولة، أو بين السلطة الروحية والسلطة الزمنية.

أجل، تعترف المسيحية بهذه الثنائية للحياة، بحيث تقسمها قسمين:

أحدهما: لقيصر وهو الجانب الذي يخضع للسلطة الزمنية، سلطة الدولة.

والثاني: لله، وهو الجانب الذي يخضع للسلطة الروحية سلطة الكنيسة.

وهذا واضح في قول المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ، كما يرويه الإنجيل: «اعط ما لقيصر لقيصر، وما

لله لله!»!

ويسند هذا من تاريخ الفكر الغربي، أنه لم يعرف الله، الذي نعرفه نحن المسلمين، محيطاً بكل شيء، مدبراً لكل أمر، لا تخفى عليه خافية، ولا يغيب عن علمه ذرة في السموات ولا في الأرض، وسع كل شيء رحمة وعلماً، وأحصى كل شيء عدداً وجعل لكل شيء قدراً، بعث الرسل مبشرين ومنذرين، وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكموا بين الناس فيما اختلفوا فيه.

إنما إله الفكر الغربي إله آخر مثل إله «أرسطو»، الذي لا يعلم شيئاً غير ذاته، ولا يدري عما في الكون شيئاً، ولا يدبر فيه أمراً، ولا يحرك ساكناً، فهو - كما قال مؤرخ الحضارة والفلسفة «ول. ديورانت» ⁽²⁾ - : إله مسكين، أشبه بملك الإنجليز، يملك ولا يحكم!

(1) الإسلام والعلمانية وجهاً لوجه (ص 47 - 53).

(2) صاحب الموسوعة الأشهر: [قصة الحضارة].

أما الإسلام، فهو لا يعرف هذا الإله المسكين المعزول عن الكون والإنسان، ولا يقبل الثنائية، التي عرفها الفكر المسيحي والفكر الغربي، الذي يشطر الإنسان، ويقسم الحياة بين الله تعالى وبين قيصر، فليس قيصر ندًا لله ينازعه في ملكه، بل هو عبد الله يخضع لحكمه، ويدين لأمره ونهيه، كما يدين كل العباد.

إن عقيدة التوحيد الإسلامية ترفض الشرك في العبودية لله، أو الشرك في الولاء له، أو الشرك في الطاعة لحكمه، فالمسلم لا يبغى غير الله ربًا، ولا يتخذ غير الله وليًا، ولا يبتغي غير الله حكمًا، كما وضحت ذلك سورة التوحيد.. سورة الأنعام، وإنما يجب أن يكون المسلم كله لله، وحياته كلها لله ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: 162].

(ب) المسيحية ليس فيها تشريع لشئون الحياة

ومن ناحية أخرى، لا تملك المسيحية تشريعًا مفصلاً لشئون الحياة⁽¹⁾، يضبط معاملاتها، وينظم علاقاتها، ويضع الأصول والموازن القسط لتصرفاتها. إنما هي روحانيات وأخلاقيات تضمنتها مواعد الإنجيل، وكلمات المسيح فيه. على خلاف الإسلام، الذي جاء عقيدة وشرعية، ووضع الأصول لحياة الإنسان من المهد إلى اللحد. ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: 89].

ولهذا شكل التشريع الإسلامي الحلال والحرام في حياة الفرد كما نظم الحقوق والواجبات في دائرة الأسرة، ونظم شئون المبادلات والمعاملات في المجتمع بين الناس بعضهم وبعض، كما عني بشئون الإدارة والمال والسياسة الشرعية، وكل ما يتعلق بحقوق الراعي والرعية، وكذلك بالعلاقات الدولية بين الأمة الإسلامية وغيرها من الأمم مسلمين ومحاربين. وهذا ما تضمنه الفقه الإسلامي الذي يضم في جنباته كل ما يتعلق بحياة الفرد المسلم والمجتمع المسلم، من كتاب الطهارة إلى كتاب الجهاد، ومن آداب الأكل والشرب إلى بناء الدولة.

أما المسيحي، فليس عنده مثل هذا التشريع، يرجع إليه ويحكم به أو يحتكم إليه.

(1) لم ترد كلمة الشريعة مطلقًا في الأناجيل الأربعة المعتمدة لدى النصارى.

فالمسيحي إذا حكمه قانون مدني وضعي لا ينزعج كثيراً ولا قليلاً، لأنه لا يعطل قانوناً فرضه عليه دينه، ولا يشعر بالتناقض بين عقيدته وواقعه كما يشعر به المسلم، الذي يوجب عليه إيمانه بالله ورسوله الاحتكام إليهما فيما شرعا، والسمع والطاعة لما أمرا به أو نهيا عنه قال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: 51].

(ج) ليس للإسلام سلطة دينية بابوية

على أن العلمانية إذا فصلت دين المسيحي عن دولته، أو دولته عن دينه، لا يضيع دينه، ولا يزول سلطانه؛ لأن لدينه سلطة بالفعل قائمة لها قوتها وخطرها ومالها ورجالها.

فهناك سلطتان بالفعل في المسيحية: السلطة الدينية، ويمثلها البابا، ورجال الإكليروس.. والسلطة الدنيوية، ويمثلها الملك أو رئيس الجمهورية، ورجال حكومته وأعوان سلطته.

فإذا انفصلت الدولة عن الدين هناك بقي الدين قائماً في ظل سلطته القوية الغنية المتمكنة، وبقيت جيوشها من الرهبان والراهبات والمبشرين والمبشرات تعمل في مجالاتها المختلفة، دون أن يكون للدولة عليهم سلطان. بخلاف ما لو فصلت في مجالاتها المختلفة فيبقى الدين بغير سلطان يؤيده، ولا قوة تسنده، حيث لا بابوية له ولا كهنوت ولا إكليروس.

وهذا ما حدث في تركيا المسلمة، حين أعلن كمال أتاتورك⁽¹⁾ علمانية الدولة، وفصلها عن الدين، وفصل الدين عنها. كما فصل ذلك الكاتب المغربي المسلم الأستاذ إدريس الكتاني في كتابه (المغرب المسلم ضد اللادينية) يقول الأستاذ: إن التجربة التركية خلال 30 عاماً، «أكثر من 60 عاماً الآن»، أقامت الدليل على أن تطبيق هذا النظام في دولة إسلامية معناه القضاء على الإسلام، كعقيدة حية مزدهرة، ورسالة إنسانية خالدة؛ ذلك أن تجريد الحكومة من السلطة الدينية، ومن صبغة الدين - مع العلم بأنه لا يوجد في المجتمع الإسلامي من يمثل هذه السلطة كما هو الشأن في المسيحية - لا يعني إلا انقراض سلطة الدين الإسلامي بالمرّة، وهذا عين ما

(1) مصطفى كمال أتاتورك [1881 - 1938م] مؤسس الجمهورية التركية وأول رئيس لها 1923م. على أنقاض الخلافة العثمانية - التي ألغها 1924م - . وأول من طبق العلمانية الغربية في دولة إسلامية.

حدث في تركيا، فإن الكمالين عندما فصلوا دولتهم عن كل سلطة دينية لم يكونوا راغبين فعلاً في وجودها؛ لذلك عمدوا إلى إنشاء إدارة صغيرة للشؤون الدينية تشرف على المساجد وهي المظهر الوحيد الذي بقي للإسلام في تركيا.

ومن البديهي أن هذه الإدارة لم تكن لها أية سلطة دينية، لأنها في الواقع مصلحة حكومية صرفة، ولا يمكن بحال من الأحوال مقارنة نفوذ هذه الإدارة بسلطة البابا الروحية العظيمة في العالم المسيحي، وسلطاته المستقلة تماماً في إدارة الكنائس والمؤسسات والمصالح المسيحية كلها.

ومن هذا يتضح لنا أن نظام لا دينية الدولة إذا كان ينسجم مع المسيحية ولا يقضي على سلطتها، وإنما يحدد اختصاصاتها بالنسبة للسلطة الدنيوية، فإن هذا النظام يتعارض - تماماً - مع طبيعة الإسلام ويكون خطراً مباشراً عليه كشريعة كاملة للحياة، ويعطل أجهزته المتحركة عن القيام بوظيفتها، ويحيله بالتالي إلى عاطفة وجدانية نائمة في قلوب الناس.

ولذلك فإن المغرب العربي المسلم لن يسمح بإعادة التجربة التركية فوق أراضيها الطاهرة ولن يصبح «لايكيا» إلا عندما ترغب شعوبه في التخلي عن عقيدتها وإيمانها والتنكر لتاريخها ورسالتها وهذا ما لم تسمح به للاستعمار في الماضي، ولن تسمح به للذين وقعوا تحت سيطرته الفكرية في المستقبل، بإذن الله»⁽¹⁾.

والواقع أن هذا ليس موقف المغرب العربي المسلم وحده، بل هو موقف المشرق العربي المسلم أيضاً، وموقف العالم الإسلامي كله؛ لأن منطلق الجميع واحد والوجهة واحدة والخطر واحد.

د- تاريخ الكنيسة غير تاريخ الإسلام

إن تاريخ الكنيسة نفسه مع العلم والفكر والحرية تاريخ مخوف، فقد وقفت الكنيسة مع الجهل ضد العلم، ومع الخرافة ضد الفكر، ومع الاستبداد ضد الحرية، ومع الملوك والإقطاعيين

(1) المغرب المسلم ضد اللا دينية (ص 93 - 94).

ضد الشعب، حتى ثارت الجماهير عليها، وتحرروا من الحكم المباشر لرجالها، واعتبروا عزل الدين كسبا للشعوب ضد جلاديهـا.

تاريخ الكنيسة في ذهن الإنسان الغربي المسيحي يعني الاضطهاد والقتل ومحاكم التفتيش والمذابح المستمرة بين الطوائف المتنازعة بعضها وبعض، وعودة السلطة إليها تعني عودة المآسي، فلا غرو أن ينفر الإنسان الغربي منها ويقف في سبيل حكمها وتسلطها...».



العلمانية ضد الدين

ويقول الدكتور يوسف القرضاوي حفظه الله⁽¹⁾: «قلنا إن العلمانية بالمعنى الذي بيناه مرفوضة في أوطاننا عامة وفي مصر خاصة بأي معيار احتكمننا إليه، وأول هذه المعايير هو الدين.

فإذا احتكمننا إلى الدين، أعني الدين الذي تؤمن به الأغلبية وتنزل على حكمه وهو الإسلام، نجده يرفض العلمانية رفضاً حاسماً، وذلك لأنها هي لا تقبل التعايش معه كما أنزله الله كما بينا ذلك من قبل.

فهي قد تقبله عقيدة في ضمير الفرد ولكنها لا تقبل هذه العقيدة أساساً للولاء والانتها، ولا ترى أن من موجبات العقيدة الالتزام بحكم الله ورسوله.

وهي قد تقبله عبادة ونسكاً لكن على أن يكون شأنًا موكلاً إلى الأفراد لا على أن ترعاه الدولة وتحاسب عليه وتقدم الناس أو تؤخرهم على أساس الالتزام بذلك أو عدمه.

وهي قد تقبله أخلاقاً وآداباً ولكن فيما لا يمس التيار العام المقلد للغرب؛ فالأصل لدى العلمانيين أن يبقى الطابع الغربي سائداً غالباً على عاداتنا وتقاليدينا في المأكل والملبس والزينة والمسكن والعلاقة بين الرجال والنساء ونحوها؛ ضاربين عرض الحائط بما قيد الله به الفرد المسلم والمجتمع المسلم من أحكام الحلال والحرام.

أما الشيء الذي تقف العلمانية ضده بكل صراحة وقوة فهو الشريعة التي تنظم بأحكامها الحياة الإسلامية وتضع لها الضوابط الهادية والعاصمة من التخطئ والانحراف؛ سواء في ذلك ما يتعلق بشئون الأسرة والأحوال الشخصية أو المجتمع أو الدولة في علاقاتها الداخلية أو الخارجية السلمية أو الحربية؛ وهو ما عني به الفقه الإسلامي بشتى مدارس ومختلف مذاهبه وخلف لنا فيه ثروة تشريعية طائلة تغنينا عن استيراد القوانين من غيرنا، وهي قوانين لرتبت في أرضنا ولم تنبع من عقائدنا وقيمنا وأعرافنا، وهي بالتالي تظل غريبة عنا مرتبطة في أذهاننا وقلوبنا بالاستعمار الدخيل الذي فرضها علينا دون إرادة ولا اختيار منا.

(1) الإسلام والعلمانية وجهها لوجه (74 - 75).

هذا هو حال القوانين الوضعية بالنسبة لنا؛ ولكن العلمانية تقبلها وترفض شريعة الله؛ تتبني الزنيم⁽¹⁾ وتنفي نسب الابن الأصيل، فهي تأخذ من الإسلام ما يوافق هواها وتعرض عما يخالف هواها، تؤمن ببعض الكتاب وتكفر ببعض، وهو ما صنعه بنو إسرائيل قديماً ففرعهم الله أشد التقريع حين قال: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: 85].

وبهذا تناصب العلمانية العداء للدين، أعني الإسلام الذي أنزله الله نظاماً شاملاً للحياة، كما أن الإسلام يناصبها العداء أيضاً لأنها تنازعه سلطانه الشرعي في قيادة سفينة المجتمع وتوجيه دفتها وفقاً لأمر الله ونهيه والحكم بما أنزله على رسوله ﷺ، وإذا لم يحكم المجتمع بما أنزل الله سقط لا محالة في حكم الجاهلية، وهو ما حذر الله منه رسوله والمؤمنين من بعده حين قال: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: 50].

إن العلمانية بمعيار الدين دعوة مرفوضة لأنها دعوة إلى حكم الجاهلية، أي الحكم بما وضع الناس لا بما أنزل الله.

إنها دعوة تتعالى على الله جل جلاله! وتستدرك على شرعه وحكمه كأنها تقول لله رب العالمين: نحن أعلم بما يصلح لنا منك، والقوانين التي أدخلها الغرب إلى ديارنا في عهود استعمارهم أهدى سبيلاً من أحكام شريعتك! فماذا عسي أن يوصف من يقف هذا الموقف من ربه وشرعه؟!».



(1) الزنيم: هو المنتسب إلى القوم وليس منهم. فهو الدخيل الدعي.

العلمانية ضد الدستور المصري

ويقول الدكتور يوسف القرضاوي حفظه الله ⁽¹⁾: «وأما أن العلمانية ضد الدستور، فبيان ذلك من أوجه ثلاثة:

الأول: أن الدستور ينص في مادته الثانية بصريح العبارة أن الإسلام دين الدولة الرسمي، كما أن اللغة العربية لغتها الرسمية، وهذه مادة قديمة أصيلة في الدستور المصري وقد كانت ثابتة في دستور 1923م فهي من المواد الأساسية المميزة المبينة لشخصية مصر العربية المسلمة.

فالمناداة بالعلمانية إذن منافاة صريحة لهذه العبارة التي لم يخالف فيها يمين ولا يسار.

الثاني: أن الدستور ينص في مادته تلك «الثانية» على أن الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي للتشريع.

وهذه المادة تأكيد لتلك المادة وتفسير لها، وإعطائها مدلولاً علمياً يتمثل في التشريع الذي تصوغ به المجتمعات حياتها الدنيوية في قوالب قانونية.

الثالث: أن الدستور في مادته يكفل الحرية الدينية لكل مواطن.

والمسلم إذا فرضت عليه العلمانية فقد فرض عليه أن يتحلل من دينه وما يوجبه عليه ربه وما تلزمه به شريعته، فأنت بالعلمانية تلزم المسلم رغم أنفه أن يعطل ما فرضه الله عليه، وأن يرتكب ما حرم الله عليه، فلا يستطيع إذا كان حاكماً رئيساً أو وزيراً أو عضواً مجلس تشريعي أو قاضياً أن يحكم بما أنزل الله كما أمره الله، ومعنى هذا أننا بالعلمانية نفرض عليه أن يسخط ربه ويتحدهاء جهره بتعطيل أحكامه فيوصم بالكفر أو الظلم أو الفسوق بنص القرآن، وإذا كان محكوماً لم تمكنه العلمانية أن يحتكم إلى ما أنزل الله وهو فرض عليه لا خيار له فيه شرعاً.

وكذلك لا يستطيع أن يمارس إسلامه بحرية كافية، فالمعاملات الربوية المحرمة تحيط به من كل جانب، وراتبه نفسه مشوب بالربا، ومواقيت الصلاة لا تراعي في عمله، وهو إذا رأى

(1) الإسلام والعلمانية وجها لوجه (ص 76 - 77).

منكرًا شائعًا لا يستطيع أن يغيره أو ينهي عنه إذا كانت القوانين الوضعية تحميه، وكذلك إذا رأى فرضًا مضيئًا من فروض العين أو فروض الكفاية لا يستطيع أن يأمر به، وهو لا يستطيع أن يوالي أو يعادي على أساس العقيدة؛ لأن العلمانية ترفض العقيدة أساسًا للولاء والانتفاء، ومن هنا يحرم المسلم الذي يريد أن يرضي الله ويعمل بدينه من التدين المفروض عليه، ولا يباح له إلا التدين الشعائري التقليدي المعروف في النصرانية وما شابهها؛ بل إن هذا التدين أحيانًا تحوطه قيود وأغلال لا تمكن المسلم من أدائه على الوجه المطلوب.

وهذا ضد الدستور نصًا وروحًا بيقين؛ فالدستور يكفل الحريات، وأولها الحرية الدينية، وأدنى دلائل الحرية الدينية أن تعمل بما يفرضه عليك دينك بلا ضغط ولا تنازلات.



العلمانية ضد إرادة الشعب

ويقول الدكتور يوسف القرضاوي حفظه الله⁽¹⁾: «وكما أن العلمانية ضد الدستور نصًا وروحًا فهي كذلك ضد إرادة الشعب، ضد الدعوة إلى الديمقراطية.

والعلمانيون يباهون بأنهم ديمقراطيون وأنهم أنصار الديمقراطية ودعاتها، والديمقراطية هي النزول على إرادة الشعب، وقد قال بعضهم إن إرادة الشعب من إرادة الله! فما بالهم هنا في قضية تحكيم الشريعة يخونون مبادئهم الذي اتخذوه شعارًا لهم؟!

ويحاولون أن يثثوا عنان الشعب عما يؤمن به ويعتقد أنه وحده حبل النجاة وسفينة الإنقاذ وهو العودة إلى شرع الله.

والحق أن العلمانية معادية لإرادة جماهير شعبنا في مصر خصوصًا وفي سائر البلاد العربية والإسلامية عامة، وأن تحكيم شرع الله في دنيا الناس مطلب شعبي تنادي به الجماهير من شتى الطبقات.



(1) الإسلام والعلمانية وجهًا لوجه، (ص 87).

العلمانية مناقضة للإسلام

لفضيلة الدكتور الشيخ/ يحيى هاشم حسن فرغل⁽¹⁾

عميد كلية أصول الدين

[1351 - 1432 هـ - 1923 - 2011 هـ]

يقول رحمه الله⁽²⁾: العلمانية كلمة لا صلة لها بلفظ «العلم» ومشتقاته على الإطلاق. فالعلم في الإنجليزية والفرنسية معناه (science) والمذهب العلمي (Scintism) والنسبة إلى العلم هي (seictilie) أو (Scientifique) في الفرنسية والترجمة الصحيحة لمفهوم العلمانية هي (اللا دينية) أو (الدنيوية). هذا وإن كان بعض الكتاب يحاولون فض الاشتباك بين الإسلام والعلمانية حيث يرجعون إلى تعريف معجم لاروس الفرنسي للعلمانية بأنها «فصل الكنيسة عن الدولة» (séparation de l'Eglise et de l'Etat) قائلين: إنه أدق تعريف لها، وإذن فشأنها متصل بالكنيسة ولا شأن لها بالإسلام لأنه - أي هذا التعريف - يضعها في سياقها الثقافي والاجتماعي، ويكشف عن حدودها الزمانية والمكانية، على خلاف التعريف المبهم الذي يستخدمه أنصاف المثقفين في الوطن العربي، حين يجردون العلمانية من سياقها التاريخي ويصبغونها بصبغة عالمية، فيعرفونها بأنها «فصل الدين عن الدولة». إذا كان ذلك كذلك فإن

(1) ولد في القاهرة 4 فبراير عام 1933م، حصل على الشهادة العالمية من كلية أصول الدين بالأزهر بالقاهرة عام 1958م، وإجازة التدريس من الأزهر عام 1959م، عمل مدرساً للتوحيد والتفسير بمعاهد الأزهر من عام 1959م، إلى 1964م، حصل على الماجستير في العقيدة والفلسفة من كلية أصول الدين بالأزهر بالقاهرة عام 1971م، عين مدرساً مساعداً بكلية أصول الدين بالأزهر عام 1971م، حصل على الدكتوراه في العقيدة والفلسفة من كلية أصول الدين بالأزهر بالقاهرة عام 1976م، وعين مدرساً بكلية أصول الدين في نفس العام. تقلد العديد من المناصب بجامعة الأزهر وكان آخرها عميداً لكلية أصول الدين. توفي الجمعة 22 إبريل 2011م.

(2) نشر في جريدة المصريون بتاريخ 31 / 3 / 2006م.

التطبيق الواقعي لها في منبتها وتسويقها في بلادنا الإسلامية قد آل إلى وضع كلمة «الدين» موضع كلمة «الكنيسة»، وحيث لا كنيسة للإسلام أخذوا يطالبون بإبعاد الدين عن الدولة في مختلف ممارساتها الخاصة بتنظيم شئون الحياة في السياسة والتربية والإعلام والثقافة والفن والعلم على السواء، وهذا ما بدأ تطبيقه بتوسع مندفع منذ ما يقرب من قرن في بعض البلاد الإسلامية مثل تركيا، وبيضاء محسوب في بلاد أخرى مثل مصر، وقد انتشرت هذه العلمانية في البلاد الإسلامية منذ أوائل القرن التاسع عشر وما زالت تنتشر تحت الزعم بأنها فكرة محايدة مع الدين وهي من ثم لا تتعارض مع الإسلام. إن العلمانية ليس لها مكان في وجود الإنسان مع الإسلام، فإما أن يوجد الإسلام ولا علمانية، أو توجد العلمانية ولا إسلام، إن الإسلام كما جاء بالقرآن الكريم: نظام يشمل الإنسان من جميع أقطاره، في علاقته بالدنيا والآخرة، والشاهد والغائب، والعقل والقلب والروح والجسد والفرد والمجتمع، بما لا يترك مدخلًا للعلمانية، يقول سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَاطِعَا مَا بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَبَيْنَ الرَّاغِبِينَ لشمولة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيْعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: 159]، ثم يؤكد شمول الإسلام في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١٣٢) لَا شَرِيكَ لَهُ. ﴿[الأنعام: 162 - 163] ويعتبر الرافضين للشمول مشركين: ﴿قُلْ أَغْيَرَ اللَّهُ بَعْضُ رِجَالٍ وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: 164] ويأتي ذلك كله في سياق واحد كما هو واضح.

ومن خلال هذه النظرة الشمولية يخاطب القرآن أهل الكتاب قائلاً: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ تُقِيمَةُ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: 85].

ومن الآيات التي توجب اتباع الشريعة كركن أساسي في صفة الإيمان قوله تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنزَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الظَّالِمِينَ وَقَدْ أُمرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: 60] وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: 36] وقوله تعالى في جزاء جريمة القتل: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ [البقرة: 178]، ثم في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: 93].

ضرر الفصل بين الدين والدولة

لفضيلة الدكتور الشيخ/ نصر فريد واصل حفظه الله⁽¹⁾

عميد كلية أصول الدين

مفتي الديار المصرية الأسبق

يقول حفظه الله⁽²⁾: الفصل بين الدين والدولة هو الفساد بعينه، مثل الفصل ما بين الروح والجسد، وما نحن فيه الآن من فساد يتعلق في الحياة سواء كان في الحياة أو في الاقتصاد أو في الجانب الاجتماعي أو ما نراه من قتل أو اغتصاب أو ما نراه من أزمات الآن سواء كان على المستوى المحلي أو العالمي؛ كلها بسبب الفصل الكامل بين الدين والدولة.

تنويه

لقد استفدنا كثيرًا - في إعداد مادة هذا الكتاب بالطبعة التي أصدرتها دار اليسر 2013م - بعنوان [فتاوى كبار علماء الأزهر حول العلمانية] والتي قدمها الدكتور محمد يسرى إبراهيم - فلزم الشكر والتنويه.

(1) فضيلة الشيخ الدكتور نصر فريد واصل حصل فضيلته على درجة الدكتوراه في الفقه المقارن في عام (1972م)، وبدأ العمل في النيابة العامة عام (1966م)، ثم مدرسا فأستاذًا بقسم الفقه بجامعة الأزهر، ثم رئيسًا للقسم، قبل أن يعار لجامعة صنعاء، ثم لجامعة: المدينة المنورة، ومحمد بن سعود بالرياض كأستاذ للفقه المقارن، وبعد ذلك عمل عميدًا لكلية الشريعة والقانون بأسيوط في الفترة من عام (1981م) حتى عام (1983)، وصدر له أكثر من عشرين كتابًا وبحثًا علميًا، وله العديد من الدراسات في الشريعة الإسلامية والفقه والتشريع، وعين مفتيًا للديار المصرية في (11 نوفمبر 1996م) وظل بهذا المنصب حتى عام (2002م).

(2) لقاء على قناة الرحمة بعنوان: العلمانية في بلاد الإسلام وحاوره فيه الدكتور محمد داود.

استشراف المستقبل

استشراف المستقبل

عندما كان «بونابرت» [1769 - 1821م] في طريقه من «مارسيليا» إلى «الإسكندرية» - على رأس الحملة الفرنسية على مصر [1213هـ - 1798م] - أعلن أنه سيجند عشرين ألفاً من أبناء الأقليات، ليكونوا دعائم لبناء إمبراطوريته الاستعمارية في الشرق، التي أراد لها أن تعيد صورة إمبراطورية الإسكندر الأكبر [356 - 323 ق.م]، وأن تحقق أحلام الملك الصليبي الفرنسي القديس لويس التاسع [1214 - 1270م]..

ولأن الشرق، الذي توجهت إليه أحلام بونابرت الاستعمارية، كانت شعوبه تعيش في ظلال رابطة «الجامعة الإسلامية» التي تجمع دياناته ومذاهبه ولغاته وقومياته وأعراقه، فلقد بدأت الحملة الفرنسية مخططاً استعماريًا جديدًا يرمي إلى تفتيت هذا الشرق على أسس دينية ومذهبية وقومية، لتسهيل ابتلاع ولاياته وأقاليمه، ولشل مقاومة شعوبه، بجعل بأسها بينها شديداً في الصراعات الداخلية، بدلاً من توحيدها، في مقاومة الاستعمار.

ولقد بدأت الحملة الفرنسية تنفيذ هذا المخطط، وذلك بالعمل على جبهتي المسيحيين واليهود..

□ فاجتذبت الحملة الفرنسية قطاعات من الأقباط المصريين، قادها المعلم يعقوب حنا [1745 - 1801م] - الذي سماه الجبرتي [1167 - 1237هـ - 1854 - 1822م]: «يعقوب اللعين»! - فكون المعلم يعقوب هذا «فيلقا» قبلياً من أقباط الصعيد، ضم نحو ألفين من الشباب، تزيوا بزي الحملة الفرنسية، وحاربوا مع الجيش الفرنسي ضد المصريين، تحت قيادة القائد الفرنسي «ديزيه»!..

كما اجتذبت هذه الحملة «فيلقا» ثانياً من النصارى الأروام، قاده «برطلمين بني الرومي» - الذي اشتهر لدى العامة بـ «فرط الرمان»!..

ولقد تدرج المعلم يعقوب في مراتب الجيش الفرنسي، فمنحه الجنرال «كليب» [1753 - 1800م] - قائد الحملة بعد بونابرت - رتبة «كولونيل» .. وأنعم عليها الجنرال «مينو» (1750 - 1810م] برتبة «جنرال» - في مارس سنة 1801م..

وكما يقول الجبرتي، فإن «كليب» قد عهد إلى المعلم يعقوب «بأن يفعل بالمسلمين ما يشاء!.. حتى تطاولت النصارى، من القبط ونصارى الشوام، على المسلمين بالسب والضرب، ونالوا منهم أغراضهم، وأظهروا حقدهم، ولم يبقوا للصلح مكاناً، وصرحوا بانقضاء ملة المسلمين وأيام الموحدين»! «ولقد احتفلوا بانتصارات بونابرت على أهل «غزة» سنة 1213هـ - 1799م.. وكما يقول الجبرتي: «فإنهم أظهروا الفرح والسرور، في الأسواق والدور، وأولوا في بيوتهم الولائم، وغيروا الملابس والعمائم، وتجمعوا للهو والخلاعة، وزادوا في الشناعة»⁽¹⁾!

ومما له دلالة في هذا المسعى، استخدام بونابرت - لأول مرة مصطلح «الأمة القبطية» في مراسلاته مع الأقباط الذين تعاونوا معه⁽²⁾!.. فبدأت - منذ ذلك التاريخ - بواكير الاستخدام الاستعماري للفتنة الطائفية سبيلاً لتمزيق النسيج الوطني والحضاري لشعوب الشرق، لتحقيق أهداف الاستعمار.

□ وحتى بعد هزيمة الحملة الفرنسية، ورحيل المعلم يعقوب مع جنودها، طلب - في وصيته - من إنجلترا، أن تحل محل فرنسا في عزل مصر عن محيطها الإسلامي، وعن تاريخها وهويتها العربية الإسلامية، وإحاقها بالهيمنة الإنجليزية⁽³⁾!

وبعد وفاة المعلم يعقوب، ذهب، رفقاؤه إلى باريس - بقيادة «نمر أفندي» - معلنين «الولاء لبونابرت» ومتعهدين أن «يضعوا لمصر التشريعات التي ترضى عنها فرنسا»⁽⁴⁾!

(1) الجبرتي [عجائب الآثار في التراجم والأخبار] ج4 ص 4، 148، 149، 134، 136. طبعة القاهرة سنة 1965م.

(2) عادل جندي «المخططات الخطيرة» - صحيفة [وطني] في 2 - 7 - 2006م.

(3) د. أحمد حسين الصاوي [المعلم يعقوب بين الحقيقة والأسطورة] ص 123 - 125 طبعة القاهرة سنة 1986م.

(4) المصدر السابق، ص 129، 130.

□ وعلى الجبهة اليهودية، رمى بونابرت الخيوط للأقليات اليهودية، فأصدر - إبان حصاره لمدينة «عكا» سنة 1213 هـ - 1799 م نداءه الشهير إلى يهود العالم، طالباً منهم معاونته في بناء إمبراطوريته الاستعمارية، مقابل العمل على إعادة ما أسماه «إرثهم الشرعي» في فلسطين⁽¹⁾!

□ وعندما صعد نجم الإمبراطورية البريطانية في الشرق.. بعد هزيمة فرنسا - أمسك الإنجليز بهذه الخيوط والشباك التي صنعها بونابرت فرأينا إنجلترا تسعى لمواجهة المشروع التوحيدي لأقطار الشرق، الذي بناه محمد علي باشا الكبير [1184 - 1265 هـ - 1770 - 1849 م]، الذي أراد به تجديد شباب الشرق، وإنقاذه من التخلف والضعف العثماني، ومن التفتيت الاستعماري.. فاحتلت عدن سنة 1838 م.. وأنشأت أول قنصلية لها بالقدس - في العام نفسه - وطلب وزير خارجيتها «اللورد بالمستون» [1784 - 1865 م] من سفيره في الآستانة «بونسبي» في 11 - 8 - 1840 م - أن يطلب من السلطان العثماني السماح بالهجرة اليهودية إلى فلسطين، ليكونوا حجر عثرة أمام أهداف المشروع التوحيدي الذي كانت تقوده مصر بزعامه محمد علي باشا⁽²⁾.

□ وعبر عقود القرن التاسع عشر، وأوائل القرن العشرين - وهي ذروة المد الاستعماري على بلاد الشرق - نجحت الجيوش الاستعمارية في فرض الاحتلال - ومن ثم التجزئة والتفتيت - على الكثير من ولايات «الجامعة الإسلامية».. فاحتلت فرنسا الجزائر سنة 1830 م وتونس سنة 1881 م والمغرب سنة 1912 م، وسوريا ولبنان سنة 1920 م.. واحتلت إنجلترا مصر سنة 1882 م والسودان سنة 1899 م، وفلسطين سنة 1917 م، والعراق 1917 - 1918 م، واحتلت إيطاليا ليبيا سنة 1912 م.

وجاءت اتفاقية «سيكس - بيكو» - في مايو سنة 1916 م، لترسم خرائط هذه التجزئة الاستعمارية لشعوب الشرق وولاياته، التي عاشت قروناً طويلة في إطار رابطة «الجامعة الإسلامية»..



(1) محمد حسنين هيكل [المفاوضات السرية بين العرب وإسرائيل] الكتاب الأول ص 231، 232 طبعة القاهرة سنة 1996 م.

(2) جورج كيرك [موجز تاريخ الشرق الأوسط] ترجمة عمر الإسكندري - طبعة القاهرة - مشروع الألف كتاب.

وبالموازاة مع ما صنعته الجيوش الاستعمارية، كانت «مدارس الإرساليات»، التي بدأت الدول الغربية إقامتها في المشرق العربي، تفعل فعلها لتخريج كتائب فكرية من أبناء الأقليات، تسعى لإحلال ثقافة التجزئة والتفتيت محل ثقافة الجامعة الإسلامية..

ففي الجزائر، وإبان، احتفال الفرنسيين سنة 1930م بمرور قرن على احتلالهم تلك البلاد، أعلن قادتهم السياسيون والدينيون «أن عهد الهلال في الجزائر قد غبر، وأن عهد الصليب قد بدأ وسيستمر إلى الأبد، وأن أرض الجزائر ستكون مهذا الدولة مسيحية نضاء أرجاؤها بنور مدنية منبع وحيها الإنجيل. وأنهم إنما يحتفلون، لا بمرور قرن على وجودهم في الجزائر، وإنما بتشجيع جنازة الإسلام في تلك البلاد»⁽¹⁾!

وفي لبنان، كتب القناصل الفرنسيون إلى وزارة الخارجية في باريس، يقولون عن دعم فرنسا العلمانية لمدارس الإرساليات الكاثوليكية: إن هذه المدارس تسعى «للسيطرة على الشعب، وخلق جيش ماروني يتفانى في خدمة فرنسا.. ولجعل البربرية العربية - [كذا] - تنحني لا إرادياً أمام الحضارة المسيحية الفرنسية»⁽²⁾!

وفي مصر، سعت أوروبا - رغم ما بين دولها الاستعمارية من تناقضات - إلى إجبار مصر على العودة إلى حدودها الإقليمية، وفك الرباط الوحدوي، الذي جمعها مع المشرق العربي والسودان والصومال وشواطئ اليمن.. وإلى فرض القيود على قدراتها العسكرية، وإدخالها - ثانية - في «القفص العثماني» - مع ترك الحرية لها في «المالية»، كي تستدين من الغرب، وفي «التشريع»، كي يتسلل إليها القانون الأجنبي - قانون نابليون - فتتفك روابطها مع التشريعات الإسلامية الموحدة لشعوب الشرق في القانون.. كما بدأ التبشير - في مصر - بالعامية والعلمانية والدرونية من قبل خريجي مدارس الإرساليات!

ولقد انتهى هذا المخطط - بعد إسقاط الخلافة العثمانية، وتحطيم الرمز الموحد والإطار

(1) د. محمود قاسم [الإمام عبد الحميد بن باديس، الإمام الروحي لحرب التحرير الجزائرية] ص 22، 11، طبعة دار المعارف. القاهرة.

(2) من مراسلات القناصل. انظر: محمد السهاك [الأقليات بين العروبة والإسلام] ص 37. طبعة بيروت سنة 1990م.

الجامع - إلى أن أصبح الشرق الإسلامي كيانات مشدودة بحبال التبعية للمركز الحضاري الغربي، والهيمنة الاستعمارية، وفكرية التغريب التي تساند جيوش الاحتلال.



ومع قيام الكيان الصهيوني على أرض فلسطين سنة 1948م، بدأت مرحلة جديدة من السعي الاستعماري الغربي، المدفوع بالنفوذ الصهيوني، إلى مزيد من التفتيت والتشردم لأقطار الشرق - تفتيت المفتت.. وتجزئة المجزأ - لتحويل الشرق إلى «سيفساء ورقية»، على أسس دينية ومذهبية وعرقية - «إثنية» - يكون بأسها بينها شديداً، وذلك حتى يتحقق الضمان لأمن إسرائيل.

وفي هذا التخطيط، لهذه المرحلة الجديدة، نشر المستشرق الصهيوني «برنارد لويس» في مجلة Executive Intelligence Project - التي تصدر عن البنتاجون - وزارة الدفاع الأمريكية - مخططاً يقترح فيه إعادة تفتيت العالم الإسلامي، ليضاف إليه أكثر من ثلاثين كياناً سياسياً، بدعوى حل مشكلة الأقليات الدينية والمذهبية والثقافية.. ومن هذه الكيانات:

- 1- دولة بلوشستان - المقتطعة من باكستان وإيران.
- 2- دولة بوشتونستان - المقتطعة من باكستان وأفغانستان.
- 3- دولة كردستان - المقتطعة من العراق وإيران وتركيا وسوريا.

وتحويل إيران إلى أربع دويلات هي:

- 4- دويلة إيرانستان.
- 5- دويلة أذربيجان.
- 6- دويلة تركمانستان.
- 7- دويلة عربستان.

وتقسيم العراق إلى دويلتين:

- 8- إحداها شيعية - حول البصرة.

9- والثانية سنّية - حول بغداد.

وتقسيم الأردن إلى دولتين:

10- إحداهما للبدو.

11- والثانية للفلسطينيين.

وتقسيم سوريا إلى خمس دويلات:

12- دويلة مسيحية.

13- ودويلة شيعية.

14- ودويلة سنّية.

15- ودويلة درزية.

16- ودويلة علوية.

وتقسيم لبنان إلى كانتونات:

17- أحدها للموارنة - والمسيحيين الآخرين..

18- وثانيها للسنة.

19- وثالثها للشيعية.

20- ورابعها للدروز.

وتقسيم مصر إلى دولتين:

21- إحداهما سنّية.

22- والثانية قبطية.

وتقسيم السودان إلى دولتين:

23- دولة زنجية - في الجنوب.

24- وأخرى عربية - في الشمال.

وتقسيم المغرب العربي بين:

25- البربر.

26- والعرب.

وتقسيم موريتانيا بين:

27- العرب.

28- والزواج والمولدين.

وضم الضفة الغربية إلى إسرائيل.

وإعادة تقسيم السعودية إلى الكيانات التي كانت قائمة قبل وحدتها سنة 1933م.

وتحدث هذا المخطط - الإمبريالي.. الصهيوني - عن أن شغل هذه الكيانات الفسيفسائية بمشكلات الحدود والمياه والنفط والزواج والوراثة.. إلخ.. سيجعلها جميعاً أضعف من إسرائيل، الأمر الذي سيضمن أمن إسرائيل لمدة نصف قرن على الأقل!.



وبعد سنوات من نشر هذا المخطط التفتيتي، بدأت إسرائيل وضعه في الممارسة والتطبيق، بادئة العمل على الجبهة المارونية - وكتب رئيس دولتها «ديفيد بن جوريون» [1886 - 1973م] إلى رئيس وزرائه «موشى شاريت» [1894 - 1965م] يقول له: «إن خلق دولة مسيحية - في لبنان - هو أمر طبيعي له جذوره التاريخية، وستلقى هذه الدولة دعماً واسعاً في العالم المسيحي الكاثوليكي والبروتستانتي».

□ ولقد تبنت مخطط التفتيت هذا المنظمة الصهيونية العالمية - فنشرت مجلتها [Kivunim - الاتجاهات] الوثيقة التي أطلقت عليها، «استراتيجية إسرائيل في الثمانينات»، وذلك في عدد 14 فبراير سنة 1982م.. وفي هذه الاستراتيجية تحدثت المنظمة الصهيونية عن أن العالم العربي

- الذي قسمته اتفاقية «سيكس - بيكو» إلى 19 دولة يجب المضي لتقسيمه من جديد.. ووفق عبارات هذه الاستراتيجية:

«فإن مصر المفككة والمنقسمة إلى عناصر سلطوية كثيرة لا تشكل أي تهديد لإسرائيل، وإنما ضماناً للأمن والسلام لوقت طويل. وإن تزايد المواجهة بين المسلمين والأقباط، وإنشاء دولة قبطية في صعيد مصر، وإنشاء دويلات أخرى إقليمية ضعيفة هو مفتاح التطور التاريخي، وهذا في متناولنا الآن.

وإن دولاً مثل ليبيا والسودان والدول الأبعد منهما لن تبقى على صورتها الحالية، بل ستقتفي أثر مصر في انهيارها وتفتتها، فمتى تفتتت مصر تفتتت الباقون!

وإن تفتتت سوريا والعراق لاحقاً إلى مناطق إثنية ودينية هو هدف في الدرجة الأولى بالنسبة لإسرائيل في الجبهة الشرقية في المدى البعيد.. وسوف تفتتت سوريا وفق التركيب الإثني والطائفي إلى عدة دول - دولة علوية شيعية على الساحل، ودولة سنية في منطقة حلب، ودولة سنية أخرى في منطقة دمشق، معادية للدولة الشمالية، ودولة للدروز.. وسيكون ذلك ضماناً للأمن والسلام في المنطقة بأسرها في المدى الطويل..

وإن العراق الغني بالنفط، هو المرشح المضمون لتحقيق أهداف إسرائيل، فتفتتت العراق هو أكثر أهمية من تفتتت، سوريا، إذ هو أقوى من سوريا، وقوته تشكل في المدى القصير خطراً على إسرائيل أكثر من أي خطر آخر.. وفي العراق ستقوم ثلاث دول أو أكثر، حول المدن العراقية الرئيسية، البصرة، وبغداد، والموصل.

وإن شبه الجزيرة العربية هو مرشح طبيعي للانحيار.

وإن الأردن هدف استراتيجي آتي في المدى القصير..

ذلك أنه في العصر النووي، لا يمكن ضمان بقاء إسرائيل إلا بمثل هذا التفكيك، ويجب من الآن فصاعداً بعثرة السكان، وهذا دافع استراتيجي، فإذا لم يحدث ذلك فليس باستطاعتنا البقاء مهما كانت الحدود..»⁽¹⁾.

(1) [الأقليات بين العروبة والإسلام] ص 140 - 144.

وهكذا تحدث المنظمة الصهيونية العالمية عن مخطط التفيت هذا في «استراتيجية إسرائيل في الثمانينيات».

□ ولقد نجحت إسرائيل - عملياً - في اختراق قطاعات من الأقليات التي راهنت وتراهن على استخدامها في مخطط التفيت هذا.. ففي 20 مايو سنة 1992م، عقدت ندوة - بإسرائيل - دعا إليها «مركز بارايلان للأبحاث الاستراتيجية» - التابع لجامعة بارايلان الإسرائيلية - شاركت فيها وزارة الخارجية الإسرائيلية بواسطة «مركز الأبحاث السياسية» التابع لها.. وأسهم فيها باحثون من «مركز ديان» - التابع لجامعة تل أبيب -.. وذلك تحت عنوان: «الموقف الإسرائيلي من الجماعات الإثنية والطائفية في منطقة الشرق الأوسط».. وطموحاتها وتطلعاتها الاستقلالية في ضوء ما حققه أكراد العراق - بعد الحظر الأمريكي المفروض على حكومة بغداد فيما يتعلق بأكراد الشمال وشيعة الجنوب..

ولقد ناقشت هذه الندوة أحد عشر بحثاً، عكست عناوينها هذا الطور من المخطط الصهيوني الإمبريالي لتفتيت الشرق.. ومن هذه العناوين:

1- «تأييد إسرائيل للنزعات الانفصالية للجماعات العرقية والإثنية، والاعتبارات الكامنة وراءه».

2- «حرب الخليج، هل أنهت تقسيم لبنان؟».

3- «دعم إسرائيل للحركة الكردية.. قبل وبعد حرب الخليج»⁽¹⁾.

4- «ثورة الشيعة في جنوب العراق، أثناء حرب الخليج».

5- «سوريا: هل ستبقى موحدة في ظل انتعاش الاتجاهات الانفصالية في المنطقة والعالم؟».

6- «إسرائيل ونضال جنوب السودان من أجل الاستقلال والحرية».

7- «الاستقطاب بين المسلمين والأقباط في مصر».

(1) كان الملا مصطفى البرزاني [1321 - 1399هـ - 1903 - 1979م] قد زار إسرائيل سراً في ستينيات القرن العشرين.. وكان الدكتور محمود عثمان هو الذي يقوم بالترجمة بينه وبين الصهاينة، ومنذ ذلك التاريخ بدأ التنسيق بين إسرائيل والحركة الانفصالية الكردية.

- 8- «إسرائيل ونضال البربر في شمال إفريقيا».
- 9- «الشيعة في أقطار الخليج (السعودية - البحرين - الكويت - الإمارات - قطر) هل يثورون كما ثار شيعة لبنان؟» الموقف الإسرائيلي والإيراني».
- 10- «إسرائيل ودول الجوار في إفريقيا: إثيوبيا - تشاد - السنغال».
- 11- «العلاقات بين إسرائيل ودول الجوار المحيطة بالعالم العربي (تركيا - إيران - إثيوبيا)»..
- وفي هذه الأبحاث والمداولات - التي شارك فيها نفر من أبناء هذه الأقليات - كشف النقاب عن صفحات قديمة في مخطط التفتيت لدول الشرق، تمت فيها «اتصالات» و«محاولات» صهيونية مع أفراد الطوائف والملل والأقوام العرب والمسلمين سبقت قيام إسرائيل سنة 1948م! - منذ الثلاثينيات والأربعينيات -!
- وفي توصيات هذه الندوة - ومن خلال أبحاثها - تم التأكيد على أن مخطط التفتيت هذا هو جزء من «المصالح العليا - والقضايا المهمة في المجال الاستراتيجي لإسرائيل» وعن «تبنى الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة سياسة تقوم على دعم الأقليات غير العربية (العرقية) والعربية (الطائفية) في الشرق الأوسط، وتأييد طموحاتها ورغباتها في تقرير المصير وإقامة كيانات مستقلة وذلك انطلاقاً من الحلف الطبيعي القائم بين إسرائيل وهذه الأقليات. فهذه الأقليات [كما نصت التوصيات] - شريكة في المصير ولا بد أن تقف مع إسرائيل في مواجهة ضغط الإسلام والقومية العربية»⁽¹⁾!
- لقد تراوحت الاستراتيجية الصهيونية إزاء ملف الأقليات في الشرق ما بين استخدامها في تفتيت كيانات الدول، وما بين هز الاستقرار في مجتمعات تلك الدول - ومنذ عقد الخمسينيات كتب «موشي شاريت» في «مذكراته» يقول: «إن إسرائيل إنما تستهدف:

(1) [ندوة الموقف الإسرائيلي من الجماعات الإثنية والطائفية في العالم العربي] ص 6 ترجمة الدار العربية للدراسات والنشر - طبعة القاهرة سنة 1992م. وانظر كتابنا: [الغرب والإسلام: تاريخ من الغزو والتزييف وغواية الأقليات] ص 131 - 143 - طبعة مكتبة وهبه القاهرة سنة 2011م.

أولاً: تثبيت وتقوية الميول الانعزالية للأقليات في العالم العربي.

وثانياً: إذكاء النار في مشاعر الأقليات المسيحية في المنطقة - وتوجيهها نحو المطالبة - بالاستقلال والتحرر من الاضطهاد الإسلامي - [!!] - ، فمجرد تحريك الأقليات هو عمل إيجابي لما قد ينتج عنه من آثار تدميرية على المجتمع المستقر⁽¹⁾!

هكذا تم التخطيط لتحريك الأقليات لهُز استقرار المجتمعات المستقرة، ولإعادة تفتيت الكيانات القطرية - التي سبق تفتيتها - من المغرب وحتى الهند، ومن الصومال وحتى تركيا - كما جاء في هذا التخطيط - الذي بدأه بونابرت.. وتابعته الإمبريالية الغربية والعنصرية الصهيونية منذ بونابرت وحتى هذه اللحظات.



المقاومة الإسلامية لمخطط التفتيت

وإذا كان هذا هو المخطط المعلن لتفتيت الشرق، منذ بدء الغزوة الاستعمارية الحديثة لدوله وأقطاره، وإذا كانت هذه بعض وقائع ووثائق هذا التخطيط، فإن الوعي الإسلامي قد كان حاضراً في مواجهته، ومواكباً للمراحل التي مر بها، وساعياً إلى إيقاظ الأمة لتواجهه - بالتضامن والتكامل والاتحاد - ..

□ ولأن الشريعة الإسلامية وفقه معاملاتها كانت - على مر تاريخنا الحضاري - عامل توحيد للأمة، وعقلها القانوني، ومؤسساتها التشريعية، ولأن مخطط التفتيت قد اتخذ من علمنة القانون في البلاد التي خضعت للاستعمار عامل إلحاق لها بالمركزية الغربية، ومن ثم عزلها عن التشريع الإسلامي الموحد لهويتها، رأينا الاستعمار يجعل علمنة القانون وأوربته حقاً من حقوق الغزو والقهر العسكري.. فالقانوني الفرنسي «جورج سوردون» يعلن في المغرب سنة 1928م: «أن الأسلحة الفرنسية هي التي فتحت البلاد العربية، وهذا يخولنا اختيار التشريع الذي يجب تطبيقه في هذه البلاد، ولذلك يجب دمج العرف البربري في القانون الفرنسي، بدلاً من أن نراه مندمجاً في القانون الإسلامي».

(1) [الأقليات بين العروبة والإسلام].

وتضع السلطة الاستعمارية في الرباط هذا المخطط في التطبيق «لأن إبعاد الشرع الإسلامي من جميع بلاد البربر بشكل نهائي ومطلق يحقق أكبر مصلحة لفرنسا».

□ وكذلك الحال مع اللغة العربية - لغة القرآن الكريم - التي مثلت رباطاً توحيدياً لكل قوميات الجامعة الإسلامية، عاشت في ظلال وحدتها اللغات واللهجات القومية المختلفة.. فجاء الاستعمار ليقطع روابط هذه الوحدة اللغوية، وليدعو إلى كتابة البربرية بحروف فرنسية «الفصل بين الإسلام والاستعراب.. وفصل الدين عن القانون المدني، وحصره في الاعتقاد وحده» - على حد تعبير الكاتب الفرنسي «فيكوريكيه» - في كتابه [العنصر البربري] سنة 1925م مع أن الذين نشروا الإسلام وشريعته، وحفظوا القرآن ولغته - بالمغرب العربي - هم الأمازيغ -!

□ وأمام عوامل التفتيت القانونية واللغوية هذه، رأينا مقاومة عبد الله النديم [1261 - 1313هـ - 1845 - 1896م] لاستخدام العاميات بدلاً من الفصحى، وردّه على هذه الدعاوى بمقال عنوانه: «التفريط في اللغة إضاعة للذات» وتصديده - كذلك - لعلمنة القانون في مصر والجزائر وتونس⁽¹⁾.

كذلك كان موقف رفاة الطهطاوي [1216 - 1290هـ - 1801 - 1873م] الراض لتسلسل القانون الفرنسي إلى مصر - على عهد الخديو سعيد [1237 - 1279هـ - 1822 - 1863م] - عبر محكمة «مجلس التجار» - في المنازعات بين التجار المصريين والأجانب سنة 1855م -. فلقد استنكر الطهطاوي ذلك، لافتاً الأنظار إلى وفاء الشريعة الإسلامية وفقه معاملاتها بالاحتياجات القانونية.. وقال: «إن بحر الشريعة الغراء، على تفرع مشاريعه، لم يغادر من أمهات المسائل صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها وأحياها بالسقي والري، ولم تخرج الأحكام السياسية عن المذاهب الشرعية، لأنها أصل، وجميع مذاهب السياسات عنها بمنزلة الفرع.. ولو انتظمت المعاملات الفقهية وجرى عليها العمل لما أخلت بالحقوق. ومن أمعن النظر في كتب الفقه الإسلامية ظهر له أنها لا تخلو من تنظيم الوسائل النافعة من المنافع العمومية، حيث بوبوا للمعاملات الشرعية أبواباً مستوعبة

(1) مجلة [الأستاذ] ص 29، 514، 515، جمادي الثانية سنة 1310هـ - 17 يناير سنة 1893م.

للأحكام التجارية. كالشركة، والمضاربة.. والقرض، والمخابرة، والعارية، والصلح، وغير ذلك..»⁽¹⁾.

ذلك أن القانون الأجنبي، كما مثل عامل تفتيت للعقل القانوني للأمة، قد مثل - في ذات الوقت - اغتصاباً استعماريًا للسيادة الوطنية.. وبتعبير القاضي الهولندي في المحاكم المختلطة «فان بملن Von Bemelen»: «فإنه وليد الاغتصاب الواقع من الأقوياء على حقوق الضعفاء»⁽²⁾.

□ وعندما فرض الاستعمار الإنجليزي عموم بلوي القانون الأجنبي على القضاء الأهلي المصري سنة 1883م، اتخذت المقاومة الوطنية الإسلامية شكل تقديم «البديل الإسلامي» لهذا القانون، فقام محمد قدري باشا [1237 - 1306هـ - 1821 - 1888م] - تلميذ الطهطاوي - بتقنين أربعة من كتب الفقه الحنفي، بديلاً فقهياً مقنناً، يقيم الدليل على وفاء الفقه الإسلامي بحاجات القضاء المصري في بلادنا⁽³⁾.

□ وفي مواجهة التشردم القطري، والتناقضات المفتعلة بين حكام الدول الإسلامية - التي فتحت الثغرات لتنفيذ المخطط التفتيتي لعالم الإسلام - كتب جمال الدين الأفغاني [1254 - 1314هـ - 1838 - 1897م] في مجلة «العروة الوثقى» عن أن وحدة عالم الإسلام - التي هي فريضة دينية وضرورة حياتية - لمواجهة الاستعمار، يمكن أن تتم في صورة تكامل وتضامن بين أقطار الشرق، مع مراعاة الكيانات القطرية والقومية.. أي أنها يمكن أن تأخذ شكل «الاتحاد»، وليست الدولة المركزية.. فقال: «من أدرنه - [في تركيا] - إلى ييشاور - [في الهند] توجد دول إسلامية متصلة الأراضي، متحدة العقيدة، يجمعهم القرآن.. وهم ممتازون بين أجيال الناس بالشجاعة والبرائة.. أليس لهم أن يتفقوا على الذب والإقدام كما اتفق عليه سائر الأمم؟. ولو اتفقوا فليس ذلك بيدع منهم، فالاتفاق من أصول دينهم. هل أصاب الخدر مشاعرهم فلا يحسون بحاجات بعضهم لبعض؟! أليس لكل واحد أن ينظر إلى أخيه بما حكم الله في قوله:

(1) الطهطاوي [الأعمال الكاملة] ج 1 ص 369، 370، 544 دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة. طبعة بيروت سنة 1973م.

(2) عبد الرحمن الرافعي [عصر إسماعيل] ج 2 ص 243، 247. طبعة القاهرة سنة 1948م.

(3) إيلان سركيس [معجم المطبوعات العربية والمعرية] طبعة القاهرة سنة 1928م.

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: 10] - فيقيمون بالوحدة سداً يحول عنهم السيول المتدفقة عليهم من جميع الجوانب؟!.

لا ألتمس بقولي هذا أن يكون مالك الأمر في الجميع شخصاً واحداً، فإن هذا ربما كان عسيراً، ولكنني أرجو أن يكون سلطان جميعهم القرآن، ووجهة وحدتهم الدين، وكل ذي ملك على ملكه، يسعى بجهد له حفظ الآخر ما استطاع، فإن حياته بحياته وبقاءه ببقائه، ألا إن هذا، بعد كونه أساساً لدينهم، تقضي به الضرورة، وتحكم به الحاجة في هذه الأوقات»⁽¹⁾.

ثم قدم الأفغاني إلى السلطان عبد الحميد الثاني [1258 - 1336 هـ - 1842 - 1918 م] مشروعاً لتحويل الخلافة العثمانية إلى دولة لا مركزية، تتكون من عشر خديويات، لتتخلص من أغلال المركزية القاتلة للهمم، الموهنة للعزائم، ولصون كيائها من مطامع الغرب الموجهة نحو عموم الشرق. ولتكون مركز جذب لسائر أقطار الشرق الإسلامي، ينقذها من الاستعمار، ويعيد الشرق للشرقين⁽²⁾.

□ وعلى درب مواجهة التفتيت الذي يحل الوطنيات والقطريات محل الجامعة الإسلامية، أصدر الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده [1266 - 1323 هـ - 1849 - 1905 م] فتواه الشهيرة التي تجعل الإسلام جنسية لكل الذين يعيشون في بلاد الإسلام، وتضع نظام الجنسيات الذي جاءنا من الدول القومية الأوروبية مع العصبية الجاهلية، التي محاهها الإسلام.. وفي هذه الفتوى قال: «من المعلوم أن الشريعة الإسلامية قامت على أصل واحد، وهو وجوب الانقياد لها على كل مسلم، في أي محل حل وإلى أي بلد ارتحل، فإذا نزل ببلد إسلامي جرت عليه أحكام الشريعة الإسلامية في ذلك البلد، وصار له من الحق ما لأهله، وعليه من الحق ما عليهم، لا يميزه عنهم ميز، ولا أثر لاختلاف البلاد في اختلاف الأحكام.

نعم، قد يكون الحكم في بعض البلاد حنفياً، وفي بعضها مالكيّاً، مثلاً ولكن هذا لا أثر له في الحق، للشخص أو عليه، فمتى قضى له أو عليه فله ما قضى له به، وعليه أداء ما قضى به

(1) الأفغاني [الأعمال الكاملة] ج 2 ص 28، 29. دراسة وتحقيق د. محمد عمارة. طبعة بيروت ص 1981 م.

(2) المصدر السابق، ج 2 ص 17، 18.

عليه، على أي مذهب كان، متى كان القاضي مُؤثري من طرف الحاكم العام، إذ حكم الحاكم يرفع الخلاف.

ولا ذكر لاختلاف الأوطان في الشريعة الإسلامية إلا فيما يتعلق بأحكام العبادات، من قصر الصلاة للمسافر، وجواز الفطر في رمضان، وقد يتبع ذلك شيء في اختصاص المحاكم، من حيث تعيين الجهة التي يكون لقاضيهما الحق في أن يحكم في الدعوى التي ترفع إليه من شخص على آخر، هل هي محل المدعي؟ أو محل المدعى عليه؟ غير أن شيئاً من ذلك لا يغير من حق للمدعي أو المدعى عليه، فالشريعة واحدة والحقوق واحدة، يستوي فيها الجميع في أي مكان كانوا من البلاد الإسلامية، فوطن المسلم من البلاد الإسلامية هو المحل الذي ينوي الإقامة فيه ويتخذ فيه طريقة كسبه لعيشه، ويقر فيه مع أهله، إن كان له أهل، ولا ينظر إلى مولده، ولا إلى البلد الذي نشأ فيه، ولا يلتفت إلى عادات أهل بلده الأول، ولا إلى ما يتعارفون عليه في الأحكام والمعاملات، وإنما بلده ووطنه الذي يجري عليه عرفه وينفذ فيه حكمه هو البلد الذي انتقل إليه واستقر فيه، فهو رعية الحاكم الذي يقيم تحت ولايته، دون سواه من سائر الحكام، وله من حقوق رعية ذلك الحاكم وعليه ما عليهم، لا يميزه عنهم شيء، لا خاص ولا عام.

أما الجنسية فليست معروفة عند المسلمين، ولا لها أحكام تجري عليهم، لا في خاصتهم ولا عامتهم، وإنما الجنسية عند الأمم الأوروبية تشبه ما كان يسمى عند العرب عصبية.. ولقد جاء الإسلام فألغى تلك العصبية، ومحا آثارها وسوى بين الناس في الحقوق، فلم يبق للنسب ولا لما يتصل به أثر في الحقوق ولا في الأحكام، فالجنسية لا أثر لها عند المسلمين قاطبة، فقد قال ﷺ: «إن الله أذهب عنكم عيبة الجاهلية - [عظمتها] - وفخرها بالآباء، إنما هو مؤمن تقي وفاجر شقي، الناس كلهم بنو آدم، وآدم من تراب»، وروي كذلك عنه: «ليس منا من دعا إلى عصبية»..

وبالجملة، فالاختلاف في الأصناف البشرية، كالعربي، والهندي، والرومي، والشامي، والمصري، والتونسي، والمراكشي، مما لا دخل له في اختلاف الأحكام والمعاملات بوجه من الوجوه، ومن كان مصرياً وسكن في بلاد المغرب وأقام بها جرت عليه أحكام بلاد المغرب، ولا ينظر إلى أصله المصري بوجه من الوجوه..

هذا ما تقضي به الشريعة الإسلامية، على اختلاف مذاهبها، لا جنسية في الإسلام، ولا امتياز في الحقوق بين مسلم ومسلم، والبلد الذي يقيم فيه المسلم من بلاد المسلمين هو بلده، ولأحكامه عليه السلطان دون أحكام غيره»⁽¹⁾.

□ وبعد أن نجح الاستعمار في إسقاط الخلافة الإسلامية سنة 1924م، وحطم الوعاء والرمز التاريخي لوحدة الأمة وتكامل دار الإسلام، قامت حملة فكرية ظالمة لتشويه صورة الخلافة الإسلامية، واتهامها بالاستبداد والثيوقراطية.. حتى لقد جاء عنها في كتاب [الإسلام وأصول الحكم] للشيخ علي عبد الرازق [1305 - 1386هـ - 1887 - 1966م] - الصادر سنة 1925م: «إن الخليفة - عند المسلمين - ولايته عامة مطلقة.. وهو يقوم في منصبه مقام الرسول ﷺ.. وينزل من أمته منزلة الرسول من المؤمنين.. فولايته كولاية الله تعالى، وولاية رسوله.. بل لقد رفعه المسلمون فوق صف البشر، ووضعوه غير بعيد من مقام العزة الإلهية.. ولم تتركز الخلافة - [حتى في عهدها الراشد] - إلا على أساس القوة الرهيبة»⁽²⁾!

في مواجهة الافتراء على الخلافة الإسلامية، والتشويه لصورتها، قدم الدكتور عبد الرازق السنهوري باشا [1313 - 1391هـ - 1895 - 1971م] - وهو فقيه الشريعة والقانون - أطروحته عن إحياء الخلافة الإسلامية، على النحو الذي تراعي فيه المستجدات الوطنية والقومية والقطرية، فتأخذ شكل «عصبة أمم شرقية»، مع تحقيقها المقاصد الأساسية للخلافة، وهي:

1- وحدة الأمة الإسلامية.

2- وتطبيق الشريعة الإسلامية.

3- وتكامل أقطار دار الإسلام.

وفي هذه الأطروحة نفى السنهوري باشا تهمة الكهانة والثيوقراطية عن الخلافة الإسلامية، لأن الخليفة ليست له سلطة روحية شبيهة بما تنسبه النصارى للبابا في روما، فهو لا يملك شيئاً

(1) [الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده] ج 2 ص 505 - 508. دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة. طبعة القاهرة سنة 1993م.

(2) علي عبد الرازق [الإسلام وأصول الحكم] ص 2 - 8، 25 طبعة القاهرة سنة 1925م.

من دون الله، ولا يحرم من الجنة، وليست له شفاعة يستغفر بها للمذنبين، بل هو عبد من عباد الله لا يملك لنفسه ضرًا ولا نفعًا، ولي أمور المسلمين في حدود معينة. وعلى الخليفة أن يطبق أحكام الشريعة الغراء، مراعيًا ظروف الزمان والمكان، وأن يطلب من المجتهدين أن تجتمع كلمتهم على ما فيه مصلحة الأمة، ولو خالف ذلك كل المذاهب المدونة في الكتب، لأن إجماع المجتهدين مصدر من مصادر التشريع».

«وبدلاً من الحكومة المركزية، التي أصبحت إقامتها مستحيلة، يجب أن تتقارب حكومات الإسلام المختلفة وأن تتفاهم، بحيث يتكون منها هيئة واحدة شبيهة (بعصبة أمم إسلامية) تكون على رأس الحكومات، وتكون هي هيئة الخلافة، ولا سيما إذا ألحق بهذه الهيئة مجلس مستقل عنها، يكون قاصراً على النظر في الشؤون الدينية للمسلمين»⁽¹⁾.

ولقد أشار السنهوري إلى ضرورة التمهيد للوصول إلى إقامة هذه السلطة الإسلامية الاتحادية والجامعة، التمهيد لها بعدة نهضات.. في التشريع.. واللغة.. والاقتصاد.. والمعارف والعلوم.. «إذ يجب التفكير في ربط الأمم الشرقية بروابط اقتصادية ولغوية وقانونية قبل التفكير في ربطها بروابط سياسية، فإن هذه تأتي تالية لتلك، ولتطبيق ذلك عملياً يمكن البدء بالنهضات الآتية:

1- نهضة تتناول الشريعة الإسلامية وجعلها مطابقة لروح العصر، وهذه النهضة تنتشر في كل الدول الشرقية.

2- نهضة تتناول اللغة العربية، وإدخال ما يجب إدخاله عليها من التعديلات، وتوحيد اللهجات المختلفة بقدر الإمكان.

3- نهضة اقتصادية واتحاد جمركي أو ما يشبه ذلك.

4- نهضة لإحياء العلوم والمعارف الشرقية، وبخاصة الإسلامية»⁽²⁾.

(1) [إسلاميات السنهوري باشا] ج 1 ص 365، 366. دراسة وتحقيق: د. محمد عبارة. طبعة دار السلام القاهرة سنة 1431هـ - 2010م.

(2) المصدر السابق، ج 1 ص 278، 279.

□ وعلى درب السنهوري باشا سار الشيخ حسن البنا [1324 - 1368 هـ - 1906 - 1949 م] الذي تحدث عن الخلافة الإسلامية باعتبارها «رمز الوحدة الإسلامية، ومظهر الارتباط بين أمم الإسلام.. وأنها شعيرة إسلامية يجب على المسلمين التفكير في أمرها، والاهتمام بشأنها».

ثم أكد على ضرورة إنجاز المراحل الممهدة لإقامة هذه الخلافة - كما صنع السنهوري باشا - فقال: «إن إعادة الخلافة يحتاج إلى كثير من التمهيدات التي لا بد منها، وإن الخطوة المباشرة لإعادة الخلافة - لا بد أن تسبقها خطوات:

- 1- لا بد من تعاون تام، ثقافي واجتماعي واقتصادي، بين الشعوب الإسلامية كلها.
- 2- يلي ذلك تكوين الأحلاف والمعاهدات، وعقد المجامع والمؤتمرات بين هذه البلاد.
- 3- يلي ذلك تكوين عصبة أمم إسلامية.
- 4- حتى إذا استوثق ذلك للمسلمين كان عنه الإجماع على «الإمام» الذي هو واسطة العقد، وجمع الشمل، ومهوى الأفئدة»⁽¹⁾.

□ لقد كتب السنهوري باشا هذا الذي كتبه عن إحياء الخلافة الإسلامية لتكون عصبة أمم شرقية.. ثم تلاه حسن البنا فكتب هذا الذي كتبه، قبل عقود كثيرة من تفكير الأحزاب المسيحية - في ألمانيا - وإيطاليا - وفرنسا - بزعامة «كونراد ديناور» [1876 - 1967 م] و«دي جاسبري» [1881 - 1954 م] و«روبيرشومان» [1886 - 1963 م] في إقامة السوق الأوروبية المشتركة، التي مهدت لإقامة الاتحاد الأوروبي.. بينما لا تزال شعوب الشرق ترزح تحت وطأة مخطط التشرذم والتفتيت وتحلم بإنجاز المشروع الوحدوي - في وطن العروبة أولاً - ثم في النطاق الإسلامي، لتمتلك سيادتها على وطنها ومقدراتها.. ولتستثمر ثرواتها في رفاهية شعوبها.. ولتحقق - بشريعتها - استقلال هويتها القانونية والحضارية عن الغزو الغربي الذي اغتصب سيادتها في الفقه والتشريع والقضاء.



(1) حسن البنا [رسالة المؤتمر الخامس] ص 45 - 50 طبعة دار الاعتصام. القاهرة سن 1977 م.

والآن...

وبعد ثورات الربيع العربي، التي صعدت بالتيارات التي تبني المشروع الإسلامي للنهضة.. والتي لها امتدادات في مختلف البلاد الشرقية التي تحلم بامتداد هذه الثورات إلى ديارها.. يبدو أن نافذة قد فتحت على واقع مأمول، يغالب فيه مشروع التكامل بين ديار الإسلام مخطط التشردم والتفتيت.. وأن هناك فرصة لتحقيق أحلام الأعلام الذين وقفوا أمام هذا المخطط الإمبريالي الصهيوني أحلام الطهطاوي.. وقدرى باشا - والأفغاني - ومحمد عبده.. والنديم.. والسنهوري.. وحسن البنا.

□ لقد صرح السيناتور الأمريكي «جون ماكين» - أثناء زيارته لمصر في فبراير سنة 2012م - فقال: «إن الحدث الذي يحدث في مصر الآن هو الحدث الأهم في الشرق كله منذ سقوط الدولة العثمانية.. وستكون له تأثيراته في الشرق، وفي العالم أجمع».

فهل تعي القوى الحية، المعبرة عن هوية الأمة - الوطنية - والقومية.. والإسلامية - أن عهدًا جديدًا قد بدأ.. وأن حلمًا عزيزًا قد لاحت أنوار فجره.. وأن دورة جديدة من دورات تداول القيادة الحضارية في هذا العالم قد لاح بريقها؟؟..

□ إن ديانات الشرق وقومياته أمام مفترق طريقين:

1- طريق المضي في مخطط التفتيت الذي بدأه الاستعمار ورعاه - مع ربييته الصهيونية - منذ نحو قرنين.. إقامة كانتونات طائفية وقومية على أسس دينية ومذهبية وإثنية - في عصر تتجه فيه الأمم والحضارات إلى التكتل في كيانا كبرى.

2- أو طريق إقامة جامعة شرقية - حتى ولو لم نسماها خلافة إسلامية - على نحو ما صنعتها أوروبا في «الاتحاد الأوروبي».. وفي هذه الجامعة الشرقية تنفتح الآفاق والحدود أمام كل الأقوام الأعراق والملل والنحل - الأمازيغ.. والطوارق.. والأكراد.. والبلوش.. والأقباط.. والمارونيين.. وغيرهم وغيرهم، ليكونوا مواطنين في وطن يمتد من «غانة» إلى «فرغانة»، ومن حوض نهر الفولجا إلى جنوبي خط الأستواء، وتعيش فيه أمة تقارب أن تكون الآن ربع البشرية، وتملك من الثروات والموقع الاستراتيجي والميراث

الحضاري ما يجعلها العامل الأول - وقد كانت في ظل الجامعة الإسلامية - العالم الأول على ظهر هذا الكوكب لأكثر من عشرة قرون.

□ إن الإسلام: عقيدة.. وشريعة.. وحضارة.. وعقيدته خاصة بالمسلمين وحدهم.. أما شريعته فهي بديل من القانون الأجنبي الذي وفد إلى بلادنا في ركاب الاستعمار.. وليست بديلاً من شريعة مسيحية.. لأن مملكة المسيح ليست في هذا العالم.. والمسيحية تدع ما لقيصر لقيصر، وتقف عند ما لله.. ولقد كانت الحضارة الإسلامية صناعة مشتركة للأمم، على اختلاف دياناتها وقومياتها.. فالجامعة الإسلامية هي التجسيد لوحدة الشرق، على اختلاف دياناته وأعراقه ولغاته..

ولقد أصبح الإسلام الحضاري هو البديل الوحيد على النطاق العالمي.. فالشيوعية قد سقطت سقوطها المدوي أوائل سنة 1991م وها هي الليبرالية - التي حسبوها نهاية التاريخ - قد دخلت - بالأزمة الاقتصادية للرأسمالية المتوحشة - نفقاً مظلماً لن تخرج منه سالمة أبداً..

فهل آن الأوان.. لتتذكر كلمات الشيخ حسن البنا التي قال فيها: «لقد كانت قيادة الدنيا في وقت ما شرقية بحتة، ثم صارت بعد ظهور اليونان والرومان غربية، ثم نقلتها النبوات إلى الشرق مرة ثانية، ثم غفا الشرق غفوته الكبرى، ونهض الغرب نهضته الحديثة، فورث الغرب القيادة العالمية.

وها هو ذا الغرب يظلم ويحجور ويطنغى ويحار ويتخبط، فلم يبق إلا أن تمتد يد «شرقية» قوية، يظللها لواء الله، وتحقق على رأسها راية القرآن، ويمدها جند الإيمان القوي المتين، فإذا الدنيا مسلمة هائلة، وإذا بالعوالم كلها هائلة: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَنَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَنَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: 43]⁽¹⁾.

هل حانت هذه اللحظة لتحقيق هذا الأمل.. وهل فتحت ثورات الربيع العربي. التي صعدت فيها القوى الإسلامية - «النافذة» لنور هذا الفجر الذي يتطلع إليه الشرقيون؟

(1) [مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البنا] - رسالة «نحو النور» - ص 60 طبعة دار الشهاب. القاهرة.

إنه الأمل والرجاء، الذي يتميز به المؤمنون، رغم آلام المخاض.. وصدق الله العظيم إذ يقول: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْمُونُ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنْ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 104].

الإسلام والفن التشكيلي

الإسلام والفن التشكيلي

في بعض القضايا نجد هناك اتفاقاً غير مقصود، وتحالفاً غير مقدس، بين بعض أعداء الإسلام وبعض من أكثر المتعصبين للإسلام؟!.. وبعض الناس يعجب ويتعجب من هذا الاتفاق.. ولكننا إذا تذكرنا وتأملنا المقولة السياسية التي تقرر أن أهل «التطرف» - من اليمين واليسار - هم دائماً متفقون، يجمعهم الموقف الخطأ ويوحد بينهم الانحراف عن الموقف الحق، الذي هو العدل بين باطلين «والوسط» بين تطرفين وانحرافين.. إذا تذكرنا هذه المقولة وتأملناها، ثم نظرنا على ضوءها في حقل الفكر الإسلامي، زال عنا العجب والتعجب من ذلك الاتفاق غير المقصود والتحالف غير المقدس بين هذا البعض من أعداء الإسلام وذلك البعض من أكثر المتعصبين للإسلام؟!..

وقضيتنا قضية موقف الإسلام من «الفن»، ومن «الفن التشكيلي» - وبالذات النحت والتصوير - واحدة من القضايا التي اتفق فيها المعادون للإسلام والعرب والحضارة العربية الإسلامية مع قطاع كبير من «الفقهاء» وأنصاف المثقفين بثقافة الإسلام، من الذين وقفوا عند ظواهر النصوص، والمدلول الحرفي والجامد للمأثورات!...

فالشائع لدى هؤلاء وأولئك أن الإسلام، كدين، قد اتخذ موقفاً غير ودي، إن لم نقل معادياً، من الفن التشكيلي، عندما حرم تصوير المخلوقات الحية، حيوانات كانت أو إنساناً، وإن هذا التحريم قد أصاب الحضارة العربية الإسلامية بما يشبه العقم أو الفقر في هذا الميدان. وإن ما شهدته هذه الحضارة من نحت وتصوير إنما كان نشاطاً دنيوياً، تأثرت فيه بالمواريث السابقة على الإسلام، وأنها قد احتضنته وطورته في تناقض، إن لم نقل في عدا، للإسلام كدين!.. ونحن عندما نتأمل «حجج» هؤلاء الذين يغضون من شأن «الحاسة الفنية» في حضارتنا العربية الإسلامية، نجد أن الأحاديث النبوية التي رويت في ذم التصوير والنهي عنه هي العمدة

والمرجع لكل الذين رأوا أن للإسلام موقفاً غير ودي من النحت والتصوير.. ومن هنا كان استقرار هذه الأحاديث، وتفسيرها على ضوء الواقع الذي قيلت فيه والظروف والملابسات التي أحاطت بقولها.. مع البحث عن خيوط التطور في السنة النبوية إزاء هذه القضية... أمراً جوهرياً وضرورياً وحيوياً في وعي الموقف الحقيقي للإسلام من النحت والتصوير...

لكننا نفضل أن نبدأ دراستنا للقضية بالنظرة أولاً في موقف القرآن الكريم من هذا الموضوع.. فهو المصدر الأول للدين، والنص المعصوم من الوضع والتحريف، والقول الفاصل والحاكم الذي تفسر على ضوءه بقية المأثورات!..

القرآن والحاسة الفنية

ولحسن الحظ فإن كل من له صلة بالقرآن الكريم، حتى ولو لم يكن متديناً بالإسلام، سيجد في بلاغة القرآن، التي هي بعض إعجازه، حقيقة لا يمكن إدراكها ووعيتها، ومن ثم الإيمان بها، إلا من قوم قد ارتقت بهم الحاسة الفنية إلى حيث يدركون ما في هذا الكتاب من أسرار الإعجاز وفنون البيان.. فالإيمان بإعجاز القرآن مرهون بازدهار الحاسة الفنية لدى المسلم، وبتحول هذه الحاسة إلى قسمة ملحوظة في الحضارة الإسلامية، ومن ثم فإن البدهة قاضية بأن يكون القرآن داعياً يزيكي تنمية الحاسة الفنية لدى المسلمين!..

فإذا انتقلنا من مجال التعميم إلى الدراسة الواقعية رأينا كيف امتلأت سور القرآن الكريم بما نسميه في الدراسات الأدبية والفنية بـ «التعبير بالصور» أي رسم الصور الحسية كي تعبر بها آياته بالصور المحسوسة عن المعاني والمعقولات.. أي أمام «التمثل» و«التصوير»!..

□ فعندما يتحدث القرآن الكريم عن الذين كفروا، فأحبط الكفر أعمالهم، وأضاع الثمار المرجوة من مثلها، نجده «يمثل» هذه «الفكرة» فيعرضها في «صورة محسوسة»، و«يرسمها» في لوحات فنية تراها العين عندما ينطق بكلماتها اللسان!.. فأعمال هؤلاء الكفار: رَمَادٌ هَبَّتْ عَلَيْهِ الرِّيحُ الْعَاصِفُ، فَلَمْ تَبْقَ مِنْهُ لِأَصْحَابِهِ كَثِيرًا وَلَا قَلِيلًا! ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الصَّلَٰلُ الْبَعِيدُ﴾ [إبراهيم: 18].

ولوحة فنية أخرى يصور فيها القرآن هؤلاء الكافرين الذين جعلهم تنكبهم عن الحق ودعوته وهديه بمثابة الصم البكم المعطلة ملكاتهم العقلية، أما ما يهذون به فليس إلا النعيق!

﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بُكْمٌ عُمْى فَهُمْ لَا يَهْتَفُونَ ﴾ [البقرة: 171].

أما اليهود الذين حولوا كتابهم، التوراة، إلى «شكل» غاب من ساحتهم ما به من «مضمون» فإنهم كمثل الحمار، يحمل الكتب الثقيلة الكثيرة دون أن يدري من مضمونها شيئاً أو ينتفع بقليل من هذا المضمون! ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا الثَّورَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الجمعة: 5].

أما ذلك البائس الذي آتاه الله الآيات، فانسلك منها بدلاً من أن يلتزمها ويهتدي بها، فإن الغواية قد أصابته ببؤس جعل منه مثل الكلب اللاهث في كل الحالات: ﴿ وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾ (١٧٥) وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرَكْهُ يَلْهَثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف: 175-176].

أما هؤلاء الذين تركوا الاستنصار والاستعانة بالله وأسبابه وطرقه، وركنوا إلى غيره، وهما منهم أن لدى هذا الغير نصراً يستعوضون به عن نصر القادر الحكيم، فإن ما يعتمدن عليه لا يعدو، في قوته، «قوة» بيت العنكبوت! ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ أَخْخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أُولَئِكَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَرَ الْعَبُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ [العنكبوت: 41].

□ وطلاب الحياة الدنيا.. أولئك الذين يقفون منها عند حدود اللعب واللهو والزينة والتفاخر بما لا يستقر ولا يثبت ولا يدوم.. يرسم القرآن الكريم لهم ولما اختاروه ووقفوا عنده لوحات تجسد لهم الضياع الذي اختاروا والبؤس الذي ينتظرهم انتظار المصير!.. فهذا النبات الذي جادت به الصحراء بعد أن زارها المطر، سرعان ما تصيبه الصفرة، ثم يصبح حطاماً! ﴿ أَعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهَؤُلَاءِ زِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ

أَعْجَبَ الْكُفَّارَ بِنَافِهِ ثُمَّ يَرْجِعُ فَرْتَهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَمًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْعُرُورِ ﴿[الحديد: 20]﴾ وَأَضْرَبَ لَهُمْ مَثَلُ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا كَمَا أَنزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْنِدًا ﴿[الكهف: 45]﴾ إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا كَمَا أَنزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ وَمِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَدِرُوا عَلَىهَا أْتَاهَا أَمْرًا لَّيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَبْ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿يونس: 24﴾.

نعم.. كذلك يفضل الله الآيات.. وكذلك يصور القرآن الأفكار فيحيل المعقولات إلى صور محسوسة تعرضها آياته الكريمة في لوحات!..

□ أما أولئك الذين يفسدون ثمرات إنفاقهم الأموال بالرياء والسمعة والتفاخر، عندما يجعلونها المقاصد والغايات من وراء الإنفاق، فإن إنفاقهم هذا تراب وغبار غطى سطح جبل صخري أملس، فلناظر إليه يحسبه تراباً، لكن وابل المطر سرعان ما يعري الزيف ويكشف الصلد ويذهب بثمرات الإنفاق الذي لم يقصد به وجه الله! ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: 264].. أما إذا كان الإنفاق في سبيل الخير ومصالح الأمة وابتغاء مرضاة الله، كما هو الواجب، وكما هو شأن المؤمنين، فإن ثمراته تبقى، بل وتزدهر وتتضاعف: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيْتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَفَاقَتْ أَكْثُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِْبْهَا وَابِلٌ فَطُلَّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة: 265].

لوحتان تجسدان الأفكار والمعقولات بالصور المرئية والمحسوسة، تعرضهما الآيتان المتتابعتان: فالتراب الذي يعلو الصخر سرعان ما يذهب به المطر.. بينما يسبب هذا المطر النماء للحديقة التي تعلو الربوة فتؤتي أكلها ضعفين، فشتان ما بين الربوتين المتقابلتين، عندما ينزل عليهما المطر فتتحول إحدهما إلى صخرة جرداء بينما تصبح الثانية جنة غناء!..

□ والكلمة.. الفكرة.. كثيرًا ما تتحول في آيات القرآن الكريم، بالتمثيل، إلى صورة محسوسة، ينمي إبداعها الحاسة الفنية للمتدبرين المتفكرين! ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [إبراهيم: 24، 25].

وفي مقابل هذه الشجرة ذات الأصل الثابت الراسخ والفروع السامقة في السماء، والتي تعطي طيب العطاء في كل الأحياء.. في مقابلها، وعلى الضد منها صورة الكلمة الخبيثة! ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾ [إبراهيم: 26]؟!.

هكذا.. وعلى هذا النحو تتناثر في القرآن الكريم تلك الصور التي تجسد الأفكار وترسم المعقولات وتحول المعاني إلى لوحات فنية تقرأ باللسان وترى بالبصيرة وترسم في المخيلة... الأمر الذي ينفي، نفيًا قاطعًا، ما يزعمه البعض ويتوهمه البعض الآخر من موقف غير ودي للقرآن من الرسم والتصوير!.

لكن.. ماذا فيه عن التماثيل؟!

غير أن باستطاعة الذين يتهمون الإسلام بتهمة إضعاف الحاسة الفنية، بناء على قولهم إنه قد حرم التصوير والنحت للأحياء ذات الروح، باستطاعتهم أن يقولوا: إن تعبير القرآن بالصور قد حد من تأثيره تحريم «الفكر الإسلامي» للتصوير والنحت، وهو تحريم تتعدد أسانيده في الأحاديث النبوية الشريفة، ويؤيده الكثير من الفقهاء... فالقضية لا تزال قائمة.. قضية الموقف من الإنسان.. هل له أن يصور الأحياء؟! أم أن ذلك حرام ممنوع؟!

واستكمالاً لعرض موقف القرآن الكريم من هذه القضية. وتمهيدًا للنظر في موقف السنة النبوية منها- نود أن نبه إلى أن القرآن الكريم لم يتخذ من التصوير للأحياء موقفًا معاديًا... بل لقد أناط الأمر بالمقاصد والغايات والنتائج والثمرات... فإذا كانت الصور والتماثيل وسائل للشرك بالله، وسبلاً ينحرف البعض، بتعظيمها، عن عقيدة التوحيد، كان الرفض لها والتحريم لصنعها هو موقف القرآن.. أما إذا كانت لمجرد الزينة ولإبراز براعة الإنسان وقدرته، ولتجميل الحياة وتنمية الحس الجمالي عند الإنسان، وكذلك إذا كانت لتخليد القيم

والمعاني والمآثر الطيبة والجميلة.. إلخ.. إلخ.. فإنها عندئذ تصبح من الطيبات المباحة، بل والمقصودة المرغوبة، باعتبارها من نعم الله على الإنسان!.

ولقد عرض القرآن الكريم للحديث عن «التمثيل» - صراحة وبالنص - في موطنين اثنين.. وجاء حديثه عنها في أحد الموطنين حديث الرافض المحرم.. وفي الثاني حديث العادها من نعم الله على الإنسان...

ففي سورة «الأنبياء» وبصدد الحديث عن قوم إبراهيم، عليه السلام، أولئك الذين اتخذوا التماثيل أصناماً عبدوها من دون الله، جاء حديث القرآن معادياً لهذه التماثيل، ومن ثم - وبالتبعية - لصناعتها عندما تستهدف هذا الشرك بالله ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ ٥١﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ ٥٢ ﴿قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ ٥٣﴾ قَالَ لَقَدْ كُنْتُمْ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ٥٤ ﴿قَالُوا أَجِئْتَنَا بِالْحَقِّ أَمْ أَنْتَ مِنَ اللَّاعِينَ ٥٥﴾ قَالَ بَلْ رَبُّكُمْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي فَطَرَهُمْ وَأَنَا عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿[الأنبياء: 51 - 56].

ولم يقف الموقف القرآني من هذه «التمثيل» عند حد التسفيه بالقول والحجة والمنطق، بل لقد أراد الله لنبية إبراهيم أن يحطم هذه «التمثيل» ويمحو وجود هذه الأصنام.. فاستمر سياق القرآن يتحدث عن قول إبراهيم، عليه السلام، لقومه: ﴿وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ بَعْدَ أَنْ تُولُوا مُدِيرِينَ ٥٧﴾ فَجَعَلَهُمْ جُذَاً إِلَّا كَبِيرًا لَهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ ﴿[الأنبياء: 57 - 58].

وما صنعه إبراهيم مع «التمثيل» المعبودة هو ما صنعه خاتم المرسلين محمد ﷺ، عندما طهر شبه الجزيرة من كل أثر لها، وأذن في الناس، يومئذ، وهو يحطمها، قائلاً: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: 81]..!

أما الموطن الثاني الذي عرض فيه القرآن - باللفظ - للحديث عن التماثيل، فكان في معرض تعداد نعم الله سبحانه على نبيه سليمان، عليه السلام، فلقد ذكر القرآن «التمثيل» وصنعها وصانعيها باعتبارها من نعم الله على نبيه سليمان!.. فهو قد سخر له الريح.. وأتاح له عيناً تفيض بالنحاس المذاب [القطر] - وسخر له الجن تصنع له زينة الحياة الدنيا: بيوتاً عالية - [محاريب] -.. وحفرًا كبيرة - [جفان]... وقدوراً راسيات... وأيضاً: «تماثيل» من زجاج

ونحاس ورخام، تصور الأحياء، بل وتصور الأنبياء والعلماء!- كما يقول المفسرون⁽¹⁾... ﴿وَلَسَلِمْنَ الرِّيحَ غُدُوهاً شَهْرٌ وَرَوَّاحُها شَهْرٌ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ وَمَنْ الْجِنَّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهٖ وَمَنْ يَزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ (١٢) يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحْرِبَ وَتَمْثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَتٍ أَعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ ﴿[سبا: 12، 13] «فالتماثيل» هنا- وعند انتفاء مظنة عبادتها- هي من نعم الله على الإنسان، وعاملها وصانعها إنما يعملها [بإذن ربه].. وعلى الذين أنعم الله عليهم بهذه النعمة مقابلتها بالشكر لله!..

إذن... فموقف القرآن الكريم من التصوير والتماثيل، للأحياء، ليس واحداً. وليس مطلقاً.. فحيثما تكون سبيلاً للشرك بالله، فهي حرام، والواجب تحطيمها.. أما عندما لا تكون هناك مظنة لعبادتها فهي من نعم الله، التي يجب على الإنسان أن يقصد إليها، وأن يتخذ منها سبيلاً لترقية حسه وتجميل حياته وتركيزه القيم الطيبة وتخليدها...



لكن... هل اتخذت السنة النبوية من الصور والتماثيل ذات هذا الموقف القرآني؟!... أم أنها قد اتخذت، فقط، موقف المنع والنهي والتحريم؟!..

إن البعض ينطلق من ظاهر نصوص عدد من الأحاديث النبوية، فيرى أن السنة قد حرمت الصور والتماثيل للأحياء - حيواناً كان أو إنساناً - وأنها بذلك قد نسخت الإباحة التي كانت لها في شريعة النبي سليمان.. لكننا إذا طلبنا تبيان علة هذا النسخ فسنجد أنها: تحول الصور والتماثيل إلى معبودات عندما ظهر الإسلام، وكما كان حالها لدى قوم إبراهيم، عليه السلام، وهو ما لم تكنه زمن نبوة سليمان... وإذا كانت الأحكام تدور مع عللها وجوداً وعدمًا، فإن التحريم للتماثيل والصور سيصبح، بداهة، مرهوناً بمظنة اتخاذها أنداداً تشارك الله في الألوهية والتعظيم، فإذا ما انتفي هذا السبب وزالت هذه المظنة انتفي التحريم وعادت الإباحة حكماً للصور والتماثيل!..

ولحسن الحظ.. فإن «النظرة الشاملة» وأيضاً «الاستقرائية» للأحاديث النبوية التي

(1) القرطبي [الجامع لأحكام القرآن] ج 4 ص 271. طبعة دار الكتب المصرية.

رويت في «الصور والتمثيل» تؤكد هذا الذي نذهب إليه، وتقطع بأن التحريم مرهون بكون هذه الصور والتمثيل مظنة العبادة والإشراك بالله، كما أنها تفصح عن أن هذه الأحاديث التي تنهي عن «الصور والتمثيل» إنما كانت تعالج شئون جماعة بشرية هي قريبة عهد بالشرك والوثنية، وأن توحيدها لله سبحانه قد خرج بها من هذه الحالة خروج الدواء بالمريض من مرحلة العلة إلى بدايات طريق الشفاء.. فهي قد خرجت من الوثنية وعبادة الصور والتمثيل، لكنها لا تزال في «دور النقاهة»، الأمر الذي استدعي تركيز الأحاديث النبوية على النهي عن اتخاذ الصور والتمثيل كيلا تعود هذه الجماعة إلى المرض من جديد!..

السنت.. والصور والتمثيل

وبادئ ذي بدء... فإن لدينا عددًا من الأحاديث النبوية تنهي عن التصوير... وعن اتخاذ الصور والتمثيل... لكننا يجب أن نستحضر، ونحن ندبرها، المناخ والبيئة والإطار الذي قيلت فيه، حتى ندرك المقاصد والعلل والحكم والغايات.. فهي قد قيلت لمؤمنين بالله الواحد كانوا حتى الأمس القريب يعبدون الصور والتمثيل.. وهؤلاء المؤمنون كانوا محاطين بعبدة الصور والتمثيل الذين لم يؤمنوا بعد... وصناع النسيج والأثاث والأدوات - وهم في الأساس من غير العرب - كانوا يزينون مصنوعاتهم ومنسوجاتهم بصور الآلهة - (الأصنام) فكان النهي عن هذه الصور نهيًا عن الوثنية، ودعوة لتنقية المنازل من صور الأصنام المعبودة في الجاهلية، وسعيًا لاجتثاث جذور المرض الوثني، وذلك حتى تبرأ هذه الجماعة البشرية تمامًا من الشرك والتعدد، وترسخ في قلوبها عقيدة التوحيد... ولذلك جاء النهي عن الصور التي تمثل الأحياء - وهي التي كانت تعبد - ولم يحدث نهي عن صور الشجر أو تلك التي تحاكي الطبيعة، إذ لم تكن من المعبودات... فلمستهدف ليس «الفن»، وإنما الوثنية والمساربات التي يمكن أن تؤدي إلى عودة الإشراك بالله!..

وفي إطار هذا النهي نقرأ قول الرسول ﷺ: «من صور صورة عذب يوم القيامة حتى ينفخ فيها، وليس بنافخ...»⁽¹⁾؛ أي حتى ينفخ فيها الروح فيحييها.. وأني له أن يصنع ذلك!

(1) رواه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن حنبل.

ولقد جاء رجل من أهل العراق، كان يحترف التصوير، جاء إلى عبد الله بن عباس فقال له: «يا ابن عباس، إني رجل أصور هذه الصور وأصنع هذه الصور، فافتني فيها؟» فقال له ابن عباس: «أنبئك بما سمعت من رسول الله، سمعت رسول الله يقول: كل مصور في النار، يجعل له بكل صورة صورها نفس تعذبه في جهنم!.. ثم استطرد ابن عباس فأشار على الرجل أن يصور ما لا حياة فيه، فيمارس الفن في غير ما هو مظنة الوثنية مما جاء فيه النهي والتحريم، فقال للرجل: «.. فإن كنت لا بد فاعلاً فاجعل الشجر وما لا نفس فيه»⁽¹⁾.

□ ولقد وضع الرسول ﷺ، هذا الحكم وهذا الموقف موضع التطبيق، فقاد المسلمون حملة إزالة وتحطيم لصور المعبودات الوثنية وتماثيلها... صنعوا ذلك بالمدينة - قبل فتح مكة وتطهير الكعبة - ففي الحديث الذي يرويه علي بن أبي طالب يقول: «كان رسول الله في جنازة فقال: أيكم ينطلق إلى المدينة فلا يدع بها وثناً إلا كسره ولا قبراً إلا سواه ولا صورة إلا لطخها؟ فقال [سبعة]: أنا يا رسول الله. فانطلق، فهاب أهل المدينة، فرجع! فقال علي بن أبي طالب: أنا أنطلق يا رسول الله، فانطلق، ثم رجع، فقال: يا رسول الله، لم أدع بها وثناً إلا كسرتة، ولا قبراً إلا سويته، ولا صورة إلا لطختها. ثم قال رسول الله: من عاد لصنعة شيء من هذا فقد كفر بما أنزل على محمد!..»⁽²⁾.

فالإزالة هنا كانت لرموز الوثنية، بما فيها القبور وشواهداها!

ويوم فتح مكة... أمر النبي عمر بن الخطاب أن يتقدمه إلى الكعبة فيزيل من داخلها الصور والتماثيل المعبودة، والتي كانت تمثل إبراهيم وإسماعيل ومريم... فعن ابن جريج: «... أن النبي نهى عن الصور في البيت، ونهى الرجل أن يصنع ذلك. وأنه أمر عمر بن الخطاب، زمن الفتح، وهو بالبطحاء، أن يأتي الكعبة فيمحو كل صورة فيها، ولم يدخل البيت حتى محيت كل صورة فيه...»⁽³⁾... ويروي ابن عباس أن النبي «لما رأى الصور في البيت - يعني الكعبة - لم يدخل، وأمر بها فمحيت. ورأى [صور] - إبراهيم وإسماعيل، عليهما السلام، بأيديهما الأزلام،

(1) رواه: أحمد بن حنبل.

(2) رواه: مسلم، والنسائي، وابن حنبل.

(3) رواه: أبو داود، وابن حنبل.

فقال: قاتلهم الله، والله ما استقسما بالأزلام قط!«⁽¹⁾... وفي البخاري أن عمر بن الخطاب كان يمتنع عن دخول الكنائس من أجل ما فيها من التماثيل والصور المعبودة «وكان ابن عباس يصلي في البيعة إلا بيعة فيها تماثيل»!.

فالنهي، في النظرية والتطبيق، يستهدف مظان الشرك وشرك الوثنية والروافد التي تحفظ الحياة لنقيض عقيدة التوحيد!... وليس التصوير أو النحت كفن من الفنون!..

□ فإذا ما جئنا إلى التجربة العملية والذاتية لرسول الله ﷺ مع الصور، وفي داخل منزله، ومع أهله، رأينا الأحاديث التي تحكي هذه التجربة شاهدة على ما نقول.. فعندما تكون الصور مظنة تعظيم، أو تمثل شاغلاً يلهي عن الصلاة والاستغراق في التعبد بين يدي الله، أو مظنة أن التوجه في الصلاة إنما هو إليها!.. عندما يكون الأمر ذلك أو نحواً منه، يكون نهي الرسول عنها، ودعوته لإزالتها.. فإذا ما تحولت هذه الصور عن أمانتها هذه، فزالت عنها تلك المظنة، غدت مقبولة في بيت النبوة، بل وأصبحت مما يستخدمه الرسول، عليه الصلاة والسلام!..

فعائشة، أم المؤمنين، تروي الحديث فتقول: «قدم رسول الله ﷺ، من سفر، وقد اشترت نطاً - [ثوباً من صوف - أو بساطاً] - فيه صورة، فسترته على سهوة بيتي - [السهوة: الرف، أو الطاق، أو الكوة..] - فلما دخل ﷺ كره ما صنعت، وقال: أتسترين الجدر يا عائشة؟! فطرحته، فقطعته مرفقتين - [وسادتين] - فقد رأيته متكئاً على إحدهما وفيها صورة!«⁽²⁾.

فكراهة الرسول، هنا للصورة قد ارتبطت بكونها ترفاً يستهدف مجرد ستر الجدار! وبكونها، بهذا الوضع في مثل هذا الموقع مما يستقبله المصلي، فتشغله، أو تكون مظنة استقبالها في الصلاة!.. فلما انتقلت الصورة إلى الوسادة، لمرينه عنها الرسول، بل استخدم الوسادة «وفيها الصورة» كما تقول عائشة في الحديث!..

ويؤكد هذا التفسير - هذا إذا كان محتاجاً إلى تأكيد؟! - حديث الصحابي أنس بن مالك - خادم الرسول، العارف بشئون منزله - الذي يقول فيه: «كان قرام - [ستر] - لعائشة قد سترت

(1) رواه: أحمد بن حنبل.

(2) رواه: أحمد بن حنبل.

به جانب بيتها، فقال رسول الله ﷺ: أميطي عنا قرامك هذا، فإنه لا تزال تصاويره تعرض لي في صلاتي!«⁽¹⁾... فالنهي خاص بمكان وضعه، والسبب في التحريم هو أن تصاويره تعرض أمام الرسول وهو في الصلاة... أي أن العلة هي قصد الابتعاد عما يشغل عن الصلاة، وإزالة كل ما من شأنه إيجاد شبهة التعظيم لغير الله!..

□ ولذلك.. فعندما تزول هذه الشبهات وهذه المحاذير عن الصور والتماثيل، فإن الحكم فيها والموقف منها يتغير بالتأكيد... فليس القصد هو تحريم الصورة والتماثيل، لمجرد أنها فن، وبعلة أنها صور وتماثيل!..

وإذا كان القرآن الكريم - كما مر - قد حكى لنا نبأ التماثيل في عهد سليمان باعتبارها نوعاً إلهياً يصنعها صانعوها بإذن الله، فإن النبي ﷺ، يحدثننا عن سوق في الجنة كل بضاعتها الصور، صور النساء والرجال!.. فعلي بن أبي طالب يروي قول الرسول: «إن في الجنة سوقاً ما فيها بيع ولا شراء إلا الصور من النساء والرجال، فإذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها!..»⁽²⁾... فهي لن تقود إلى شرك أو وثنية.. ومن ثم فهي خلال... بل ونعمة من نعم الله، وبعض من نعيمه على الصالحين يوم الجزاء!..

بل إن مجتمع المدينة ذاته، ذلك الذي شهد التحريم للصور - نظرياً وعملياً - عندما كانت مظنة للشرك والوثنية- إن هذا المجتمع ذاته قد تغيرت نظرتة للصور والتماثيل عندما أخذ يبرأ من مرض الوثنية والتعدد.. فعندما دخل المسور بن مخرمة على عبد الله بن عباس «يعوده في مرض مرضه، فرأى عليه ثوب إستبرق وبين يديه كانون عليه تماثيل، فقال له: يا بن عباس! ما هذا الثوب الذي عليك؟ قال: وما هو؟ قال: إستبرق! قال: ما علمت به، وما أظن رسول الله نهى عنه إلا التجبر والتكبر، ولسنا بحمد الله كذلك. قال: فما هو الكانون الذي عليه الصور؟! قال ابن عباس: ألا ترى كيف أحرقناها بالنار؟!«⁽³⁾.

فابن عباس يرى أن تحريم الإستبرق علتة التجبر والتكبر، فإذا زالت العلة زال التحريم..

(1) رواه: أحمد بن حنبل.

(2) رواه: أحمد بن حنبل.

(3) رواه: أحمد بن حنبل.

ويرى كذلك، أن علة تحريم التماثيل هي مظنة تعظيمها، فأما وقد وضعت حيث لا تعظيم لها، وأما وقد أمن الناس من مظنة عبادتها، فلا تحريم!..

وعندما ينزع الصحابي أبو طلحة الأنصاري نمطاً - [ثوباً من صوف - سترًا] - من على فراشه، فيسأله الصحابي سهل بن حنيف: «لِمَ تنزعهُ؟! فيقول: لأن فيه تصاوير، وقد قال فيها رسول الله ما قد علمت!..» يرد عليه سهل بن حنيف قائلاً: «أو لم يقل الرسول: إلا ما كان رقياً في ثوب؟!»⁽¹⁾.. فيعلمنا بذلك أن النهي ليس مطلقاً، وأن ما كان مقصوداً به المنفعة - من الصور - وبعيداً عن مظنة الشرك والعبادة فلا نهي عنه ولا تحريم فيه!.

إذن... فالسنة النبوية، مثلها في ذلك مثل القرآن الكريم، لا تحرم الصور والتماثيل على التعميم والإطلاق.. وإنما التحريم فيها، كالتحريم في القرآن، خاص بالمواطن التي تصبح فيها هذه الصور والتماثيل شراكاً للشرك وحبالاً للوثنية وسبلاً لتعظيم غير الله. أما إذا كانت للمنفعة، وتجميل الحياة وزينتها المشروعة وتخليد القيم الفاضلة وتزكيتها... فإن موقف السنة النبوية يصبح معها، لا ضدها، لأنها بذلك تنتقل من الأمور الضارة إلى حيث تصبح واحدة من نعم الله على الإنسان!.

وموقف الفقهاء

على الرغم من أن الكثرة الكثيرة من فقهاء المسلمين قد وقفت عند حافية الأحاديث المحرمة للتصوير، ولم تربط هذا التحريم وتوقته بفترة نقاهة العرب الذين أسلموا من مرض الوثنية الجاهلية، وإنما تركوا، بما كتبوه في الفقه، انطباعاً بتأييد التحريم للصور والتماثيل، الأمر الذي وإن لم يمنع ازدهار الفن التشكيلي في حضارتنا إلا أنه جعل النظرة الدينية إليه هي النظرة إلى «الواقع» الخارج عن مباركة الفقهاء!.. على الرغم من ذلك، فإن قطاعاً مهماً من المفسرين للقرآن ومن الفقهاء - وخصوصاً فقهاء المذهب المالكي - قد أباحوا التصوير والنحت إذا كانت لهما ضرورة اجتماعية أو تربوية..

□ فالمفسر: النحاس، أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي [338هـ - 950م] يتحدثنا عن

(1) رواية أحمد بن حنبل.. [ومثله مروى عن البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه].

أن قومًا من المفسرين والفقهاء قد قالوا: إن «عمل الصور جائز» وإنهم قد استدلوا بالآية التي جعلت من صنع التماثيل لسليمان نعمة من نعم الله ﴿يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحْرِبٍ وَتَمَثِيلٍ﴾ [سبأ: 13].. واستدلوا كذلك بصنع المسيح عيسى ابن مريم، بأمر الله لتماثيل الطير ﴿أَنِّي قَدْ جَعَلْتُكُمْ بَيَاقٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّي أَنشَأْتُ لَكُمْ مِنَ الطَّيْرِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: 49]... فعيسى قد صنع تماثيل للطير من الطين، وجاز ذلك عندما لم تكن شبهة وثنية تلحق بالعقائد بسبب هذه التماثيل..

□ ويحدثنا المفسر الأندلسي: مكي بن حموش [355 - 437هـ - 966 - 1045] في كتابه [الهداية إلى بلوغ النهاية] - وهو سبعون جزءًا في معاني القرآن وتفسيره - يحدثنا عن «أن فرقة تجوز التصوير» مستدلة بهذه الأدلة ذاتها⁽¹⁾.

□ والقرطبي (671هـ - 1273م) يشير إلى اجتهاد فقهاء المالكية بجواز التماثيل عندما تقتضيها ضرورات التربية، مثل تربية البنات التي تستدعي تعويدهن على اللعب بالدمى - من «عرائس» وغيرها.. فيقول: «... وقد استثنى من هذا الباب - [باب الخلاف في التحريم] - لعب البنات، لما ثبت عن عائشة أم المؤمنين إن النبي ﷺ، تزوجها وهي بنت سبع سنين، وزفت إليه وهي بنت تسع، ولعبها معها.. قالت: كنت ألعب بالبنات - [أي اللعب - الدمى - العرائس] - عند النبي، وكان لي صواحب يلعبن معي، فكان رسول الله إذا دخل ينقمعن - [يتغيبن وراء ستر] - منه، فيسر بهن - [يبعثهن] - إليّ فيلعبن معي؟!«⁽²⁾.

فعائشة تلعب بعرائسها- وهي دمى وتماثيل لأحياء آدمية - مع صواحبها.. والرسول يرى ويرضى، بل يبعث لها بصواحبها يلاعبنها إذا هن اختبأن منه حياء..!

وفي [طبقات ابن سعد] ما يفيد تنوع هذه الدمى.. فلقد كان فيها دمى للخليل أيضًا.. فعن عائشة قالت: «دخل على رسول الله ﷺ، يومًا وأنا ألعب بالبنات، فقال: ما هذا يا عائشة؟ فقلت: خيل سليمان. فضحك!»⁽³⁾.

(1) [الجامع لأحكام القرآن] ج 14 ص 272.

(2) رواه: مسلم، وابن ماجه، والبخاري.

(3) [طبقات ابن سعد] ج 8 ص 42. طبعة دار التحرير. القاهرة.

ثم يعقب القرطبي على هذه القضية فيحكي أن العلماء قد أباحوا الدمى واللعب بها، للدور الذي تقوم به في التريبة، وخصوصاً تربية البنات «حيث يتدربن على تربية أولادهن» منذ الصغر بالألفة التي تنشأ بينهن وبين دمي العرائس والأطفال⁽¹⁾..!

□ بل إننا واجدون لدى مجتهد آخر من مجتهدي المذهب المالكي ما هو أكثر من إباحية التصوير والتمثيل، التي تتطلبها مصالح الأمة العملية وتنمية معارفها العلمية وتربية حاستها الفنية وتهذيب طباعها وسلوكها.. واجدون لدى الإمام القرافي، أبو العباس أحمد بن إدريس [684هـ - 1285م] الاشتغال بفن النحت والتصوير، لا مجرد الإفتاء بإباحته فقط!... فهو يتحدث عن ممارسته فن صناعة الدمى والتمثيل، فيقول في كتابه [شرح المحصول]: «... بلغني أن الملك الكامل وضع له شمعدان- وهو عمود طويل من نحاس له مراكز يوضع عليها الشمع للإنارة - كلما مضى من الليل ساعة انفتح باب منه، وخرج منه شخص يقف في خدمة الملك، فإذا انقضت عشر ساعات - [أي حان وقت الفجر]- طلع الشخص على أعلى الشمعدان، وإصبعه في أذنه، وقال: صبح الله السلطان بالسعادة. فيعلم أن الفجر قد طلع؟!...».

يحكي القرافي عن هذا الشمعدان الذي استخدمت فيه التماثيل - تماثيل الإنسان - آلة يقاس بها الزمن، وفيها الحركة والصوت معاً!.. ثم يعقب فيتحدث عن تجربته هو في صنع شمعدان مماثل، به إلى جانب تمثال الإنسان تمثال أسد، فيقول: «... وعملت أنا هذا الشمعدان، وزدت فيه: أن الشمعة يتغير لونها في كل ساعة، وفيه أسد تتغير عيناه من السواد الشديد إلى البياض الشديد إلى الحمرة الشديدة، في كل ساعة لها لون، فإذا طلع شخص على أعلى الشمعدان، وإصبعه في أذنه، يشير إلى الآذان. غير أنني عجزت عن صناعة الكلام؟!»⁽²⁾.

فهنا فقيه، مجتهد، مارس صناعة الفن، فكان مثلاً، يصنع تماثيل الإنسان والحيوان، وفي صنعته هذه تتابع وتتعدد الألوان؟!..

(1) [الجامع لأحكام القرآن] ج4 ص 274، 275

(2) مقدمة تحقيق كتاب القرافي [الإحكام] ص15. تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة. طبعة حلب

وهكذا... فإلى جانب الذين منعوا التصوير والنحت، في تراثنا الفقهي، كان هناك الذين أباحوا هذا الفن، بعد أن أمنت الأمة خطر الشرك وعبادة هذه التماثيل والصور. بل وكان هناك الفقهاء المجتهدون الذين مارسوا هذه الصناعة فكانوا: «فقهاء- مجتهدين - فنانيين»!

وفي العصر الحديث

عندما شرعت مدرسة التجديد الديني تزيل عن الفكر الإسلامي غبار عصور التراجع- عصور المماليك والعثمانيين- وجدنا الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده [1266 - 1323 هـ - 1849 - 1905 م] يطرق هذا الباب، باجتهاده وتجديده، فيعلن مباركة الإسلام لهذه الفنون، وينبه على دورها النافع في تسجيل معالم الحياة وحفظها، وفي ترقية الأذواق والحواس، والاقتراب بالإنسان من صفات الكمال!.

ولقد عرض الأستاذ الإمام لهذه القضية، قضية دور «الفنون التشكيلية» في حياة الأمة، أثناء سياحته في جزيرة «صقلية» سنة 1903 م.. ففي «صقلية» زار المتاحف والمقابر مواطن الآثار التي تحفظ وتحكي، بالصور والتماثيل، آثار الغابرين.. وكان يرسل إلى مجلة [المنار] فصولاً يحكي فيها مشاهداته في رحلته، وفي هذه الفصول كتب عن هذه الفنون، وعرض لرأي الإسلام في الصور والرسوم والتماثيل..

والذين يتأملون الصفحات التي كتبها الأستاذ الإمام حول هذه القضية يطالعهم الرجل ذواقه للفن، عاشقاً للإبداع الفني، الأمر الذي يضيف إلى تجديده في الدين والأدب واللغة قسمة أخرى تجعل له فضلاً لا ينكر في السعي لتجديد حياة الأمة بواسطة الفنون!.. فهو يتحدث في شاعرية راقية، عن الرسم كفن يضاهي الشعر - الذي هو ديوان الأمة العربية منذ القدم - غير «أن الرسم: شعر ساكت، يرى ولا يسمع، كما أن الشعر: رسم يسمع ولا يرى؟!»⁽¹⁾.

ثم يعرض للحديث عن منافع هذه الفنون ودورها في حفظ تراث الأمة على مر الأزمنة، وما يعنيه ذلك من حفظ للعلم والحقيقة والتاريخ، كي تظل شاهدة فاعلة لمن يأتي من أجيال

(1) [الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده] ج2 ص204. دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة. طبعة بيروت سنة 1972 م.

«فحفظ الآثار - الرسم والتماثيل - هو حفظ للعلم والحقيقة، وشكر لصاحب الصنعة على الإبداع فيها!...»⁽¹⁾.

ثم يأتي الأستاذ الإمام إلى القضية الشائكة والخلافية.. قضية موقف الإسلام من هذه الفنون وأصحابها، فيدلي بالقول الفصل في فائدتها، لتغير الملابس والمقاصد التي دعت إلى نفور المسلمين منها في عصر البعثة النبوية، يوم كانت الرسوم والصور والتماثيل إنما تتخذ كي تعبد من دون الله، أو على الأقل كانت مظنة شبهة، لتعظيمها دينياً، فكان أن نهى عنها الرسول، عليه الصلاة والسلام... أما الآن، وبعد زوال هذا الأمر بالكلية، وبعد أن لم تعد الرسوم والتماثيل مظنة شبهة العبادة أو التعظيم الديني، وبعد أن وضحت منافعها في ترقية أذواق الأمة، وحفظ حقائق تاريخها وعلومها، فإن رضاء الإسلام عنها، بل ومباركتها لها، أمر لاشك فيه!..

والأستاذ الإمام عندما صاغ اجتهاده هذا واطر لنا تجديده في هذا الميدان، كان يوجه حديثه إلى الشيخ محمد رشيد رضا [1282 - 1354هـ - 1865 - 1935م] صاحب مجلة [المنار].. وكانت [المنار] تنشر هذه الفصول التي يصف فيها سياحته دون توقيع... وكان يتولى يومئذ منصب «مفتي الديار المصرية» ويتربع على عرش الإمامة والاجتهاد في طول بلاد العالم الإسلامي وعرضها!..

وفي هذه الفصول أخذ الشيخ محمد عبده يتحدث إلى الشيخ رشيد رضا، عن هذه القضية، فقال، بعد وصفه لما شاهد من الرسوم والتماثيل في متاحف صقلية وأديرتها وكنائسها ومقابرها وميادين مدنها، وبعد حديثه عن دور هذه الرسوم والصور والتماثيل في «حفظ العلم، وتخليده.. قال: «...وربما تعرض لك مسألة عند قراءة هذا الكلام، وهي ما حكم هذه الصور في الشريعة الإسلامية؟، إذا كان القصد منها ما ذكر، من تصوير هيئات البشر في انفعالاتهم النفسية، وأوضاعهم الجسمانية؟ هل هذا حرام؟ أو جائز؟ أو مكروه؟ أو مندوب؟ أو واجب؟.... فأقول لك:

إن الراسم قد رسم، والفائدة محققة لا نزاع فيها، ومعنى العبادة وتعظيم التمثال أو الصورة

(1) المصدر السابق. ج2 ص205.

قد محي من الأذهان، فإما أن تفهم الحكم من نفسك، بعد ظهور الواقعة، وإما أن ترفع سؤالاً إلى المفتي وهو يجيبك مشافهة- [لاحظ أن المفتي هو المتكلم؟!]-... فإذا أوردت عليه حديث: «إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون»، أو ما في معناه مما ورد في الصحيح، فالذي يغلب على ظني أنه سيقول لك: إن الحديث جاء في أيام الوثنية، وكانت الصور تتخذ في ذلك العهد لسبيين: الأول: اللهو والثاني: التبرك بمثال من ترسم صورته من الصالحين. والأول مما يبغضه الدين، والثاني مما جاء الإسلام لمحوه، والمصور في الحالين شاغل عن الله، أو ممد للإشراك به، فإذا زال هذان العارضان، وقصدت الفائدة، كان تصوير الأشخاص بمنزلة تصوير النبات والشجر في المصنوعات، وقد صنع ذلك في حواشي المصاحف، وأوائل السور، ولر يمنعه أحد من العلماء، مع أن الفائدة في نقش المصاحف موضع النزاع، أما فائدة الصور فمما لا نزاع فيه، على الوجه الذي ذكر.

أما إذا أردت أن ترتكب بعض السيئات في محل فيه صور- طمعاً في أن الملكين الكاتين، أو كاتب السيئات على الأقل لا يدخل محلاً فيه صور - كما ورد⁽¹⁾، فإياك أن تظن أن ذلك ينجيك من إحصاء ما تفعل؟!، فإن الله رقيب عليك وناظر إليك حتى في البيت الذي فيه صور، ولا أظن أن الملك يتأخر عن مرافقتك إذا تعمدت دخول البيت الذي فيه صور؟!..

ولا يمكنك أن تجيب المفتي: بأن الصورة، على كل حال، مظنة العبادة. فإني أظن أنه يقول لك: إن لسانك أيضاً، مظنة الكذب، فهل يجب ربطه؟!، مع أنه يجوز أن يصدق، كما يجوز أن يكذب؟!..

وبالجملة، فإنه يغلب على ظني أن الشريعة الإسلامية أبعد من أن تحرم وسيلة من أفضل وسائل العلم، بعد تحقيق أنه لا خطر فيها على الدين، لا من جهة العقيدة ولا من جهة العمل..... وليس هناك ما يمنع المسلمين من الجمع بين عقيدة التوحيد ورسم صور الإنسان والحيوان لتحقيق المعاني العلمية، وتمثيل الصور الذهنية..»⁽²⁾.

(1) يشير الأستاذ الإمام إلى الحديث الذي يقول فيه النبي: « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه جنب ولا صورة ولا كلب » رواه أبو داود، والنسائي، والدارمي، وابن حنبل.

(2) [الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده] ج2 ص205، 206.

هكذا صاغ الأستاذ الإمام، في الفنون التشكيلية، ما يشبه الفتوى الشرعية، فقرر أنها أداة لحفظ الحقيقة العلمية، بل و«وسيلة من أفضل وسائل العلم»، وأنها فنون راقية، ترتقي بدوق الإنسان، كما يرتقي به فن الشعر، وغيره من الفنون التي ليس على الإبداع فيها كلام ولا ملام في الإسلام!..

وهو، بذلك، قد اقتحم ميداناً وعراً من ميادين التجديد والإصلاح في فكر الإسلام الحديث وحياة المسلمين المحدثين.



وبعد...

فهل هناك شك، الآن، في أن موقف الإسلام من «الفن التشكيلي» هو الود والتعاطف، والتزكية والمباركة، على الرغم مما هو شائع عن موقف الإسلام في هذا الميدان؟!

□ إن القرآن الكريم قد ميز بين التماثيل والصور، عندما تكون سبيلاً للشرك بالله والانحراف عن نقاء عقيدة التوحيد، فحرمها إذا كانت كذلك أو مظنة لذلك.. وبينها إذا كانت سبيلاً للمعرفة، وحفظ الحقيقة، وتهذيب النفس، وتنمية حاسة الذوق والتذوق لدى الإنسان... فاعتبرها من نعم الله على الإنسان، وتحدث عن صنعها، إذا كانت مستهدفة لهذه الأغراض الخيرة، باعتباره صنعا يتم «بإذن الله»!..

□ كما أن تعبير القرآن الكريم، عن الأفكار والمعقولات، بالصور «الحسية - الفنية» شاهد على استهدافه تنمية الحاسة الفنية لدى المؤمنين به.. فهو مع الفن والجمال، لا ضده، كما يتوهم نفر من المتعصبين ضد الإسلام ونفر من المتعصبين - بلا وعي ولا علم - للإسلام!..

□ أيضاً.. فإن الأحاديث النبوية، التي حرمت التصوير والنحت، إنما كانت تعالج مرض الشرك والوثنية، وتطرب جماعة بشرية كانت حديثة عهد بالتوحيد وقرينة عهد بعبادة الصور والتماثيل... فعلة التحريم ظاهرة، وتؤكد على أنه مؤقت بقيام العلة، وليس مطلقاً مؤيداً...

وليس هذا مجرد استنتاج... فكثير من الأحاديث التي سقناها في هذه الدراسة قاطعة

بذلك... ومن ثم فإن موقف السنة النبوية، من هذه القضية، متسق تمامًا مع موقف القرآن الكريم منها.

□ أما الفقهاء الذين وقف كثير منهم عند حرفية نصوص الأحاديث، ولم يبصروا ارتباط تحريمها للصور بعلّة التحريم، ودوران هذا التحريم مع هذه العلة وجودًا وعدمًا... فإن آخرين منهم قد اتخذوا موقفًا مغايرًا، فأفتوا بجواز الصور والتماثيل، طالما أن خوف الشرك والوثنية غير قائم، وتحدثوا عن دور هذا الفن في العلم والتعليم والتربية والتهديب.. بل ومارس بعضهم صنعة هذا الفن الجميل.. فكانت حياتهم واجتهاداتهم وممارساتهم التجسيد لموقف الإسلام الحق من هذا الفن.. موقف التزكية والمباركة، طالما كان فنًا راقيًا، يسعى أهله به إلى ترقية حياة المسلمين وتمكينهم من تذوق نعم الله الجميلة التي أفاضها على الطبيعة، وسخرها لتجميل حياة الإنسان.



وأخيرًا - وهذا مهم جدًا - لتذكر أن مصطلح «الصورة» - في السنة النبوية.. وفي المجتمع النبوي - معناه «الصنم المعبود».. وليس الصورة الفنية التي يرسمها الفنان للزينة أو للتعبير عن الأفكار وأحداث التاريخ.. وكذلك معنى «المصور» - فهو صانع الأصنام المعبودة في المجتمع الوثني. وكذلك معنى «التصوير»، فهو صناعة الأصنام المعبودة.

ويشهد على تحرير معاني هذه المصطلحات حديث رسول الله ﷺ الذي يقول: «يجمع الناس يوم القيامة في صعيد واحد، ثم يطلع عليهم رب العالمين، ثم يقال: ألا تتبع كل أمة ما كانوا يعبدون؟ فيتمثل لصاحب الصليب صليبه. ولصاحب الصورة صورته. ولصاحب النار ناره، فيتبعون ما كانوا يعبدون، ويبقى المسلمون»⁽¹⁾.

(1) رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي والإمام أحمد.

الإسلام وفنون السماع

الإسلام وفنون السماع

القضية في اللغة.. والقرآن.. والسنة

الغناء: كلام.. ولحن.. وأداء..

ولقد دار الحديث عن الغناء في الموروث الإسلامي: سنة شريفة.. وفقهاً وفكراً، تحت مصطلحات عدة، منها: مصطلح «اللهو» ومصطلح «السماع»..

وقد يتبادر إلى الذهن المعاصر أن استخدام مصطلح «اللهو» في وصف الغناء إنما يحمل معاني سلبية، تشي بالكراهية أو التحريم للغناء.. ولما كان هذا الذي يتبادر إلى الذهن المعاصر غير وارد ولا صحيح، كان علينا أن نبادر بضبط مضمون مصطلح «اللهو» الذي صنفت تحته - في كتب السنة - الأحاديث التي وردت في موضوع الغناء.. والذي استخدم كذلك في القرآن الكريم..

فاللهو - في مصطلح العربية - ليس بالضرورة ما يلهي عن الطيبات والعبادات والخيرات.. وإنما هو كل ما يشتغل به الإنسان وينشغل به فيلهيه ويتلهي به عن سواه.. فالاشتغال بالطيبات لهو عن الخبائث، والعكس صحيح.. واللهو: ما يأنس به الإنسان ويعجب به.. لكن استعمال هذا اللفظ غلب على ما يطرب النفس ويؤنسها ويروح عنها.. وكما جاء في (لسان العرب) - لابن منظور -: «فاللهو: ما لهوت به ولعبت به وشغلك من هوى وطرب ونحوهما.. ولهيت عن الشيء: إذا سلوت عنه وتركت ذكره، وإذا غفلت عنه. ولهت المرأة إلى حديث المرأة تلهو لهواً: أنست به وأعجبها. واللهو: النكاح - أي الزواج - واللهو: المرأة والولد - أي زينة الحياة.. وقد يكنى باللهو عن الجماع.. والملاهي: هي آلات اللهو.. أي مطلق الوسائل التي تحدث الأُنس واللذة للإنسان، فتشغله عند حدوثها عما سواها.

وكذلك الحال في القرآن الكريم، يرد الحديث عن اللهو في سياق المناشط الإنسانية

المباحة، إذا هو لم يله الإنسان عن الفرائض والواجبات والضرورات.. فتتحدث الآيات عن فرائض، وضرورات، ومباحات - عن صلاة الجمعة، والبيع والانتشار في الأرض، والابتغاء من فضل الله، وذكر الله، والتجارة، واللهم - داعية المؤمنين إلى وضع كل منها في مقامها وتوقيتها.. وناعية عليهم الخلل الذي يضع الأمر في غير موضعه، أو يصرف عن الواجب إلى المباح ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ٩﴾ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ١٠﴾ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿[الجمعة: 9 - 11].

فالبيع ليس حراماً.. لكن الحرام أن يلهينا ويشغلنا عن صلاة الجمعة.. والانتشار في الأرض والابتغاء من فضل الله من الضرورات.. لكن وقتها ومكانها ليس في وقت الصلاة.. والتجارة واللهم من المباحات.. بشرط ألا يشغلا الإنسان ويصرفاه عن صلاة الجماعة.. فاللهو - أي اللذة بالطرب - وضع هنا مع البيع والتجارة والانتشار في الأرض والابتغاء من فضل الله - أي مع الضرورات والمباحات - وإذا كان الله هو مطلق ما يلهي ويشغل الإنسان عن أمر آخر، فإن الآيات لا تحرمه، لأنه ليس محرماً لذاته وعينه، وإنما لما فيه من الذهول عن الواجب - ولقد وضعته مع المباحات والضرورات والواجبات - وإنما هي تدعو إلى التوازن الجامع في حياة الإنسان، ليقوم بالواجبات، ويحقق الضرورات، ويحصل الحاجيات، ويجدد ويزين حياته بالتحسينات والكماليات والذات من المباحات..

بل إن هذا الإنسان لو لهته وشغلته الصلاة - غير المفروضة مثلاً كل الوقت عن الضرورات والمباحات لعد ذلك غلوًا في الدين.. وكذلك الحال لو لهته الضرورات عن الفرائض، أو شغلته المباحات عن الواجبات والضرورات..

ولقد روى عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَعَلِيهِ بِالْجُمُعَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِلَّا مَرِيضٌ أَوْ مُسَافِرٌ أَوْ امْرَأَةٌ أَوْ صَبِيٌّ أَوْ مَمْلُوكٌ، فَمَنْ اسْتَغْنَى بِلَهْوٍ أَوْ تِجَارَةٍ اسْتَغْنَى اللَّهُ عَنْهُ، وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ»⁽¹⁾.. فترك التجارة واللهم هنا مطلوب ممن وجبت

(1) أخرجه الدار قطني. انظر القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) ج 18 ص 103، طبعة دار الكتب المصرية القاهرة.

عليه الجمعة، أما من لم تجب عليه الجمعة من النساء والمرضى والمسافرين والصبيان فلا عليهم أن يمارسوا المباحات⁽¹⁾.

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كانت الجوّاري إذ أنكِحن يَمرون بالمزامير والطبل، فانفضوا إليها، فنزلت آيات سورة الجمعة» وقيل: إن خروجهم لقدم دحية الكلبي بتجارته، ونظرهم إلى العير تمر⁽²⁾.

وفي سورة الأنعام: ﴿وَمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلْآخِرَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ وليس المراد بها ذم الحياة الدنيا، ولا ذم اللعب واللهو، وإنما المذموم هو قول الكفار: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ وهو الذي جاءت في سياقه الآية: ﴿وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ ﴿٢٩﴾ وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ قَالَ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٠﴾ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِقَوْلِ اللَّهِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا يَحْصِرُنَا عَلَىٰ مَا فَرَطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٣١﴾ وَمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلْآخِرَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام: 29 - 32].

وفي النص على أن المذموم ليس الحياة الدنيا ولا اللعب ولا اللهو، وإنما المذموم هو إنكار الكافرين للبعث، يقول القرطبي: «فالمقصد بالآية تكذيب الكافرين في قولهم: «إن هي إلا حياتنا الدنيا»⁽³⁾.

فالنظرة الإسلامية للهو - الغناء - تضعه في خانة المباحات، المباحات لذاتها، والتي تعرض لها - بسبب ما يلحق ويقترب بها وينتج عنها - الأحكام الشرعية التي تعرض للمباحات.. فقد يبقى الغناء على الإباحة - التي هي الأصل - وقد يعرض له ما يجعله واجباً، أو مندوباً، أو مكروهاً، أو حراماً.. مثله في ذلك مثل سائر المباحات - ومنها الأكل والشرب - الأصل فيها الإباحة، وقد يعرض لها ما يجعلها واجبة، أو مندوبة، أو مكروهة، أو محرمة.

وإذا كان الغناء، في جوهره: صوتاً جميلاً تصاحبه ألحان وأنغام مؤتلفة تزيده جمالاً، فلقد

(1) [الجامع لأحكام القرآن] ج 18 ص 107.

(2) المصدر السابق. ج 18 ص 111.

(3) [الجامع لأحكام القرآن] ج 6 ص 414.

عرض الفكر الإسلامي لهذا الغناء باعتباره فطرة إنسانية تحاكي بها الصنعة الإنسانية الخلقية الإلهية التي أبدعها الله وخلقها في الطيور والأشجار.. فالصوت الجميل الصادر من حنجرة الإنسان هو محاكاة للأصوات الجميلة الصادرة من حناجر البلبل والعندليب والكروان.. ومعزوفات الأوتار التي تثمر الألحان المؤتلفة والجميلة هي محاكاة الصنعة الإنسانية لما تعزفه الأشجار والأغصان والأوراق في الحداثق الغناء عندما تهب عليها الرياح والنسمات.. وإذا كان غير وارد ولا جائز ولا معقول تحريم الأصوات الجميلة إذا جاءت من حناجر الطيور، فلا منطق يحرمها إذا صدرت من حنجرة الإنسان، إذ لا فرق بين حنجرة وحنجرة.. وإذا كان غير وارد - ولم يحدث - أن حرم أحد الأصوات المنكرة، ولا الأنغام المتخالفة، فمن غير المنطقي ولا المعقول تحريم الأصوات لأنها جميلة غير منكورة أو الأنغام لأنها مؤتلفة غير متخالفة.

بهذه النظرة الفطرية نظر العقل المسلم - والإسلام دين الفطرة - إلى الغناء والألحان، وجاءت كلمات حجة الإسلام أبو حامد الغزالي [450 - 505 هـ، 1058 - 1111 م] معبرة عن هذا المنطق الفطري عندما قال: «فالأصل في الأصوات حناجر الحيوانات، وإنما وضعت المزامير على أصوات الحناجر، وهو تشبيه للصنعة بالخلق التي استأثر الله تعالى باختراعها، فمنه تعلم الصناعات، وبه قصدوا الاقتداء.. فسماع هذه الأصوات يستحيل أن يحرم لكونها طيبة موزونة، فلا ذاهب إلى تحريم صوت العندليب، وسائر الطيور، ولا فرق بين حنجرة وحنجرة، ولا بين جماد وحيوان، فينبغي أن يقاس على صوت العندليب الأصوات الخارجة من سائر الأجسام باختيار الآدمي، كالذي يخرج من حلقه أو من القضيبي والطبل والدف وغيره»⁽¹⁾.

وإذا كان هذا هو منطق الفطرة وبرهان العقل، فإن برهان النص والنقل - في الإسلام - يدعم هذه النظرة، التي جعلت الغناء من المباحات في ذاتها، والتي جعلت الأحكام الأخرى عارضة له وعليه بسبب ما يعرض له فيخرجه عن أصل الإباحة..

فالنموذج الإسلامي للحياة الإنسانية - والذي تتأسى فيه برسول الله ﷺ هو النموذج المتكامل المتوازن، الذي يعمل لدنيائه كأنه يعيش أبداً، ويعمل لآخرفته كأنه يموت غداً، والذي

(1) [إحياء علوم الدين] ص 1126، طبعة - مصورة - دار الشعب. القاهرة.

يقبل على الآخرة التي هي خير وأبقى، دون أن ينسى نصيبه من الحياة الدنيا وطيباتها، والذي يتجنب غلوى الإفراط والتفريط في كل مناحي الحياة.

فالأسوة الحسنة ﷺ كان نبي الملحمة، وأيضاً نبي الرحمة.. وكان يأنس إلى المساكين ويستطيب الحشن من العيش والفراش، وفي ذات الوقت يستعيز بالله من الفقر والدّين، وكان يستشعر ويستلهم آيات ومظاهر ومصادر الجمال التي أودعها الله، سبحانه وتعالى، في الوجود.. فيستعيز بالله - في دعاء السفر - من كآبة المنظر، ويدعوه - في صلاة الاستسقاء - : «اللهم أنزل علينا في أرضنا زيتها».. ويطلب للمسلم - حتى في المجتمع الفقير - الزينة والجمال، في الاسم.. والثوب.. والطيب.. بل وحتى في النعال!.. حتى ليحكى خادمه أنس بن مالك، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيقول: «ما شمت عنبراً قط ولا مسكاً ولا شيئاً أطيب من ريح رسول الله، ولا مسست قط ديباجاً ولا حريراً ألين مساً من كف رسول الله.. كان أزهر⁽¹⁾ اللون، كأن عرقه اللؤلؤ»⁽²⁾..

إنه كل ذلك.. الأسوة المتكاملة والجامعة والمتوازنة.. فالأقدام تتورم من الوقوف بين يدي الله، والاستشعار للجمال روح سارية في كل مناحي الحياة.. والمزاح والنكات تعانق الصدق الباسم والبشاشة الصادقة.. ذلك لأن عبادة الله هي الشكر له - سبحانه - على نعمه المبتوثة في الحياة، ومنها نعمة الجمال، التي لن نستطيع تقدير عظمتها، وشكر الله عليها، إذا نحن أدركنا لها الظهور والعقول والقلوب، وأغلقتنا قنوات استشعارها في هذا الكون، الذي أبدعه الخالق الجميل، الذي يحب الجمال.

ولأن هذا هو النموذج الإسلامي في الحياة - والذي نتأسى فيه برسول الله ﷺ كان للغناء مكانه في المجتمع النبوي، والسنة النبوية - بالقول والإقرار - حتى أصبحت هذه السنة من «السنن العملية»، التي قامت وتجسدت في واقع خير القرون.

ففي صحيح البخاري، تروي أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فتقول: «دخل رسول الله ﷺ،

(1) الأزهر - وجمعه زهر - بضم الزاي وسكون الهاء -: النير، الصافي اللون، والمشرق الوجه.

(2) رواه مسلم والإمام أحمد.

وعندي جاريّتان تغنيان بغناء بعث⁽¹⁾، فاضطجع على الفراش، وحول وجهه، فدخل أبو بكر فانتهرني، وقال: مزمار الشيطان عند رسول الله ﷺ؟! فأقبل عليه رسول الله فقال: «دعهما».

فنحن أمام سنة نبوية - عملية - أقر فيها رسول الله ﷺ الغناء في بيت النبوة، من فتاتين، ويسمعهما رجال، وتغنيان بأشعار تتحدث عن ذكريات وقائع الحرب في التاريخ، بل والتاريخ الجاهلي، وعندما اعترض الصديق أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مجتهداً في المنع، اعترض الرسول ﷺ على هذا الاجتهاد، مؤكداً الإباحة..

وتحويل الرسول وجهه عن الفتاتين المغنيتين هو غرض للبصر، وليس كفاً للأذان عن السماع.. ولم يطعن أحد من علماء الجرح والتعديل على أحد من رواة هذا الحديث، الذي رواه البخاري في الصحيح.

وفي ذات الحديث تكملة تروى فيها السيدة عائشة أحداث واقعة ثانية لسنة عملية أخرى في هذا الموضوع.. تقول رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وكان يوم عيد، يلعب السودان - الحبشة - بالدرق⁽²⁾ والحراب في المسجد، فإما سألت رسول الله ﷺ، وإما قال: «تشتهين تنظرين»؟ فقلت: نعم، فأقامني وراءه، خدي على خده، يسترني بثوبه، وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون - أي يرقصون - فزجرهم عمر، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال النبي: «أمنّا بني أرفدة⁽³⁾.. دونكم بني أرفدة». حتى إذا مللت، قال: «حسبك»؟ قلت: نعم. قال: «فاذهبي».

فهنا - أيضاً - سنة عملية أقرت اللعب - التمثيل والرقص المصحوب بالغناء - ففي بعض الروايات أنهم كانوا يغنون شعراً يقول:

يا أيها الضيف المعرّج طارقاً	لولا مررت بآل عبد الدار
لولا مررت بهم تريد قراهم	منعوك من جهد ومن إقتار

(1) بعث: حصن للأوس، دارت عنده وقعة من وقائع الجاهلية، انتصرت فيها الأوس على الخزرج.

(2) الدركة: الترس من جلود، ليس فيه خشب ولا عقب.

(3) أمنّا: أي لكم الأمان. وفيه سباح وتشجيع على مواصلة اللعب. وأرفدة: أشهر أجداد الحبشة.

وفي بعض الروايات: «كانت الحبشة يزفنون» - أي يرقصون - وفي بعضها: «يرقصون بين يدي رسول الله ﷺ، ويقولون: محمد عبد صالح»⁽¹⁾.

وفي البخاري - أيضًا - عن عائشة ما يشهد بأن هذا الغناء المباح قد يعرض له ما يجعله مطلوبًا ومندوبًا - في الأعراس - والطالب له والحث عليه هو رسول الله ﷺ، فعن أم المؤمنين عائشة أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار، فقال رسول الله ﷺ: «يا عائشة، ما كان معكم لهو؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو».

وفي رواية النسائي لذات الحديث، يقول الرسول: «يا عائشة، أهديتم الفتاة؟ ألا بعثتم معها من يقول: أتيناكم أتيناكم، فحيانا وحياكم؟»..

فيحث على الغناء، بل ويرشح الكلمات.. ولهذا الحث على الغناء - في مناسباته - نظير في الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد - في مسنده - عن عبد الله بن عمير - أو عميرة - قال: «حدثني زوج ابنة أبي لهب، قال: دخل علينا رسول الله ﷺ، حين تزوجت ابنة أبي لهب، فقال: «هل من لهو؟».

وفي سنة أخرى، يروي النسائي - عن السائب بن يزيد - أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ، فقال لعائشة: «يا عائشة أتعرفين هذه؟ قلت: لا يا نبي الله. قال: «قينة⁽²⁾ بني فلان، تحبين تغنيك؟» فغنتها.

وإذا كانت القينة هي الجارية المغنية، فنحن أمام مغنية تحترف الغناء لبني فلان - أي للرجال والنساء - يعرض الرسول على عائشة أن تسمع غناها، فتغني لها في حضرة رسول الله ﷺ.

ولقد مضت هذه السنة - بإباحة الغناء أو ندبه - جارية مرعية في مجتمع الصدر الأول، فيروي النسائي عن عامر بن سعد يقول: دخلت على قرظة بن كعب، وأبي مسعود الأنصاري في عرس،

(1) أخرج هذه الرواية الإمام أحمد عن أنس بن مالك. ورواه النسائي أيضًا عن أبي هريرة - في «باب اللهو بالحراب».

(2) القينة: معناها هنا المغنية.. وتطلق على الأمة.. والماشطة.

وإذا جوارٍ يغنين، فقلت: أنتما صاحباً رسول الله ﷺ، ومن أهل بدر، يفعل هذا عندكم؟! فقالا: «اجلس إن شئت فاسمع معنا، وإن شئت اذهب، فقد رخص لنا في اللهو عند العرس»..

فالبديرون من صحابة رسول الله ﷺ قد مضوا على سنة الاستماع والاستمتاع بلذة الطرب بالغناء الحلال المباح.

ولقد رأينا الراشد الثاني عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يميز بين الغناء الحلال والغناء الحرام، بناء على الكلمات والمقاصد التي يتغياها ويثمرها هذا الغناء.. ففيما يرويه عبد الله بن بريدة الأسلمي، قال: «بينما عمر بن الخطاب يعس⁽¹⁾ ذات ليلة، فإذا بامرأة تقول:

هل من سبيل إلى خمر فأشربها أم هل سبيل إلى نصر بن حجاج؟

فلما أصبح عمر سأل عن نصر بن حجاج هذا - وكان شاباً وسيماً يخيل نساء المجاهدين الغازين - فأمر له بما يصلحه وغرّبه إلى البصرة، حيث يعسكر المقاتلون.⁽²⁾!

فالتحريم هنا قد عرض للغناء بسبب الكلمات الماجنة، والمقاصد المحرمة من وراء هذا الغناء.

وفي موقف آخر للفاروق عمر بن الخطاب، يروي الحسن البصري فيقول: «إن قوماً أتوا عمر بن الخطاب، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقالوا:

- يا أمير المؤمنين إن لنا إماماً إذا فرغ من صلاته تغنى.

- فقال عمر: من هو؟!

- فذكر الرجل.

- فقال عمر: قوموا بنا إليه، فإننا إن وجَّهنا إليه يظن أننا نجسنا عليه أمره.

- قال: فقام عمر، مع جماعة من أصحاب النبي ﷺ، حتى أتوا الرجل، وهو في المسجد، فلما أن نظر إلى عمر، قام فاستقبله، فقال:

(1) يعس: أي يطوف بالليل، يحرس الناس، ويكشف أهل الرية.

(2) ابن سعد [كتاب الطبقات الكبرى] ج3 ق1 ص205 طبعة دار التحرير القاهرة.

- يا أمير المؤمنين، ما حاجتك؟ وما جاء بك؟ إن كانت الحاجة لنا كنا أحق بذلك منك أن نأتيك، وإن كانت الحاجة لك فأحق من عظمتها خليفة رسول الله ﷺ.

- فقال عمر: ويحك! بلغني عنك أمر ساءني.

- قال: وما هو يا أمير المؤمنين؟

- قال أأتمجن في عبادتك؟!

- قال: لا يا أمير المؤمنين، لكنها عظة أعظ بها نفسي.

- قال عمر: قلها، فإن كان كلامك حسنًا قلته معك، وإن كان قبيحًا نهيتك عنه.

- فقال الرجل:

وفؤاد كلما عاتبته	في مدى الهجران يبغي تعبي
لا أراه الدهر إلا لاهيًا	في تماديه، فقد برّح بي
يا قرين السوء ما هذا الصبا	فني العمر كذا في اللعب
وشباب بان عني فمضى	قبل أن أقضي منه مأربي
وما أرجي بعده إلا الفنا	ضيق الشيب على مطلبي
ويح نفسي! لا أراه أبدًا	في جميل ولا في أدب
نفس لا كنت ولا كان الهوى	راقبي المولى وخافي وارهبي

- فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

نفس لا كنت ولا كان الهوى راقبي المولى وخافي وارهبي

«على هذا فليغن من غني..»⁽¹⁾.

فنحن هنا أمام إمام للصلاة، يغني في المسجد عقب الصلاة، بكلم حسن.. وأمام أمير

(1) الشاطبي [الاعتصام] ج 1 ص 272، 273 تحقيق الشيخ محمد رشيد رضا. طبعة - مصورة - مكتبة أنس بن مالك. القاهرة سنة 1400 هـ سنة 1980 م.

المؤمنين عمر بن الخطاب، الذي يسمع هذا الغناء، في المسجد، فيحاكيه، ويرشحه للغناء قائلاً: «على هذا فليغن من غَنَّى»، بناءً على القاعدة التي جعلها معياراً للمباح وغير المباح من الغناء.. قاعدة: «إن كان كلاماً حسناً قلته معك، وإن كان قبيحاً نهيتك عنه».

تلك هي سنة رسول الله ﷺ، في الغناء.. وتلك هي ممارسات مجتمع النبوة والخلافة الراشدة مع هذا اللون من الترويح عن النفس والإشباع للعواطف الإنسانية والتجديد للملكات وطاقات الإنسان باللهو - الغناء - المباح.

فالأصل في الغناء: الحل والإباحة.. وتعرض له الحرمة أو الكراهة أو الندب أو الوجوب - كما في القتال جهاداً في سبيل الله - بسبب ما يعرض له مما ينقله من الإباحة إلى هذه الأحكام.. إنه كلام ولحن وأداء، يحاكي به الإنسان الأصوات الجميلة والأنغام المؤتلفة العذبة التي أفاضها الجمال الإلهي في بديع المخلوقات.



إذن... فيه الخلاف؟

وإذا كان الأمر كذلك.. فلم الخلاف الذي استعر واشتهر حول الغناء في الفكر الإسلامي، على امتداد تاريخ الإسلام؟!

إن مرجع ذلك إلى أحد أمرين:

الأول: وقوف البعض عند الفتاوى التي كرهت الغناء المكروه أو حرمت الغناء المحرم.. وتعميم هذه الفتاوى على كل ألوان الغناء.

والثاني: رواية البعض لتسعة عشر «حديثاً» تنهي عن الغناء والمعازف، أو تحرمها.. والغفلة عن أن هذه المرويات جميعها - وهي التي تعارض ما أوردناه من الأحاديث الصحيحة، التي حازت شروط الصحة في البخاري - معلولة بمقاييس الرواية والجرح والتعديل للرواة.. فليس فيها جميعاً حديث واحد سلم من القدح في راوٍ أو أكثر من رواته..

وأيضاً تفسير متعسف لمعنى «اللهو» في الآية السادسة من سورة لقمان، الآية (6): ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾.

تلك هي الأسباب التي أحدثت اللغط، فجعلت الغناء عند البعض حراماً بإطلاق، وأخرجته من الحلال المباح في ذاته، والذي تعرض له الحرمة أو الكراهة أو الندب أو الوجوب بسبب ما يعرض له من المقاصد والملاسات.

الفتاوى:

فلقد روي عن كثير من فقهاء الأمة الفتاوى المتعارضة في حكم الغناء، في العصر الواحد، والمذهب الواحد، والمدينة الواحدة.. بل روي عن الفقيه الواحد الفتاوى المتناقضة في حكم الغناء، إباحة وكراهة وتحريماً..

□ فروي عن الإمام أبي حنيفة النعمان [80 - 150هـ، 699 - 767م] كراهة الغناء.. بينما

العنبري، عبيد الله بن الحسن العنبري [105 - 168هـ، 723 - 785م] - القاضي والفقيه والمحدث - لا يرى به بأساً..

□ ولقد روي عن الإمام مالك بن أنس [93 - 179هـ، 712 - 795م] تحريم الغناء.. في حين كان قاضي المدينة ومحدثها الزهري، إبراهيم بن سعد [183هـ 799م] لا يرى به بأساً..

□ روي عن الإمام الشافعي، محمد بن إدريس [150 - 204هـ، 767 - 820م] أنه مكروه يشبه الباطل..

□ وروي عن الإمام أحمد بن حنبل [164 - 241هـ، 780 - 855م] في الغناء ثلاث روايات: الحل، والكراهة، والحرم.

وإذا كان غير معقول ولا وارد تضارب وتناقض الفتاوى عند الإمام الواحد، وفي المذهب الواحد، والعصر الواحد، والمدينة الواحدة، للون واحد من الغناء.. فإن المتبادر إلى العقل الفقهي هو أن تعدد الفتاوى قد نتج عن تعدد ألوان الغناء الذي سئل الفقهاء عن حكمه، فالإفتاء بالحل، أو بأنه لا بأس به كان عن الغناء المباح.. والتحريم كان للغناء المحرام.. والكراهة كانت للغناء المكروه.

ويشهد لذلك أن تحريم الإمام مالك إنما كان - تحديداً - للغناء المحرم، إذ المروى عنه أن جوابه إنما كان عن سؤال عن الغناء الذي أحدثه الفساق في المدينة.. فلقد سئل عن هذا اللون تحديداً، فقال: «إنما يفعله عندنا الفساق»..

أما الغناء الذي رآه الإمام الشافعي مكروهاً يشبه الباطل، فلقد أشار شيخ الإسلام ابن تيمية [661 - 728هـ، 1263 - 1328م]، إلى نوعه عندما تحدث عن ملابسات هذه الفتوى، فقال: إن الشافعي، بعد أن غادر بغداد إلى مصر، تحدث عن لون من الغناء، أحدثته الزنادقة ببغداد، اسمه «التغير»، أحدثوه ليصدوا به الناس عن القرآن الكريم.. ونص عبارة ابن تيمية: «قال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: خلفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة، يسمونه «التغير» يصدون به الناس عن القرآن».

وهذا التغير - الذي أحدثته الزنادقة ببغداد ليصدوا به الناس عن القرآن الكريم، هو الذي كرهه الإمام أحمد بن حنبل.. ومرجعنا في ذلك - أيضًا - ابن تيمية، الذي يقول: إن الإمام أحمد سئل - في بغداد - عن هذا التغير، فقال: «أكرهه، هو محدث».. أي أنه ليس الغناء الذي عرفه المسلمون منذ صدر الإسلام⁽¹⁾..

فاختلاف الفتاوى، وتراوحها بين الحل والكراهة والحرمة، راجع إلى اختلاف أصناف الغناء.. فهو حلال في ذاته، وكل المباحات تعرض له أحكام الكراهة والحرمة بسبب ما يعرض له ويلحق به - في الكلام واللحن والأداء والمقاصد -.. فليس كله مباحًا بإطلاق وتعميم، ولا حرامًا بإطلاق وتعميم، إنه كلام ولحن وأداء، حسنه حسن وقبيحه قبيح.. ولقد حدد الراشد الفاروق عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، هذا المعيار عندما قال للإمام الذي إذا فرغ من صلاته تغنى: «إن كان كلامك حسنًا قلته معك، وإن كان قبيحًا نهيتك عنه».. فلما سمعه، ورآه حسنًا، غنى به عمر، وقال: «على هذا فليغن من غنى»..

لكن آفة الاجتزاء، ثم التعميم والإطلاق لهذا المجتزأ، وإهمال السياقات والملابسات، هي التي تشوه فقه الفقهاء!.

والمرويات المُحَرَّمَة للغناء:

وأما المرويات والمأثورات التي تحرم الغناء والمعازف، فلقد ثبت - بمقاييس الرواية ومعايير الجرح والتعديل للرواة - أن جميعها مطعون فيه، واستخدمها الذين لا دراية لهم بصناعة الحديث ومقاييس صحته، من الذين وصفهم الإمام الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر [448 هـ - 507 هـ، 1056 - 1113 م] ابن القيسراني - صاحب [تذكرة الموضوعات] و[أطراف الكتب الستة] و[الجمع بين كتابي الكلاباذي والأصبهاني في رجال الصحيحين] - عندما تحدث عن هذه الروايات فقال: «هذه الأحاديث وأمثالها احتج بها من أنكر السماع - الغناء - جهلاً منهم

(1) المصدر السابق: ج 1 ص 273 والقرطبي [الجامع لأحكام القرآن] ج 14 ص 55، وابن تيمية [مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية] ج 11 ص 569، طبعة المملكة العربية السعودية - على نفقة الملك خالد بن عبد العزيز.

بصناعة علم الحديث ومعرفته،، فترى الواحد منهم إذا رأى حديثًا مكتوبًا في كتاب جعله لنفسه مذهبًا، واحتج به على مخالفه، وهذا غلط عظيم، بل جهل جسيم»⁽¹⁾.

ولقد عرض ابن حزم الأندلسي [384 - 456هـ، 994 - 1064م] - وهو ظاهري المذهب، بضاعته النصوص، وعمدة في نقد المرويات - عرض لهذه «الأحاديث» في رسالته [رسالة في الغناء الملهي أمباح هو أم محظور؟] وفي كتابه (المحلى)، فانتقد أسانيد جميع هذه المرويات تفصيلًا.. ولقد اتفق معه في نقد أسانيد هذه المرويات علماء الجرح والتعديل، من مثل الحافظ الذهبي [673 - 748هـ، 1274 - 1348م] - صاحب [ميزان الاعتدال] - وابن حجر العسقلاني [773 - 823هـ، 1372 - 1449م] صاحب [لسان الميزان] -.. فقال ابن حزم في سند هذه المأثورات:

1- حديث السيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله حرم المغنية وبيعها وثمنها وتعليمها والاستماع إليها».

في رواية هذا الحديث «سعيد بن أبي رزين، عن أخيه، وكلاهما لا يدري أحد من هما».

2- حديث محمد بن الحنفية عن علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا عملت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء» ومنها: «واتخذوا القينات والمعازف».

«جميع رواية هذا الحديث إلى يحيى بن سعيد لا يُدري من هم، ويحيى بن سعيد لم يرو عن محمد بن الحنفية كلمة، ولا أدركه».

3- حديث معاوية «أن رسول الله ﷺ نهى عن تسع.. منهن الغناء».

في رواية هذا الحديث «كيسان، ولا يُدري من هو، ومحمد بن مهاجر، وهو ضعيف».. وفي هذا الحديث النهي عن الشعر والأمة مجمعة على إباحته.. ولقد كان سلاحًا من أسلحة الدعوة الإسلامية منذ عصر النبوة..

4- حديث سلام بن مسكين، عن شيخ شهد ابن مسعود يقول: «الغناء: النفاق في القلب».

(1) النويري [نهاية الأدب] ج 4 ص 147 - 160 طبعة دار الكتب المصرية. القاهرة.

في رواية هذا الحديث شيخ لم يُسم، ولا يعرفه أحد.

5- حديث أبي أمامة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحل تعليم المغنيات ولا شراؤهن ولا بيعهن ولا اتخاذهن، وثمنهن حرام، وقد أنزل الله ذلك في كتابه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهَوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [لقمان: 6] والذي نفسي بيده ما رفع رجل عقيرته بالغناء إلا ارتدفه⁽¹⁾ شيطانان يضربان بأرجلهما صدره وظهره حتى يسكت».

في رواية هذا الحديث «إسماعيل بن عباس، وهو ضعيف، والقاسم، وهو مثله» ثم إذا كان الغناء حرامًا. فلم تضرب الشياطين المغني، بدلاً من أن تفرح بمعصيته؟!..

6، 7- حديث عبد الملك بن حبيب:

(أ) أن رسول الله ﷺ قال: «إن المغني أذنه بيد شيطان يرعشه حتى يسكت».

(ب) وأنه قال: «إن الله حرم تعليم المغنيات وشراءهن وبيعهن وأكل أثمانهن».

وأحاديث عبد الملك كلها هالكة.

8- حديث البخاري: «ليكونن من أمتي قوم يستحلون الحر⁽²⁾ والحرير والخمر والمعازف».

لم يورده البخاري مسندًا⁽³⁾ وإنما قال فيه: قال هشام بن عمار، ثم هو إلى أبي عامر، أو إلى أبي مالك، ولا يُدرى أبو عامر هذا.

وأنا أضيف إلى القدح في إسناد هذا الحديث، أنه يتكلم عن قوم يستحلون الزنا والخمر، ويقرنون مجالس الزنا والخمر هذه بالمعازف التي أصبحت عونًا على الكبائر والفواحش، فليست المعازف هنا مفردة، ولا مرادة لذاتها.

(1) ارتدفه: ركب: وراءه، وأخذه من ورائه.

(2) الحر - بكسر الحاء وتشديد الراء - والأولى تخفيفها - معناه: الفرج - وأصله حر - أي يستحلون الزنا.

(3) الحديث المسند: هو ما اتصل بإسناده إلى رسول الله ﷺ.

9- حديث أنس، قال رسول الله ﷺ: «من جلس إلى قينة صُب في أذنه الآنك يوم القيامة».

أما هذا الحديث «قبيلة! لأنه عن قوم مجهولين.. ومن رواته أبو نعيم - عبيد بن محمد - وهو ضعيف.. وهو يروى عن ابن المبارك.. ولر يبلغه.. وفيه مالک، وهو منكر جداً.. ومالك هذا يرويه عن ابن المنكر مرسلًا..

10- حديث ابن شعبان.. عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قول الله عزَّ وجلَّ ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾: «قال: الغناء».

وأحاديث ابن شعبان هالكة.

ثم إنه مع التسليم بأن المراد باللغو هنا الغناء، فهو ليس مطلق الغناء، ولا كل الغناء، وإنما هو الغناء الذي يتخذه المشركون ليضلوا به عن سبيل الله، وليتخذوا سبيل الله هزوا.. فحرمة ليست لذاته وإنما لتوظيفه في الإضلال عن سبيل الله.. وكل ما يضل عن سبيل الله حرام، حتى ولو كان واجباً أو مندوباً في ذاته.

11- حديث ابن أبي شيبه.. عن أبي مالك الأشعري، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «يشرب ناس من أمتي الخمر، يسمونها بغير اسمها، تضرب على رؤوسهم المعازف والقينات، يخسف الله بهم الأرض».

في رواية هذا الحديث «معاوية بن صالح، وهو ضعيف، ومالك بن أبي مريم، ولا يُدرى من هو». وأنا أضيف إلى نقد ابن حزم للسند: أن المعازف والقينات هنا قد وظفت في مجلس الخمر، فأصبحت عوناً على مقارفة الكبائر والخبائث، فحرمتها لما عرض لها، وليس لذاتها إذا هي وظفت في الترويح البريء عن النفس والقلب، وتحديد ملكات وطاقات الإنسان لتزداد كفاءته في النهوض برسائلته في عمران الحياة الدنيا.

12- حديث: «إن الله تعالى نهى عن صوتين ملعونين، صوت نائحة، وصوت مغنية».

وهو حديث لا يُدرى من رواه.

13- حديث عقبة بن عامر الجهني: «قال رسول الله ﷺ: كل شيء يلهو به الرجل فباطل، إلا رمي الرجل بقوسه، أو تأديبه فرسه، أو ملاعبته امرأته، فإنهن من الحق».

وفي رواية هذا الحديث عبد الله بن زيد بن الأزرق، وهو مجهول، وللحديث طريق آخر، في رواته: خالد بن زيد، وهو مجهول.

وأنا أضيف إلى نقد ابن حزم للسند: أن الحديث لا يحصر اللهو الحق في هذه الثلاثة، وإنما يقول: إنها «من الحق»، ولم يقل: إنها كل الحق، أو جميعه، وفي الحديث الآتي يجعلها أربعة، لا ثلاثة! - ويغايير فيها.

14- حديث: «كل شيء ليس من ذكر الله فهو لعب لا يكون أربعة: ملاعبة الرجل امرأته، وتأديب الرجل فرسه، ومشى الرجل بين الغرضين⁽¹⁾، وتعليم الرجل السباحة».

وهذا الحديث «مغشوش مدلس دلسة سوء؛ لأن الزهري المذكور في رواته ليس هو ابن شهاب، لكنه رجل زهري مجهول، اسمه عبد الرحمن».

ولهذا الحديث طريق آخر، في رواته: عبد الوهاب بن بخت، وهو غير مشهور بالعدالة. ثم إن هذا الحديث ليس فيه تحريم.. فاللعب - كما في هذه الرواية - و«السهو واللغو» - كما في روايته الأخرى - غير التحريم.. بل إن استثناء هذا الحديث لأربعة أنواع من اللعب، واستثناء الحديث السابق لثلاثة أنواع من اللهو، دليل على أن الحصر غير مراد.

15- حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قال رسول الله ﷺ: «من مات وعنده جارية مغنية فلا تصلوا عليه».

في رواية هذا الحديث: هاشم، وعمر، وهما مجهولان.. ومكحول ليرى عائشة.

وأنا أضيف إلى نقد ابن حزم للسند: أن هذا الحديث «يكفر بالمعصية، فيجعل اقتناء المغنية مخرجاً من الملة، يستوجب عدم الصلاة على صاحبها بعد موته.. وهو ما ترفضه كل مذاهب أهل السنة والجماعة».

(1) الغرض: هو الهدف.

16- حديث عبد الله بن عمر: قال رجل: يا رسول الله، لي إبل فأوخذو فيها؟ قال: «نعم». قال: أفأغني فيها؟ قال: «اعلم أن المغني أذناه بيد شيطان يرغمه حتى يسكت». وفي رواية هذا الحديث عبد الملك، وهو هالك. والعمرى الصغير، وهو ضعيف.

وأنا أضيف إلى نقد ابن حزم للسند: أن معنى هذا «الحديث» غير مستقيم، وتنزه عنه بلاغة الرسول ﷺ، فصحة العبارة كانت تقتضي أن الشيطان يمسك بفم المغني حتى يسكت لأن الفم هو أداة الغناء، لا أذناه، فليستا أداة الغناء!.. ثم لم يغضب الشيطان من المغني حتى يسكت.. بينما العكس هو المنطقي!..

17- حديث أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: «يمسخ قوم من أمتي في آخر الزمان قردة وخنازير» قالوا: يا رسول الله، يشهدون أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله؟ قال: «نعم، ويصلون ويصومون ويحجون» قالوا: فما بالهم يا رسول الله؟ قال «اتخذوا المعازف والقينات والدفوف، ويشربون هذه الأشربة، فباتوا على لهوهم وشرابهم فأصبحوا قردة وخنازير».

هذا الحديث مروى عن رجل لم يُسم ولم يُدر من هو.

وعلاوة على نقد ابن حزم للسند.. فهذا «الحديث» لا يتسق مضمونه مع ثوابت عقائد الإسلام، فالذي يحبط الإيمان والعمل الصالح - في الإسلام - هو الشرك والكفر والردة، وليس اقتراف المعصية.. وفي ألفاظ «الحديث» تلفيق يشي بالغفلة؛ لأنه يضع «الدفوف» بين المحرمات، بينما الإجماع منعقد على حلها، حتى من الذين يحرمون أدوات الموسيقى الأخرى.. وأخيراً فهذا المأثور يتحدث عن توظيف المعازف والقينات والدفوف في تهيئة مجالس الخمر التي تدوم حتى الصباح، فتحريمها هنا لما عرض لها من المقاصد والوظائف المحرمة، وليس لذاتها..

18- حديث أبي أمامة: قال رسول الله ﷺ: «تبيت طائفة من أمتي على لهو ولعب، وأكل وشرب، فيصبحوا قردة وخنازير، يكون فيها خسف وقذف، ويبعث على حي من أحيائهم ريح فتفسدهم كما نسفت من كان قبلهم باستحلهم الحرام، ولبسهم الحرير، وضر بهم الدفوف، واتخاذهم القينات».

وفي رواية هذا الحديث: الحارث بن نهران، وهو لا يكتب حديثه، وفرقد السبخي، وهو ضعيف. وسليم بن سالم، وحسان بن أبي سنان، وعاصم بن عمر، وهم غير معروفين.

وعلاوة على نقد ابن حزم لسند هذا «الحديث» فإن في متنه تخليطاً كبيراً.. فهو يتحدث عن قوم يستحلون المحرمات، وهذا كفر يخرج أصحابه من الملة، بينها هو يتحدث عن طائفة من أمة محمد ﷺ.. ثم هو يضع الأكل والشرب والدفوف في سياق الكبائر المحرمة، وهذا مما لم يقل به عاقل.. ثم هو ينسب إلى رسول الله ﷺ التنبؤ بهلاك طائفة من أمتة - أي من المؤمنين - بما هلكت به الأمم السابقة، الذين أشركوا وطغوا وبغوا.. وهذا العقاب مما رحم الله منه أمة محمد، ولم يقع فيها على كثرة ما ارتكب فيها من الأعمال التي أشار إليها «الحديث»..

19- حديث أبي إمامة: قال رسول الله ﷺ: «إن الله بعثني رحمة للعالمين، وأمرني بمحو المعازف، والمزامير، والأوثان، والصلب، لا يحل بيعهن ولا شراؤهن ولا تعليمهن ولا التجارة بهن، وثمنهن حرام».

وفي رواية هذا الحديث القاسم، وهو ضعيف.

20- أما التفسير المنسوب إلى عدد من المفسرين للقرآن الكريم، والقائل: إن المراد باللهو في الآية: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ هو الغناء.. ففضلاً عما في هذا التفسير من تعارض مع الأحاديث النبوية الصحيحة التي جاء فيها الكلام عن «الغناء» باسم «اللهو» - «ما كان معكم لهو؟.. فإن الأنصار يعجبهم اللهو.. هل من لهو؟.. قد رخص لنا في اللهو عند العرس».

- فإن ابن حزم يراه مجرد تفسير مفسرين، وليس حديثاً عن رسول الله ﷺ، ولا ثبت عن أحد من الصحابة، وإنما هو قول بعض المفسرين، ممن لا يقوم بقوله حجة، وما كان هكذا لا يجوز القول به. ثم لو صح هذا التفسير لما كان فيه متعلق؛ لأن الله تعالى يقول في الآية - عن مقاصد اتخاذ اللهو -: ﴿لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾، وكل شيء يُقْتَنَى ليُضِلَّ به عن سبيل الله فهو إثم وحرام، ولو أنه شراء مصحف أو تعليم قرآن».

هكذا أورد ابن حزم - وهو الخبير الحجة في نقد النصوص - كل ما يتعلق به دعاة تحريم الغناء من الروايات، وأبرز عللها، فأسقط حجيتها عندما أثبت افتقارها إلى شروط الثبوت!.. ثم عقب على كل ذلك بقوله: «ولا يصح في هذا الباب شيء أبداً، وكل ما فيه فموضوع. والله لو أسند جميعه أو واحد منه فأكثر من طريق الثقات إلى رسول الله ﷺ، لما ترددنا في الأخذ به.. فلا حجة في هذا كله لوجه:

أحدها: أنه لا حجة لأحد دون رسول الله ﷺ.

والثاني: أنه قد خالف الصحابة والتابعين الذين رووا حل الغناء، في أحاديث صحيحة.. واستمعوا له واستمتعوا به.

والثالث: أن نص الآية ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ يبطل احتجاجهم بها، لأن فيها: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ وهذه صفة من فعلها كان كافراً بلا خلاف، إذ اتخذ سبيل الله هزواً. ولو أن امرأة اشترى مصحفاً ليضل به عن سبيل الله ويتخذها هزواً لكان كافراً. فهذا هو الذي ذمه الله تعالى، وما ذم قط عَزَّجَلَّ من اشترى لهو الحديث ليتلهى به ويروح نفسه، لا ليضل نفسه، عن سبيل الله تعالى، فبطل تعلقهم بقول كل ما ذكرنا.

وكذلك من اشتغل عامداً عن الصلاة بقراءة القرآن، أو بقراءة السنن، أو بحديث يتحدث به، أو بنظر في ماله، أو بغناء، أو بغير ذلك فهو فاسق عاصٍ لله تعالى، ومن لم يضيع شيئاً من الفرائض اشتغالا بما ذكرنا فهو محسن.

إن رسول الله ﷺ قال: «إنما الأعمال بالنيات، ولكل امرئ ما نوى»⁽¹⁾، فمن نوى باستماع الغناء عوناً على معصية الله تعالى فهو فاسق، وكذلك كل شيء غير الغناء، ومن نوى به ترويح نفسه ليقوى بذلك على طاعة الله عَزَّجَلَّ وينشط نفسه بذلك على البر، فهو مطيع محسن، وفعله هذا من الحق.

ومن لم ينو طاعة ولا معصية، فهو لغو معفو عنه، كخروج الإنسان إلى بستانه متنزهًا،

(1) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

وقعوده على باب داره متفرجًا، وصباغة ثوبه لازوردياً⁽¹⁾ أو أخضر أو غير ذلك، ومد ساقه وقبضها، وسائر أفعاله. فبطل كل ما شغبوا به بطلانًا متيقنًا، ولله تعالى الحمد، وما نعلم لهم شبهة غير ما ذكرنا..⁽²⁾».

وإذا كان الإمام البخاري قد عقد في صحيحه - لهذا الموضوع - بابًا جعل عنوانه « كل هو باطل إذا شغله عن طاعة الله»، فمعنى ذلك أن اللهو - أي الغناء.. كلامًا ولحنًا وأداء - الذي لا يشغل عن طاعة الله ليس باطلاً، ومن باب أولى ليس مكروهاً ولا حراماً.. وإنما هو من المباحات..



وإذا كان سقوط «أدلة» التحريم - بتجريح أسانيد مروياتها - كافياً في البرهنة على إباحة الغناء - حتى ولو لم يرد عن الشارع سنن في الإباحة، وتطبيقات عملية لهذه السنن؛ لأن الغناء - كغيره من المناشط الدنيوية الداخلة فيما هو متجدد ومتغير من الإبداعات الإنسانية.. أي أنها مناشط دنيوية، لا شعائر دينية - يكفي في حلها وإباحتها ألا تخالف ما جاء به الشارع، ولا يشترط لهذه الإباحة وهذا الحل أن تكون مما جاء به الوحي ونطق به الشارع - كما هو الحال في الشعائر الدينية والمناسك العبادية، التي هي توقيفية، وكل ما لم يرد فيه دين وشرع فهو رد - إذا كان هذا كافياً في حل الغناء وإباحته، كما هو كاف في السياسة - مثلاً - التي تكتسب حلها - بل وشرعيتها - من عدم مخالفتها لما ورد، وليس من ورودها عن الشارع - كما قال الإمام السلفي أبو الوفاء ابن عقيل البغدادي [431 - 513هـ، 1040 - 1119م] في مناظرته لأحد فقهاء الشافعية - وهي المناظرة التي نقلها الإمام ابن قيم الجوزية [691 - 751هـ، 1292 - 1350م]: «فالسياسة العادلة هي ما كان من الأفعال بحيث يكون الناس معها أقرب إلى الصلاح وأبعد

(1) اللون اللازوردي: هو الأزرق الضارب إلى الحمرة والخضرة - وهو لون معدن اللازورد -.

(2) انظر تفصيل ذلك - لابن حزم - في (رسالة في الغناء الملهي، مباح هو أم محظور؟) ص 430 - 439 تحقيق: دكتور إحسان عباس - ضمن الجزء الأول من رسائل ابن حزم - طبعة بيروت - المؤسسة العربية للدراسات والنشر سنة 1400هـ سنة 1980م.
و(المحلى) المسألة رقم 1565 طبعة القاهرة - الأولى -.

عن الفساد، وإن لم يشرعه الرسول ولا نزل به وحي.. وهي شرعية لأنها لم تخالف ما نطق به الشرع، لا لأن الشرع قد نطق بها..»⁽¹⁾.

وإذا كان كافياً في حل الغناء، وإباحته في ذاته، عدم مخالفته لما ورد عن الشارع - وهو ما ثبت بسقوط وتجريح أسانيد المرويات التي تحدثت عن التحريم، والتي «شغب» بها دعاة التحريم - كما يقول ابن حزم.. فما بالنا وقد صحت عن رسول الله ﷺ الأحاديث التي أباحت الغناء، واستحبت، والممارسات التي وضعت تلك السنن في التطبيقات بمجتمع النبوة وصدر الإسلام؟!.

(1) [إعلام الموقعين] ج4 ص372، 373، 375 طبعة بيروت سنة 1973م. و[الطرق الحكمية في السياسة الشرعية] ص5، 17، 19. تحقيق: د. جميل غازي طبعة القاهرة سنة 1977م.

القضية في المذاهب المختلفة

وإذا كنا قد أشرنا إلى اختلاف فتاوى الفقهاء في المذاهب الإسلامية المتعددة، حول حكم الغناء، بسبب اختلاف ألوان الغناء التي سئل عنها الفقهاء.. وإذا كنا قد اخترنا نموذج الإمام ابن حزم الأندلسي - وهو ظاهري المذهب الفقهي - في نقد المرويات التي شاعت على ألسنة الذين «شغبوا» بها، فحرموا الغناء بتعميم وإطلاق، من الذين قال فيهم الإمام الحافظ ابن القيسراني أبو الفضل محمد بن طاهر: إنهم حرموه «جهلاً منهم بصناعة علم الحديث ومعرفته، فترى الواحد منهم إذا رأى حديثاً مكتوباً في كتاب جعله لنفسه مذهباً، واحتج به على مخالفه، وهذا غلط عظيم، بل جهل جسيم»..

إذا كنا قد وفينا هذه الجوانب حقها - في حدود الإيجاز المطلوب - فإننا نشير هنا إلى آراء عدد من كبار فقهاء المذاهب الإسلامية في الموضوع..

□ فالحسن البصري [21 - 110 هـ، 642 - 728 م] - على ما يذكر القرطبي [671 هـ، 1272 م] - يخصص اللهو المنهي عنه في الآية الكريمة ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ بأنه «هو الكفر والشرك» وليس الغناء.

□ أما الإمام القرطبي - وهو من أكابر المفسرين والفقهاء في مذهب الإمام مالك - فإنه يرى اللهو المحرم خاصاً «بالغناء الذي يحرك النفوس ويبعثها على الهوى والغزل والمجون، الذي يحرك الساكن ويبعث الكامن، فهذا النوع إذا كان في شعر يشبب فيه بذكر النساء ووصف محاسنهن وذكر الخمور والمحرمات، لا يختلف في تحريمه، لأنه اللهو والغناء المذموم بالاتفاق. فأما ما سلم من ذلك فيجوز القليل منه في أوقات الفرح، كالعرس والعيد، وعند التنشيط على الأعمال الشاقة.. وأما طبل الحرب فلا حرج فيه، لأنه يقيم⁽¹⁾ النفوس ويرهب العدو.. والدف مباح.. وقيل: إن الطبل في النكاح كالدف، وكذلك الآلات المشهورة للنكاح يجوز استعمالها فيه بما يحسن من الكلام ولم يكن فيه رفث»⁽²⁾.

(1) القيام - هنا بمعنى الإثارة والتهيج.. ومصطلح القيام يعني - ضمن ما يعنيه -: الثورة والنهوض.

(2) [الجامع لأحكام القرآن] ج 14 ص 52 - 54 - والرفث: الفحش.

فالغناء بالكلام الحسن والدف والطبل والآلات التي تحدث الأنغام، بالمقادير المتوازنة، حلال ومباح، في الأفراح، ولتنشيط ملكات وطاقت الإنسان على الأعمال..

□ ومن كبار فلاسفة الإسلام، وعلماء الأصول، وفقهاء الشافعية، نختار سطوراً مما كتبه حجة الإسلام أبو حامد الغزالي [450 - 505هـ، 1058 - 1111م] في هذا الموضوع - ولقد عقد للسمع باباً في كتابه النفيس [إحياء علوم الدين] - انتهى فيه إلى أن «اللهو مروح للقلب، ومخفف عنه أعباء الفكر، والقلوب إذا أكرهت عميت، وترويحها إعانة لها على الجهد، فالمواظب على التفقه - مثلاً - ينبغي أن يتعطل يوم الجمعة؛ لأن عطلة يوم تبعث النشاط في سائر الأيام، والمواظب على نوافل الصلوات في سائر الأوقات، ينبغي أن يتعطل في بعض الأوقات، ولأجله كرهت الصلاة في بعض الأوقات. فالعطلة معونة على العمل، واللهو معين على الجهد، ولا يصبر على الجهد المحض والحق المر إلا نفوس الأنبياء - عليهم السلام - فاللهو دواء القلب من داء الإعياء والملال، فينبغي أن يكون مباحاً، ولكن لا ينبغي أن يستكثر منه، كما لا يستكثر من الدواء.

فالسمع من جملة المباحات، من حيث إنه سماع صوت طيب موزون مفهوم، وإنما تحريره لعارض خارج عن حقيقة ذاته.. ومن لم يحركه الربيع وأزهاره، والعود وأوتاره، فهو فاسد المزاج، ليس له علاج..»⁽¹⁾.

□ أما شيخ الإسلام ابن تيمية [661 - 728هـ، 1263 - 1328م] - وهو من كبار فلاسفة ومجدي ومجتهد فقهاء السلفية - فإنه - على عكس ما يحسب الذين يشغبون بتعميم التحريم للغناء - يجعل الغناء من المباحات.. ولا يحرمه إلا إذا جعله البعض - من الصوفية - عبادة من العبادات؛ لأن العبادات توقيفية، تؤخذ من الشارع، ولا تجوز فيها البدع والإبدعات والإضافات.. يقول ابن تيمية في هذه القضية، مميّزاً بين ثلاثة أنواع من السماع:

1- «السمع الذي ينتفع به في الدين» - أي تزيين القرآن بالصوت الحسن - وهو الخاص بالمتقربين إلى الله بالقرآن الكريم، على النحو الذي كان يفعله رسول الله ﷺ وصحابته ومن اقتدى بهم من التابعين وتابعي التابعين.

(1) [إحياء علوم الدين] ص 1142، 1152، 1153.

2- «السماع المباح»، الذي رخص فيه رسول الله ﷺ للأمة، رفعًا للخرج من حياتها «فلقد رخص النبي في أنواع من اللهو في العرس ونحوه، كما رخص للنساء أن يضربن بالدف في الأعراس والأفراح، رفعًا للخرج.. ومن هذا الباب - باب الرخصة في اللهو - حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لما دخل عليها أبوها، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في أيام العيد، وعندها جاريتان من الأنصار تغنيان بما تقاولت به الأنصار يوم بعث، فقال أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

- أبزمار الشيطان في بيت رسول الله ﷺ!؟

- فقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «دعهما يا أبا بكر، فإن لكل قوم عيدًا، وهذا عيدنا أهل الإسلام».

3- أما ذلك النوع الثالث من السماع، وهو «سماع العبادة المبتدعة» فإن ابن تيمية يقطع بتحريمه، كما قطع القرآن بتحريم نظيره الجاهلي - «المكاء والتَّصْدِيَّة» - اللذين جعلهما المشركون في الجاهلية عبادة يتقربون بها إلى الأصنام..

فالتحريم هنا لأنهم قد جعلوه - كما يقول ابن تيمية - «قربة ودينًا.. وشرعوا ما لم يشرع النبي ﷺ، وليس المقصود منهم بهذا السماع مجرد رفع الحرج، بل مقصودهم بذلك أن يتخذ طريقًا إلى الله يجتمع عليه أهل الديانات لصلاح القلوب.. فتستنزله الرحمة، وتستجلب به النعمة.. حتى يقول بعضهم: إنه أفضل لبعض الناس أو للخاصة من سماع القرآن من عدة وجوه، حتى يجعلوه قوتًا للقلوب، وغذاء للأرواح، وحاديًا للنفوس يحدوها إلى السير إلى الله، ويحثها على الإقبال عليه، ولهذا يوجد من اعتاده واغتذى به لا يحسن إلى القرآن ولا يفرح به، ولا يجد في سماع القرآن كما يجد في سماع الأبيات، بل إذا سمعوا القرآن سمعوه بقلوب لاهية، وألسن لاغية، وإذا سمعوا المكاء والتصديّة خشعت الأصوات وسكنت الحركات، وأصغت القلوب، وتعاطت المشروب» (1)!!

فهذا هو السماع المحرم، وهو محرم لا لذاته، وإنما لما عرض له من عده عبادة وشعيرة دينية.. أما إذا كان غناءً ولهوًا للذة النفس ورفع الحرج عنها والتجديد لمملكات الإنسان والترويح عن قواه وطاقاته، فهو من المباحات.. وبعبارة ابن تيمية: «فإن السماع الذي يفعل

(1) [مجموع فتاوى ابن تيمية] ج11 ص 557 - 562، 565، 568.

كما تفعل سائر الأفعال التي تلتذ بها النفوس، وإن كان فيها نوع من اللهو واللعب، كسماع الأعراس وغيرها، مما يفعله الناس لقصد اللذة واللهو، لا لقصد العبادة والتقرب إلى الله فهو من المباحات».

ولقد ضرب ابن تيمية مثلاً ليزيد إيضاح علة التحريم لسماع الصوفية الذي جعلوه عبادة يتقربون بها إلى الله، فقال: لو أن رجلاً يعدو بين جبلين، على سبيل التريض أو اللعب، لما كان في ذلك بأساً.. أما إذا جعل ذلك عبادة - كحال شعيرة السعي بين جبلي الصفا والمروة - كان ذلك حراماً.. فالحرمة عرضت للعدو والسعي، لا لذات العدو والسعي، وإنما بسبب جعلها من شعائر الدين⁽¹⁾..

تلك هي القضية في اللغة.. والقرآن.. والسنة.. ومذاهب الفقهاء⁽²⁾.

(1) المصدر السابق ج 11 ص 330 - 333.

(2) لمزيد من التفاصيل انظر كتابنا [الإسلام والفنون الجميلة] طبعة دار الشروق - الثالثة - 2007م.

الإسلام موقفويا

الإسلاموفوبيا

- 1 -

ظاهرة «الإسلاموفوبيا»: ظاهرة غربية تعمل على «شيطنة» الإسلام والمسلمين، وذلك للتخويف من الإسلام، الذي يحرك الملكات والطاقات في الشعوب الإسلامية، كي تتحرر من هيمنة الإمبريالية الغربية، وتستخلص أوطانها وثرواتها من الاحتلال والنهب الاستعماري.. فالنجاح في التخويف من الإسلام، وفي تشويه صورته، يشحن قطاعات من الشعوب الغربية في موكب التأييد لسياسة حكوماتها الاستعمارية في معركتها ضد الإسلام والمسلمين، تحت دعاوى أن هذه الحرب على الإسلام لها مبرراتها الحضارية!.

وبعض الناس - يخطئ - فيظن أن هذه الظاهرة حديثة النشأة، إذ يربطها البعض بالغزوة الاستعمارية الغربية الحديثة، التي اجتاحت العالم الإسلامي في القرنين التاسع عشر والعشرين.. بل ويظن البعض أنها وليدة أحداث الحادي عشر من سبتمبر سنة 2001م.. بينما الحقيقة أن ظاهرة التشويه للإسلام والتخويف منه إنما تعود إلى الحروب الصليبية [489 - 690هـ - 1096 - 1291م] على الشرق الإسلامي، والتي دامت قرنين من الزمان.. بل إن الكاتب الغربي والقائد العسكري الإنجليزي «جلوب باشا» [1897 - 1986م] يرجع هذه الظاهرة الغربية إلى ظهور الإسلام، فيقول: «إن تاريخ مشكلة الشرق الأوسط إنما يعود إلى القرن السابع للميلاد»!

□ إن البابا الذهبي «أوربان الثاني» [1088 - 1099م] الذي أعلن وقاد الحروب الصليبية على الشرق الإسلامي، قد جمع فرسان الإقطاع الأوروبيين، ودعاهم إلى الاتحاد لمحاربة المسلمين - بدلاً من صراعاتهم الداخلية - وضمن تمويل المدن التجارية الأوروبية - «نابولي» و«بيزا» و«جنوة».. لهذه الحرب، لقاء المكاسب المرجوة من التجارة بين الشرق والغرب..

ووجه الكنيسة الكاثوليكية لشحن الشعوب الأوروبية في هذه الحرب بواسطة «أيديولوجية الكراهية للإسلام - الإسلاموفوبيا».

وفي خطابه البابوي - أمام فرسان الإقطاع الأوروبيين - بمدينة «كليرمونت» - بجنوبي فرنسا سنة 1095م - أفصح البابا عن المقاصد المادية الاستعمارية لهذه الحرب الصليبية - الاستيلاء على ثروات الشرق التي تدر سمناً وعسلاً! - مع تغليف هذه المقاصد بالأيديولوجية الدينية وبالكراهية للإسلام والتخويف من المسلمين.. صنع البابا ذلك، في خطاب إعلان هذه الحرب، الذي دشن فيه «ظاهرة الإسلاموفوبيا» قبل اثني عشر قرناً!.. فقال مخاطباً فرسان الإقطاع الأوروبيين:

«يا من كنتم لصوصاً كونوا الآن جنوداً.. لقد آن الزمان الذي فيه تحولون ضد الإسلام تلك الأسلحة التي تستخدمونها ضد بعضكم البعض.. فالحرب المقدسة المعتمدة الآن هي في حق الله عينه، وليست لاكتساب مدينة واحدة، بل هي أقاليم آسيا بجملتها، مع غناها وخزائنها التي لا تحصى، فاتخذوا حجة القبر المقدس، وخلصوا الأرض المقدسة من أياد المختلسين، وامتلكوها أنتم لذواتكم، فهذه الأرض - حسب ألفاظ التوراة - تفيض لبناً وعسلاً.. ومدينة أورشليم هي قطب الأرض المذكورة، وخصوبة هذه الأرض تشابه فردوساً سهاوياً!.. اذهبوا، وحاربوا البربر - [أي المسلمين!] - لتخليص الأراضي المقدسة من استيلائهم.. امضوا متسلحين بسيف مفاتيحي البطرسية - [أي مفاتيح الجنة التي صنعها البابا لفرسان الإقطاع!] - واكتسبوا بها لذواتكم خزائن المكافآت السهاوية الأبدية، وإذا أنتم انتصرتكم على أعدائكم، فالملك الشرقي يكون لكم ميراثاً.. وهذا هو الوقت الذي تفدون فيه كثرة العدوانات التي مارستموها، والتي صبغت أيديكم بالدماء، فاغسلوها بدماء غير المؤمنين - [أي المسلمين!]..»

أي خزي يجللنا وأي عار، لو أن هذا الجنس من الكفار الذي لا يليق به إلا كل احتقار، والذي سقط في هاوية التعري عن كرامة الإنسان، جاعلاً من نفسه عبداً للشيطان، قد قدر له الانتصار على شعب الله المختار؟! ⁽¹⁾.

(1) مكسيموس مونروند [تاريخ الحروب المقدسة في الشرق، المدعوة حرب الصليب] المجلد الأول ص 12، 4. طبعة أورشليم، ص 1865م.

هكذا أسس البابا الذهبي - قبل اثني عشر قرنًا - لظاهرة «الإسلاموفوبيا»:

□ فالمسلمون - في هذه الأيديولوجية - «كفار غير مؤمنين.. استولوا على قبر المسيح».

□ وهم قد سقطوا في الهاوية التي حرمتهم من «كرامة الإنسان».

□ وهم «عبيد للشيطان».. بينما الكاثوليك الأوروبيون - أتباع البابا الذهبي - هم «شعب

الله المختار»..

□ وعلى فرسان الإقطاع الأوروبيين - المسلحين بمفاتيح الجنة - أن يطهروا أيديهم بدماء هؤلاء المسلمين - الكفار.. غير المؤمنين.. وأن يمتلكوا مدائن الشرق وأراضيه التي تفيض لبنًا وعسلًا، والتي تعادل في خصوصيتها وغناها «فردوسًا سهاويًا»..

ويذكر لنا المؤرخ الغربي «مكسيموس مونروند» - في كتابه [تاريخ الحروب المقدسة في الشرق، المدعوة حرب الصليب] - والذي أورد وقائع هذه الجذور «للإسلاموفوبيا» - كيف آتت كلمات البابا الذهبي أكلها عند فرسان الإقطاع الأوروبيين.. حتى إنهم عندما اقتحموا القدس في يوليو 1099م، قتلوا وذبحوا وأحرقوا وأغرقوا سبعين ألفًا من سكانها في سبعة أيام.. وكيف أن «الذين هربوا إلى جامع عمر - [مسجد قبة الصخرة] - لحماية أنفسهم من الموت، خاب ظنهم، لأن الصليبيين - خيالة ومشاة - دخلوا الجامع المذكور، وأبادوا بحد السيف كل من فيه.. حتى صار الدم في الجامع بحرًا متموجًا، علا إلى حد الركب، بل إلى لجم الخيل» وكيف كتب فرسان الإقطاع الصليبيون إلى البابا الذهبي يبشرونه بهذه المجزرة ويقولون له: «يا ليتك كنت معنا لتشهد خيولنا وهي تسبح في دماء الكفار» - [أي المسلمين]-(1)!!

□ أما المؤرخ الأوروبي «مشائيل درسيرر» فلقد حدثنا عن أن رجال الدين شاركوا - بحماس وفاعلية - في هذه المجزرة، «وكيف كان البطريك نفسه يعدو في زقاق بيت المقدس، وسيفه يقطر دمًا، حاصدًا به كل من وجده في طريقه، ولم يتوقف حتى بلغ كنيسة القيامة وقبر المسيح، فأخذ في غسل يديه تخلصًا من الدماء اللاصقة بها مرددًا كلمات المزمور التالي: «يفرح الأبرار حين يرون عقاب الأشرار، ويغسلون أقدامهم بدمهم، فيقول الناس: حقًا إن

(1) المصدر السابق المجلد الأول، ص 172 - 175.

للصديق مكافأة، وإن في الأرض إلهاً يقضي» - [المزمور 58 - 10 - 11] - .. ثم أخذ البطريك في أداء القداس، قائلاً: إنه لم يتقدم في حياته للرب بأي قربان أعظم من ذلك ليرضي الرب!⁽¹⁾ ..

هكذا بدأت - قبل اثني عشر قرناً - في الفكر الغربي - ظاهرة «الإسلاموفوبيا» لتزييف صورة الإسلام، ولشيطنة صورة الشعوب الإسلامية، كي يتم شحن الشعوب الأوروبية وراء الكنيسة وفرسان الإقطاع والمدن التجارية، لغزو الشرق الإسلامي، والاستيلاء على مدائنه وأراضيه «التي تفيض لبناً وعسلاً» ..

ولقد ظلت هذه الظاهرة حاضرة في المخزون الثقافي للغرب الاستعماري .. حتى إن وصف «الأشرار» الذي أطلقه البطريك على المسلمين - عند غزو القدس سنة 1099م - كان هو الذي أطلقه عليهم الرئيس الأمريكي «بوش .. الصغير» عند غزو العراق سنة 2003م، انطلاقاً من ذات «المزامير»!

- 2 -

والآن ..

وفور حدوث «قارعة 11 سبتمبر سنة 2001م» - بأمريكا - تصاعدت موجات العداء الغربي للإسلام، واستدعى الساسة والإعلاميون الغربيون مخزون «ثقافة الكراهية السوداء» - للإسلام - التي تراكمت عندهم منذ الحروب الصليبية، حتى كأن هذه «القارعة» هي «الفرصة السانحة» التي كشفت عن بشاعة هذا المخزون، المصحوب بالاستعلاء الغربي والازدراء للإسلام ورسوله ﷺ وأمتة وحضارته.

□ فرئيسة وزراء إنجلترا السابقة «مارجريت تاتشر» تصرح فتقول: «إن المسلمين الذين يرفضون القيم الغربية، وتتعارض مصالحهم مع مصالح الغرب، هم أعداء أمريكا وأعداؤنا .. وإن هذه الأصولية الإسلامية هي مثل البولشفية - في الماضي - أيديولوجية عدائية .. تتطلب تبني استراتيجية طويلة المدى ليتسنى هزيمتها»! ..

(1) د. سيجريد هونكة [الله ليس كذلك] ص 53 - ترجمة: غريب محمد غريب - طبعة دار الشروق - القاهرة، سنة 1995م.

وهي بهذا التصريح - من المرأة الحديدية - تكشف عن أن أهداف الغرب من وراء هذه الحملة هي تحقيق «المصالح» وفرض «القيم الغربية»؟؟ وأن العداء إنما هو للإسلام الذي يتصدى لهذه المقاصد الغربية في بلاد الإسلام!.

□ وفي يناير سنة 2002م ينظر المستشرق الصهيوني العجوز «برنارد لويس» للحملة الصليبية الغربية على الإسلام وبلاده، فيوجه الاتهام، لما سمي «بالإرهاب»، وإنما لذات الإسلام!.. فيقول: «إن إرهاب اليوم هو جزء من كفاح طويل بين الإسلام والغرب.. فالنظام الأخلاقي الذي يستند إليه الإسلام مختلف عما هو في الحضارة الغربية - المسيحية.. اليهودية.. وإن آيات القرآن تصدق على ممارسة العنف ضد غير المسلمين.. وهذه الحرب هي حرب بين الأديان!»!

حتى لكأنه وهو في القرن الواحد والعشرين - يتحدث لغة البابا الذي أعلن الحروب الصليبية سنة 1096م.. فهي بنظرة حرب بين الأديان.. حرب الحضارة المسيحية اليهودية ضد الإسلام والقرآن!..

□ ويكتب الروائي الفرنسي «ميشيل هويلبيك» فيقول: «إن قراءة القرآن مثيرة للفتنة.. وإن الإسلام دين عدواني، لا متسامح، يجعل الناس أشقياء تعساء»!..

□ وفي نوفمبر سنة 2001م، يعيد المفكر الاستراتيجي الأمريكي، «صموئيل هنتنجتون» طرح نظريته في صدام الحضارات وصراع الثقافات.. صراع الغرب ضد الإسلام، فيقول: «نريد حرباً داخل الإسلام، حتى يقبل الحداثة الغربية والعلمانية الغربية، والمبدأ المسيحي: فصل الدين عن الدولة»!.. فالمطلوب هو تفريغ الإسلام من الإسلام!..

□ أما وزير العدل الأمريكي - نعم، وزير العدل! «جون أشكروفت»، فإنه لا يكتفي بإهانة الإسلام، وإنما يوجه الإهانة إلى رب العزة الذي يعبداه المسلمون - ربيع البشرية - فيقول: - في فبراير سنة 2002م: «إن المسيحية دين أرسل الرب فيه ابنه ليموت من أجل الناس، أما الإسلام فهو دين يطلب الله فيه من الشخص إرسال ابنه ليموت من أجل هذا الإله»!..

□ ولا تقف أمريكا - ومعها الغرب - عند غزو أفغانستان.. وإنما تغزوا - كذلك - العراق

سنة 2003م. ويعلن وزير حربها «رامسفيلد» قدرة أمريكا على الحرب في ثلاث جهات.. ويؤكد الرئيس الأمريكي «بوش.. الصغير» - مرة أخرى أنها حرب صليبية - وذلك عندما يصرح - في مارس سنة 2003م وجيوشه تزحف على العراق: «أن الحرب على العراق هي حرب عادلة بالمقاييس المسيحية التي حددها القديس «أوغسطين» [354 - 430م] والقديس «توما الإكويني» [1225 - 1274م] و«مارتن لوتر» [1483 - 1546م]..»!

□ ويخطب الجنرال الأمريكي «ويليام ج. بويكن» - نائب وزير الدفاع - وقائد فرقة الاغتيالات - التي دربها الصهاينة - لاغتيال علماء العراق وخبرائه وكبار ضباطه - يخطب في إحدى الكنائس الأمريكية - وهو يرتدي زيه العسكري - فيوجه الإهانات لإله المسلمين، ودينهم، ورسولهم.. فيقول: «إن إلهنا أكبر من إله المسلمين. إن إلهنا إله حقيقي -، وإله المسلمين صنم - [!!] - . وإنهم يكرهون الولايات المتحدة الأمريكية لأنها أمة مسيحية - يهودية. وإن حربنا معهم هي حرب على الشيطان. وإن دين الإسلام هو دين شيطاني شرير. ومحمد هو الشيطان نفسه!!» ويرفض «رامسفيلد» الاعتذار عن كلام نائبه، بحجة أنها «حرية رأي وتعبير»!!.

□ وفي مارس سنة 2002م صرح وزير الداخلية الألماني «أوتوشيلي» «بأن عقيدة الإسلام هي هرطقة وضلال».

□ وفي سبتمبر سنة 2005م نشرت الرسوم الدانماركية المسيئة لرسول الإسلام ﷺ والتي تصوره إرهابياً، يضع على رأسه عمامة، هي قبلة موقوتة!.

□ وفي سنة 2006م نشر الكاردينال «جوزيف راتزينجر» - البابا بنديكتس السادس عشر - نشر كتاباً - في نيويورك - عنوانه: [بلا جذور: الغرب. النسبية. المسيحية. الإسلام] مارس فيه تحوير الغرب من الإسلام، وأعلن: «أنه يخشى أن تصبح أوروبا جزءاً من دار الإسلام في القرن الواحد والعشرين»..

□ وفي 18 - 4 - 2006م نشرت صحيفة «لوموند» الفرنسية - قول بابا الفاتيكان: «إن الإسلام ليس دين توحيد على نمط اليهودية والمسيحية، ولا ينتمي إلى الوحي نفسه الذي تنتمي إليه اليهودية والمسيحية»!.

□ وفي 12 سبتمبر سنة 2006م ألقى البابا محاضرته الشهيرة - بجامعة «ريجنسبورج» - الألمانية - والتي اتهم فيها الإيمان الإسلامي بأنه «وثني.. لا عقلاني».. وقال فيها عن رسول الله ﷺ: «إنه لم يأت بخير. وأنه قد أمر بنشر دينه بالعنف». وقال: إن القرآن قد أضيفت إليه «تعليمات وأوامر اللئام» التي تحض على الإكراه في الدين!..

□ وفي سبتمبر سنة 2007م بدأت في أوروبا مظاهرات ضد «أسلمة أوروبا»، شاركت فيها الأحزاب الفاشية واليمينية الجديدة، وباركتها الكنائس الغربية.

□ وفي سنة 2007م منحت ملكة إنجلترا «وسام الفارس» للكاتب «سلمان رشدي»، الذي احترق الإساءة إلى الإسلام، ورسوله ﷺ وإلى بيت النبوة.

□ وفي نوفمبر سنة 2007م صدر في إنجلترا تقرير أعدته لجنة من كبار المفكرين وأساتذة الجامعات والخبراء في الإعلام والقيادات الدينية، جاء فيه: أن الصورة السائدة عن الإسلام في الغرب هو أنه يماثل الفاشية والنازية والشيوعية.. وأن ازدراء الإسلام، ونشبهه بالشیطان ليس مقصوراً على الصحافة الصغيرة والشعبية.. بل إن صورته هذه هي السائدة في الصحف الكبرى.. وفي الكتب.. والمحاضرات الجامعية!..

□ وفي صيف سنة 2007م أرسل 38 عالماً مسلماً من مؤسسة آل البيت - بالأردن - رسالة إلى الفاتيكان، يطلبون الحوار للوصول إلى كلمة سواء.. فكان جواب المتحدث باسم الفاتيكان: «إن الحوار مع المسلمين صعب، لأنهم يؤمنون أن القرآن من عند الله!!».

□ وفي يناير سنة 2008م منح الرئيس الفرنسي «ساركوزي» جائزة «سيمون دي بوفوار» [1986 - 1908م] للكاتبة البنجلاديشية «تسليمة نسرین»، التي احترقت التهجيم على الإسلام ومقدسات الإسلام.

□ وفي سنة 2008م عرضت - في هولندا - الأفلام المسيئة للإسلام ولرسوله ﷺ وللقرآن الكريم: «فيلم فتنة القرآن» و«فيلم: هتلر» -.

□ وفي فبراير سنة 2008م دعا وزير الداخلية الألماني إلى إعادة نشر الرسوم الدانماركية

المسيئة إلى رسول الإسلام في صحافة دول الاتحاد الأوروبي - لمزيد من النكاية بالمسلمين والازدراء للإسلام!.

□ وفي سنة 2009م أنتج القمص القبطي مرقص عزيز خليل - كاهن الكنيسة المعلقة بمصر القديمة - فيلم «فتنة محمد»، ووضعه على شبكة المعلومات العالمية - وكتب - على موقع الهيئة القبطية الكندية - باسم «الأب يوتا» - أبشع ألوان الازدراء لرسول الإسلام ﷺ حتى إنه قال: «إنني شخصياً أربأ بالشیطان أن يتمثل بمحمد، لأن الشيطان لم يفعل ما فعله محمد»!.

□ وفي إبريل سنة 2009م أعيد نشر الرسوم الدانماركية المسيئة لرسول الإسلام، من قبل مؤسسة حرية الصحافة في الاتحاد الأوروبي.. وفي 8 سبتمبر سنة 2010م منحت ألمانيا - في حضور المستشار الألمانية أنجيلا ميركيل - «جائزة حرية الصحافة» للرسام الدانماركي صاحب الرسوم المسيئة لرسول الإسلام، بمناسبة مرور خمس سنوات على تلك الرسوم!.. وبعد شهر - في 16 أكتوبر سنة 2010م أعلنت المستشار الألمانية عن:

1- فشل تجربة التنوع الثقافي في أوروبا⁽¹⁾.

2- ضرورة التزام المهاجرين المسلمين في ألمانيا بالقيم المسيحية!!؟

□ هكذا بدأت وتبلورت ظاهرة «الإسلاموفوبيا» في فضاء الحضارة الغربية.

(1) انظر توثيق هذه النصوص بكتابنا: [الغرب والإسلام: تاريخ من الغزو والتزييف وغواية الأقليات] ص 144 - 152 طبعة مكتبة وهبة - القاهرة سنة 2011م.

إسلامية المعرفة

إسلامية المعرفة

إسلامية المعرفة.. أو التأصيل الإسلامي للمعرفة - في أدق.. وأبسط.. وأوفى التعريفات - هي:

الإيمان بوجود علاقة ما بين المعارف والعلوم التي يكتسبها الإنسان وبين الإسلام الذي يتدين به هذا الإنسان.. الذي يكتسب هذه المعارف ويحصل هذه العلوم.. وذلك انطلاقاً من تأثيرات عقائد الدين وأحكام شريعته ومعايير التدين به على العادات والتقاليد والأعراف والمواريث والآداب والفنون التي صاغت وتصوغ «النموذج الثقافي» لهذا الإنسان الذي يخوض ميادين البحث والاكتساب للمعارف والعلوم..

فالمعتقد الديني يلون نظرة الإنسان للحياة، وفلسفة رؤيته للكون، ويؤثر في تحديد مقاصده من وراء العلاقات الاجتماعية، وينهض بدور رئيسي في تحديد معايير الحلال والحرام، والمقبول والمرفوض، والولاء والبراء، والانتفاء والمفارقة، وقسمات الذات وسمات الآخر.. إلخ.. إلخ.. ومن ثم يسهم هذا المعتقد الديني في تمايز الثقافة، التي تمثل المعارف والعلوم أبرز قطاعاتها وأخطر ميادينها..

وإذا كان التصنيف الموضوعي للمعارف والعلوم يميز - انطلاقاً من موضوعات مباحث هذه المعارف والعلوم - بين:

□ العلوم الشرعية.. من مثل علوم العقيدة وأصولها.. والفقه وأصوله.. والقرآن وعلومه.. والحديث وعلومه.. إلخ.

□ والعلوم الإنسانية والاجتماعية.. من مثل الاجتماع، والاقتصاد، والسياسة والنفس، والفلسفة، والآداب والفنون.. إلخ..

□ والعلوم الطبيعية - الدقيقة والمحايدة -.. من مثل علوم الفيزياء، والكيمياء، والفلك، وطبقات الأرض، والهندسة.. والرياضيات.. إلخ..

فإن نوعية ونسبة العلاقة بين الدين وبين المعارف والعلوم تتمايز هي الأخرى، فنسبة العلاقة - أي الأسلمة - بين الدين وبين العلوم الشرعية عميقة وعالية وشاملة، لأن الشرع والوحي والدين - أي الوضع الإلهي المطلق - هو موضوع هذه العلوم، حتى لتسمى هذه العلوم الشرعية: علومًا شرعية ومعارف دينية بإطلاق وتعميم، ودونما خلاف على هذه التسمية بين أحد من العلماء والباحثين.. حتى أن الاجتهاد البشري فيها، والفكر الإنساني في ميادينها - أي المعرفة الإنسانية المكتسبة في علومها - محكومة بثوابتها وأحكامها وقواعدها ومبادئها، التي هي وضع إلهي ووحى سماوي، يمثل الإطار الحاكم لأي تفكير أو اجتهاد وتجديد في هذه المعارف والعلوم.

وبلي هذه المعارف والعلوم الشرعية، في العلاقة بالدين - ومن ثم في نسبة الأسلمة - معارف العلوم الإنسانية والاجتماعية، لأن موضوعات هذه العلوم هي النفس الإنسانية، التي تتأثر تجاربها وخبراتها واختياراتها وفلسفاتها وأحلامها وأشراقها بعقائد الدين ومبادئه وقواعده وأحكامه وفلسفته في التشريع.. فمناهج وتجارب وحقائق ومقاصد هذه العلوم الإنسانية والاجتماعية موضوعها النفس الإنسانية - على المستوى الفردي والاجتماعي - ولأن هذه النفس الإنسانية قد اضطربت وتأثرت وتلونت بعقائد المطلق الديني، ومعايير الحلال والحرام الشرعية، وصاغت العادات والتقاليد والأعراف والمواريث المصطبغة أو المتأثرة بمطلقات الدين.. وأيضًا، لتنوع وتعقد عوالم النفس الإنسانية وفرادة واختلاف تجاربها الاجتماعية والروحية والفنية، كان تلون وتمايز المعارف الإنسانية في ميادين هذه العلوم - فمهما بلغت ضوابط موضوعيتها تظل مستعصية على الحياد الذي تتميز به حقائق وقوانين ومعارف العلوم المادية.

بل إن تأثيرا المعتقد الديني تظل فاعلة حتى في نفس الذين مرقوا من الدين وألحدوا فيه.. تظل - كما يقول جمال الدين الأفغاني [1254 - 1314 هـ - 1838 - 1897 م] كأثر الجرح المندمل!.. فإذا هم مرقوا من روحانية الدين ومناسكه وشعائره تظل فيهم عصبية.. وحتى إذا فارقهم الحب له، فسيظل الكره له شاغلًا لنفوس هؤلاء الملحدين فيه! -

فالعروة وثقى، إلى حد كبير، بين المطلق الديني وبين النسبي الإنساني في معارف العلوم الإنسانية والاجتماعية..

ويلى هذه العلوم الإنسانية والاجتماعية، في العلاقة بالمطلق الديني، حقائق ومعارف وقوانين العلوم الطبيعية - الدقيقة والمحايدة..

ففي هذا الحقل من العلوم والمعارف - التي تمثل المادة موضوعاتها - يكون الحياد كاملاً، والموضوعية تامة في الحقائق والمعارف والقوانين المستخلصة من التجارب في موضوعات هذه العلوم - فحقائق تجارب الطب والوراثة والفيزياء والكيمياء والفلك وطبقات الأرض.. إلخ.. إلخ.. موضوعية وثابتة ثبات موضوعاتها المادية.. وما التطور فيها والتراكم المعرفي والتجديدات والإضافات لإثمرات لنمو القدرات الإنسانية على سبر أغوارها، والتقدم على درب كشف أسرارها، وليست نابعة من اختلاف أو تمايز ديانات وعقائد وفلسفات وثقافات القائلين على البحث والتجريب في ميادين هذه العلوم.. فلا أسلمة على الإطلاق في الحقائق والقوانين والمعارف المستخلصة من التجارب العلمية على مواد وموضوعات هذه العلوم الطبيعية.. وإنما ترد الأسلمة - فقط - في توظيف هذه الحقائق المحايدة، والقوانين الموضوعية.. فالتدين - على المستوى الفردي والاجتماعي - يضبط توظيف هذه الحقائق بأخلاقيات الدين وقيمه، لتحقيق مقاصده الشرعية، بينما الانفلات من الدين قد يوظفها فيما يخالف أحكام الدين..

فحقائق تجارب زراعة العنب - مثلاً - لا تختلف باختلاف عقائد القائلين بزراعته - لكن هذه العقائد هي التي تحدد اختيارات وتضبط توظيف هذه الحقائق العلمية المحايدة.. فالبعض يوظفها لاستثمار العنب كي يكون خمراً.. والبعض يقف بوظائفها - في زراعة العنب - عند الطيب والحلال..

وكذلك الحال مع حقائق قوانين علوم الوراثة والجينات - وهي ثابتة - تقف العقائد عند حدود ضوابط وظائفها.. فالبعض يشوهها خلق الله، ويخلط بها الأنساب.. بينما تضبط الأسلمة وظائفها وتطبيقاتها بمقاصد الشريعة الإلهية، وأخلاقيات الدين، وقيم الإيمان الديني..

فالأسلمة، في ميادين العلوم الطبيعية، لا دخل لها ولا تأثير في حقائق وقوانين هذه

العلوم، وعلاقتها بهذه العلوم خاصة بفلسفة توظيف الحقائق والقوانين المحايدة ومقاصد هذا التوظيف، فقط لا غير.

فإسلامية المعرفة - أي العلاقة بين المطلق الديني والوضع الإلهي الثابت - وبين المعارف الإنسانية - الكسبية والنسبية - قائمة دائماً وأبداً.. لكن نسبتها وميادينها هي التي تتفاوت وتختلف - في الدرجة - باختلاف حقول وموضوعات المعارف الإنسانية.. فهي عالية جداً في العلوم الشرعية - وكبيرة في العلوم الإنسانية والاجتماعية - وواقفة في العلوم الطبيعية عند فلسفات تطبيقات ووظائف حقائق وقوانين هذه العلوم.



وإذا كانت هذه هي حقيقة إسلامية المعارف والعلوم - وهي تبدو على هذا النحو من البدهة التي لا يختلف فيها ولا عليها العقلاء.. فإن غرابة وشذوذ إنكار واستنكار هذه الحقيقة - حقيقة وجود علاقة ما بين المعتقد الديني - وخصوصاً دين الإسلام المتميز بمنهاجه الحياتي الشامل - وبين المعرفة تتزايد أكثر وأكثر عندما نرى أن المنكرين لوجود علاقة للإسلام بالمعارف والعلوم الإنسانية والاجتماعية لا ينكرون وجود علاقات للفلسفات والأنساق والمرجعيات الفكرية غير الإسلامية بذات المعارف والعلوم الإنسانية والاجتماعية!!..

فلا أحد ينكر وجود فلسفة مادية.. أي وجود علاقات وثمرات وتأثيرات للنزعة المادية والمنهج والمعتقد المادي في تميز نسق فلسفي - أي علم اجتماعي - بالصبغة المادية.. فلم يكن الإنكار والاستنكار - فقط - للعلاقات والتأثيرات بين الإيمان والنزعة الإيمانية الإسلامية وبين الفلسفة على النحو الذي يثمر معرفة فلسفية إسلامية مؤمنة؟!..

ولا أحد ينكر وجود فلسفة وضعية، تقف بحقائق العلم عند الواقع وقوانينه ومعارفه - فلم يكن الإنكار لتمييز معرفي يحدثه العالم والعارف إذا هو أضاف إلى آيات الكون آيات الوحي.. - وضم إلى معارف الواقع المادي نبأ السماء عن المغيبات التي لا يستقل بإدراكها عقل الإنسان وتجاربه الحسية!!..

ولا أحد قد أنكر أو استنكر وجود «علم اجتماع ماركسي»، تلون بالفلسفة المادية

الماركسية - المادية الجدلية.. والمادية التاريخية - وبالمقاصد الشيوعية في إقامة مجتمع البروليتاريا اللاتبقي..

فلم يكن الإنكار والاستنكار - فقط - لوجود «علم اجتماع إسلامي»، كثمرة لعلاقة الإسلام بمناهج وحقائق هذا العلم في عقول ومجتمعات المتدينين بالإسلام؟!.. وكثمرة لإعمال سنن الله وقوانينه في الاجتماع البشري؟!..

بل لقد قبل الذين ينكرون ويستنكرون إسلامية المعرفة، وجود علم اجتماعي للاهوت التحرير⁽¹⁾ في أمريكا اللاتينية.. بل وحاول بعضهم استلهاهم وتوظيف هذا اللون من الفلسفة في العلوم الاجتماعية بواقعنا الإسلامي..

فلم يستنكر هذا البعض الصبغة الإسلامية في علم الاجتماع الإسلامي؟!.. أم أن تأثير «لاهوت التحرير» في علم اجتماع أمريكا اللاتينية حلال، وتأثير الإسلام في علم الاجتماع عندنا حرام؟!..

ولا أحد ينكر ولا يستنكر ما قرره «ماكس فيبر» Max Weber [1864 - 1920م]⁽²⁾ عن علاقة البروتستانتية بالرأسمالية - فلسفة واقتصاداً واجتماعاً - بل لقد غدا هذا الذي قاله «ماكس فيبر» إحدى المسلمات عند الذين ينكرون ويستنكرون وجود علاقة بين الدين الإسلامي وبين وجود فلسفة واجتماع واقتصاد متميزة معارفها بالإسلام، ومصطبغة بفلسفة الإسلام المتميزة في علاقة المسلم - فرداً مجتمعاً - بالثروات والأموال.. وذلك انطلاقاً من نظرية الخلافة والاستخلاف الحاكمة للعلاقة بين المالك الحقيقي للثروة - وهو الله سبحانه وتعالى - وبين الخليفة والنائب والوكيل - وهو الإنسان مالك المنفعة - في الثروات والأموال.

فلم يكن «حلال» البروتستانتية - الذي قرره «ماكس فيبر» - رغم أنها تدع ما لقيصر

(1) لاهوت التحرير: تفسير اجتماعي للإنجيل، ينجاز إلى الفقراء والمستضعفين، تبلور في أوساط عدد من القساوسة الكاثوليك - ذوي النزعة اليسارية - وربما الماركسية - في أمريكا اللاتينية - ولقد اتخذت منه البابوية الكاثوليكية - في الفاتيكان - موقفاً معادياً.

(2) عالم اجتماع ألماني.. من أهم مؤلفاته [الأخلاق البروتستانتية وروح الرأسمالية] - سنة 1905م و[المفاهيم الأساسية في علم الاجتماع] - سنة 1921م.

لقيصر، ولا تجعله لله - لم يكن «حلالاً.. هذا «حراماً» على الإسلام - رغم منهاجه الحياتي الشامل - وتقرير القرآن الكريم لفلسفة متميزة في علاقة الإنسان - فرداً ومجتمعاً - بالثروات والأموال؟!..



إننا - في الحقيقة وواقع الأمر - أمام تناقض في مواقف هذا النفر - المنكرين لإسلامية المعرفة - يبلغ درجة الغرابة والشذوذ.. ولا تفسير له إلا الجهل بالإسلام - إذا حسنت النوايا - أو الكراهة لرؤية أية آثار للإسلام في حياة المجتمعات الإسلامية، ومعارف العلوم الإنسانية والاجتماعية في هذه المجتمعات.

فالليبراليون الرأسماليون - من أعداء إسلامية المعرفة - يقبلون - بوجود «روح بروتستانتية» - يسمونها «الإصلاح الديني» - كي تقبلها جماهير أمتنا - لتصنع هذه الروح الرأسمالية، وتصبغ الليبرالية التي يريدون.

والماركسيون الماديون - من أعداء إسلامية المعرفة - يريدون الفلسفة المادية التي تفسر وتغير «البناء التحتي» - الاجتماعي والاقتصادي وما يرتبط به من بناء فوقي بوجوازي - في الفكر - لتستبدل به «بناءً تحتياً» شيوعياً، و«بناءً فوقياً» شمولياً.

وعلى ما بين الليبراليين والماركسيين من خلاف يبلغ حد التناقض العدائي.. نراهم يجتمعون على الإنكار والاستنكار لإسلامية المعرفة الاجتماعية والاقتصادية في مجتمعات الإسلام، رغم إيمان كل فريق منهم بتأثير فلسفي وفكري في علم الاجتماع الذي يدعو إليه كل فريق، ويريد إقامته في مجتمعات الإسلام!..

فعلاقة البروتستانتية بالاجتماع الرأسمالي - عندهم - مقبولة.. وعلاقة المادية الجدلية والمادية التاريخية بالاجتماع الاشتراكي والشيوعي - عندهم - مقبولة.. بينما علاقة الإسلام بالاجتماع الإسلامي هي وحدها الحرام، عند هذا النفر من المتقفين!..



وإذا كان «التغريب» هو الداء الذي صنع ويصنع هذا الشذوذ الغريب في موقف هذا

النفر الذين ينكرون علاقة الإسلام بالمعارف الإنسانية والاجتماعية.. فلقد يكون مفيداً في علاج هؤلاء المرضى - الذين لا يستشهدون إلا بكل ما هو غربي - ولا يحتجون إلا بما هو غربي.. ولا يسلمون إلا بما هو غربي - قد يكون مفيداً في علاج مرضهم هذا - الغربي الغريب! - أن نلجأ إلى «الصيدلية الغربية» لنأتي منها بعلاج لهذا المرض الذي بلغ بهم هذا الحال الشاذ والعجيب..

□ فالمستشرق الإيطالي «كارل نلينون» Carlo Nallino [1872 - 1938م] قد كتب دراسة عن «محاولة المسلمين إيجاد فلسفة شرقية»، أثبت فيها أن للإسلام علاقة بالفلسفة الإسلامية، ميزت هذه الفلسفة - تبعاً لتمييز الإسلام - عن الفلسفة اليونانية⁽¹⁾.. أي أن هناك - برأي هذا المستشرق - إسلامية للمعرفة الفلسفية في حضارة الإسلام ومعارف المسلمين..

□ والمستشرق الإنجليزي «ألفريد جيوم» Alfred Guilleaume يؤكد على أن الوسطية الإسلامية، التي جعلت الإسلام يؤلف بين العقل والنقل، ويؤاخي بين الحكمة والشرعية، قد صبغت الفلسفة الإسلامية بهذه الصبغة المتميزة. فتميزت المعرفة الفلسفية الإسلامية بسمه التدين، وامتازت بها عن الفلسفات الأخرى التي انحازت إلى العقلانية المادية المجردة، أو إلى المثالية الباطنية الخالصة - فأصبح للإسلام - كما يقول «جيوم» - «فلسفة منطقية.. تدرس بوصفها! من صميم العقيدة الدينية..»⁽²⁾.. فلقد أثمر الإسلام معرفة إسلامية في هذا العلم الاجتماعي - الفلسفة -..

□ والمستشرق الفرنسي «ديفيد سانتيلانا» David de Sautillana [1845 - 1931م] - وهو حجة في القانون الروماني وفي الفقه الإسلامي - يؤكد على علاقة النزعة الدنيوية الغربية بالطابع النفعي الدنيوي للقانون الروماني.. وعلى علاقة الوسطية الإسلامية - الجامعة بين الدنيا والآخرة - بتمييز القانون وفقه المعاملات الإسلامي، عندما ارتبطت فيه كل مسألة قانونية بالضمير الديني والمقصد الأخلاقي - أي أن هناك تأثيراً للإسلام في المعرفة القانونية - وهي علم اجتماعي -

(1) ترجم هذه الدراسة ونشرها الدكتور عبد الرحمن بدوي، في كتابه [التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية] ص 245 - 296. طبعة القاهرة 1965م.

(2) جيوم [الفلسفة وعلم الكلام] بحث مترجم ومنشور بكتاب [تراث الإسلام] ص 379، ترجمة جرجيس فتح الله. طبعة بيروت سنة 1972م.

وإسلامية للمعرفة القانونية في حضارة الإسلام.. يؤكد «سانتيلا» على هذه الحقيقة المعرفية التي مايزت بين القانون الإسلامي وبين القانون الروماني - فيقول: «إن معنى الفقه والقانون بالنسبة إلينا وإلى الأسلاف - [في الحضارة الغربية] - مجموعة من القوانين السائدة التي أقرها الشعب، إما رأساً أو عن طريق ممثليه.. وسلطانه مستمد من الإرادة والإدراك وأخلاق البشر وعاداتهم.. إلا أن التفسير الإسلامي للقانون هو خلاف ذلك. فالخضوع للقانون الإسلامي هو واجب اجتماعي وفرض ديني في الوقت نفسه، ومن ينتهك حرمة لا يآثم تجاه النظام الاجتماعي فقط، بل يقترف خطيئة دينية أيضاً، فالنظام القضائي والدين، والقانون والأخلاق، هما شكلان، لا ثالث لهما لتلك الإرادة التي يستمد منها المجتمع الإسلامي وجوده وتعاليمه. فكل مسألة قانونية إنما هي مسألة ضمير، والصبغة الأخلاقية تسود القانون لتوحد بين القواعد القانونية والتعاليم الأخلاقية توحيداً تاماً، والأخلاق والآداب، في كل مسألة، ترسم حدود القانون. فالشريعة الإسلامية شريعة دينية تغاير أفكارنا أصلاً»⁽¹⁾.

فالدين الإسلامي وشريعته الإلهية قد صبغت القانون الإسلامي بصبغة ميزته عن القانون الروماني.. أي أننا بإزاء إسلامية للمعرفة في هذا العلم الاجتماعي - علم القانون وفقه المعاملات - يؤكد عليها هذا المستشرق الكبير..

فهل تجدي هذه الشهادات الغربية - بحسبانها «روشتات» من «الصيدلية الغربية» - لعلاج ذلك المرض التغريبي الشاذ، الذي جعل نفرًا من مثقفينا يقبلون بوجود العلاقات بين مختلف الفلسفات والمرجعيات الفكرية - وبعضها ديانات - وبين المعارف والعلوم الإنسانية الاجتماعية.. اللهم إلا إذا كان الأمر بإزاء الإسلام، فإنهم ينكرون ويستنكرون أية علاقة له بالمعارف والعلوم؟!؛

لقد سبق لفيلسوفنا ابن سينا [370 - 428 هـ - 980 - 1037 م] عندما أراد معالجة ذات المرض الفكري عند نفر من معاصريه الذين لا يؤمنون إلا بما هو يوناني - كان يسميهم «العوام»!.. أن سلك نفس الطريق في علاج ذات المرض.. مرض «العالمين من المتفلسفة المشغوفين

(1) سانتيلانا [القانون والمجتمع] بحث مترجم ومنشور بكتاب [تراث الإسلام] ص 411، 438، 431 مرجع سابق.

بالمشائين⁽¹⁾، الظانين أن الله لم يهد إلا إياهم، ولم ينل رحمته سواهم»، فعرض نصوص الفلسفة المشائية اليونانية، ليقنع بها هؤلاء «العوام».. ثم نبه على الفلسفة الإسلامية الحقّة - المصطبغة والتميّزة بالإسلام - فلسفة المشرقيين - أو الحكمة المشرقية - المتميّزة عن الحكمة الغربية - فلسفة اليونان⁽²⁾.

فهل يفيد هذا المنهاج في العلاج؟!..

أم يظل هؤلاء المرضى بالاستلاب التغريبي على جمودهم الفكري، يتحدثون عن علم اجتماع ماركسي.. أو مسيحي.. أو وضعي.. أو حتى لاهوتي تحريري.. إلخ.. مستثنين - فقط - علاقة الإسلام وتأثيراته في المعارف الإنسانية؟!..

لقد كتب واحد من هؤلاء - منذ سنوات - مقالاً نارياً يستنكر فيه استخدام كلمة «إسلامي» في تسمية أحد المستشفيات.. فلما لفت نظره إلى أن بالقاهرة - منذ سنة 1927م - مستشفى - كبيراً وشهيراً - اسمه «المستشفى القبطي» - ولم يهاجم أحد تسميته هذه عبر هذه العقود من السنين - صمت هذا الكاتب، لكن دون أن يقلع عن الهجوم على أي إطلاق لكلمة «الإسلامي» على أية مؤسسة من المؤسسات، أو علم من العلوم الإنسانية.. الأمر الذي فضح ويفضح موضوعية هذا النفر من المثقفين والكتاب!..



هذه هي «إسلامية المعرفة» - أو التأصيل الإسلامي للمعرفة - والتي تعني - في أدق وأبسط العبارات:

العلاقة القائمة بين الدين الإسلامي - عندما يتدين به الإنسان - وبين المعارف والعلوم التي يبدعها هذا الإنسان المتدين بالإسلام..

(1) المشاؤون هم أتباع مدرسة أرسطو [384 - 322 ق.م] سمو بذلك لأن التعليم في مدرسته الفلسفية - «اللوقيوم» كان يتم أثناء السير - المشي - ولقد تأسست هذه المدرسة في أثينا - سنة 335 ق.م. واستمرت نحو ألف عام.

(2) نلينو [محاولة المسلمين إيجاد فلسفة شرقية] ص 178 - 282. بحث منشور بكتاب [تراث الإسلام]. مرجع سابق.

فالعقيدة - أية عقيدة - وخصوصاً إذا كانت الإسلام الشامل لكامل منهاج هذه الحياة وما بعد هذه الحياة - إنما تمثل «المنظار» الذي يرى المعتقد بها الكون والاجتماع من خلال عدساته. فتقوم علاقة ما بين هذه العقيدة وبين المعارف والعلوم التي يبدعها هذا الإنسان.

وهذه العلاقة - إسلامية المعرفة - لا تنفي «النسبية» عن المعرفة الإنسانية.. ولكنها تنبه وتكشف وتبرز علاقة هذه المعرفة الإنسانية النسبية بالمرجعية الدينية المطلقة والمحيطية والكلية، فهي تنفي النسبية المطلقة عن المعرفة الإنسانية، في ذات الوقت الذي لا تزعم فيه لهذه المعرفة الإنسانية صفات الإطلاق.. فحتى معارف الإنسان الدينية هي نسبية، وجزء من المطلق الديني.. والعلم الإلهي هو المتفرد بالعموم والشمول والإحاطة والإطلاق..

وهكذا تبلغ إسلامية المعرفة مبلغ الحقيقة، وتصل في البداهة إلى درجة المعلوم من الفطرة السوية بالضرورة.. أي التي لا يختلف فيها ولا عليها العقلاء.. مطلق العقلاء!

أُسْلَمَةُ الْقَانُونِ

أسلمت القانون

إن التدافع بين الحق والباطل هو سنة من سنن الله التي لا تبديل لها ولا تحويل..

ومنذ بدء الوحي، تعرض الإسلام وقرآنه ورسوله ﷺ وأمته - ثم حضارته - لسيل لمر ينقطع من الشبهات والافتراءات - ولقد شهد التاريخ على تزايد هذه الافتراءات كلما تزايد انتشار الإسلام، وإبان فترات الغزو والاجتياح لعالم الإسلام.. ولقد نهض المنصرون وعدد من المستشرقين اليهود بدور كبير في هذا العداء والافتراء.

وفي الواقع المعاصر تتصاعد ظاهرة «الإسلاموفوبيا» - أي الكراهية والافتراء والازدراء للإسلام - مع تزايد انتشاره في عقر دار الحضارة الغربية!.

وإذا كان هذا مألوفًا ومعروفًا ومفهومًا من خصوم الإسلام وأعدائه، فإن الغريب والعجيب والمريب أن تشارك أصوات مسلمة، عبر فضائيات يملكها ويوجهها مسلمون، ومن داخل البلاد الإسلامية، في حملة الافتراء والازدراء للتاريخ والتراث والرموز الإسلامية.. فنرى من يحكم على تاريخنا بأن 99% منه كان ظلامًا في ظلام!.. ومن يصف حضارتنا - التي أنارت الدنيا وعلمتها، والتي مثلت العالم الأول على ظهر هذه الأرض لأكثر من عشرة قرون - بأنها حضارة «المنطق والسياف»!.. ومن يمارس - عبر الفضائيات - الازدراء لرموزنا الدينية والتاريخية.. ولعلومنا الإسلامية.. حتى لقد طالت هذه الافتراءات نفرًا من صحابة رسول الله ﷺ وعددًا من الخلفاء الراشدين!.

ونحن إذ نتصدى للرد على هذه الافتراءات، إنما ندعو أصحاب هذه الدعاوى إلى كلمة سواء.. ندعوهم إلى الاحتكام لشهادات العلماء والمفكرين الذين يكونون لهم الاحترام والإجلال، والذين حازوا التقدير والاحترام لدى هؤلاء المهاجمين.

□ ولما كان الفقه الإسلامي وأئمة ومذاهبه قد حظيت بنصيب وافر من «شبهات الفضائيات»، حتى قال بعضها:

«إن المذاهب الفقهية يجب تحويلها إلى المتاحف، وإننا نعمل على هدم فكر الألف عام الماضية حتى نتطور ونقدم»!..

فإننا نقول لأصحاب هذا «الكلام»: تعالوا نحتكم إلى ما قاله في الفقه الإسلامي أعلم علماء القانون والفقه في القرن العشرين.. القاضي العادل، الذي تفرد عالمياً بالجمع بين وضع القانون المدني وشرحه - في عشرة مجلدات - والذي وضع المقومات القانونية والدستورية لمصر والعراق وسوريا والكويت والإمارات والسودان وليبيا. والذي بلغت مكانته في الفقه الإسلامي الحد الذي جعل أساتذة القانون في فرنسا يصفونه «بالإمام الخامس»!..

تعالوا، يا من تريدون هدم الفقه الإسلامي وتحويل مذاهبه إلى المتاحف، نقرأ ما كتبه الدكتور عبد الرزاق السنهوري باشا [1313 - 1391 هـ - 1895 - 1971 م] عن هذا الفقه الإسلامي.. فلقد قال:

«لقد أعطى الإسلام للعالم شريعة هي أرسخ الشرائع ثباتاً، وهي تفوق الشرائع الأوروبية. وإن استقاء تشريعنا المعاصر من الشريعة الإسلامية هو المتسق مع تقاليدنا القانونية. إنها تراثنا التشريعي العظيم، وبها يتحقق استقلالنا في الفقه والقضاء والتشريع. إنها النور الذي نستطيع أن نضيء به جوانب الثقافة العالمية في القانون. لقد اعترف الغريب بفضلها، فلماذا ننكره نحن؟!.. وما بالناس نترك كنوز هذه الشريعة مغمورة ونتطفل على موائد الغير، نتسقط فضلات الطعام؟!..

إن شريعة الإسلام شريعة مرنة، صالحة لكل زمان ومكان.. وهي تعد، في نظر المنصفين، من أرقى النظم القانونية في العالم، هي تصلح أن تكون دعامة من دعائم القانون المقارن، ولا نعرف في تاريخ القانون نظاماً قانونياً قام على دعائم ثابتة من المنطق القانوني الدقيق، يضاهي منطق القانون الروماني إلا الشريعة الإسلامية، التي تفوق في كثير من تفاصيلها الشرائع الأوروبية.

إن الواجب علينا، في عهد الاستقلال، أن نستقل بفقهنا، فلا نبقي عيالاً على الفقه الفرنسي، فيرى العالم فقهاً مصرياً كما رأى فقهاً فرنسياً وفقهاً ألمانياً، فنساهم بذلك في حركة الفقه العالمية. إننا أمة صاحبة فقه قديم، وقد أظلت سماء هذه البلاد مدى قرون طويلة شريعة من أقوى الشرائع نظاماً وأصلبها عوداً، هي الشريعة الإسلامية، فما بالنا نتنكر لها اليوم وقد وسعت في الماضي إمبراطورية من أكبر وأضخم الإمبراطوريات التي يعرفها العالم. إن الشريعة الإسلامية، بشهادة فقهاء الغرب أنفسهم، من أكبر الشرائع العالمية، ولم يعرف العالم شريعة أوسع انتشاراً وأرسخ أساساً إلى جانب الشريعتين الرومانية والإنجليزية مثل الشريعة الإسلامية.

إن مهمتنا في الفقه ليست عسيرة، وليس علينا أن نخلق فقهاً جديداً، ففقهنا القديم موجود، وعلينا أن نأخذ في دراسة الشريعة الإسلامية طبقاً للأساليب الجديدة، وأن نقارن بينها وبين شرائع الغرب. وإني زعيم لكم بأن تجدوا في ذخائر الشريعة الإسلامية من المبادئ والنظريات ما لا يقل في رقي الصياغة وفي إحكام الصنعة عن أحدث المبادئ والنظريات وأكثرها تقدماً في الفقه الغربي.. إن الشريعة الإسلامية هي شريعة الشرق ووحى أحكامه، ومتى ألفنا بينها وبين الشرائع الغربية فروح من الشرق وقبس من نوره يضيء طريقنا للمساهمة في نهضة الفقه العالمية.

إن مصر الآن في مفترق الطرق، فهي بين الشرق والغرب يتنازعها الجانبان، وهي بعد أن استقلت ينبغي أن ترسم لنفسها خطة تسير عليها. هل هي ترى أن تميل إلى جانب الغرب، وأن تستعير المدنية الغربية فتلبس ثوباً غير ثوبها، وتقلد مدنية غير مدنيها، فتبقى متخلفة عمن تقلده، وتقنع من كل ذلك بالانتهاء إلى المدنية الغربية ذات الصولة والبأس؟ أم هي تريد أن ترجع إلى أحضان الشرق، دون أن تجافي المدنية الغربية. وتحتل مكانها بين البلاد العربية، فترفع لواء الشرق العربي بين أمم الغرب، فإذا مصر المستقلة وحولها أمم يغضبون إذا غضبت ويرضون إذا رضيت؟

فلنرجع في ثقافتنا القانونية إلى الفقه الإسلامي، ولنجعل من هذا الفقه صلة بيننا وبين سائر الأمم العربية، ولنوثق روابطنا بهذه الأمم، فنحن أمة شرقية، ولنا ماض مجيد في زعامة الشرق، فمن الخير أن نصل حاضرتنا بماضينا، وأن نتعاون مع جيراننا الأقربين ونحن إخوانهم في اللغة والدم.

□ إن الفقه الإسلامي هو فقه محض، لا تقل عراقة في ذلك عن عراقة القانون الروماني، وهو لا يقل عنه في دقة المنطق وفي متانة الصياغة، وفي القابلية للتطور، وهو مثله صالح أن يكون قانوناً عالمياً، بل كان بالفعل قانوناً عالمياً يوم امتدت دولة الإسلام من أقصى البلاد الآسيوية إلى ضفاف المحيط الأطلسي. وكما أنبت القانون الروماني، بعد أن أحيت دراسته في العصور الوسطى، القوانين اللاتينية والقوانين الجرمانية الحديثة، وهي القوانين التي تعيش أوروبا في ظلها، كذلك الفقه الإسلامي إذا أحيت دراسته وانفتح فيه باب الاجتهاد قمين أن ينبت قانوناً حديثاً لا يقل في الجدة وفي مسابقة العصر عن القوانين اللاتينية والجرمانية، ويكون هذا القانون مشتقاً من الفقه الإسلامي اشتقاق هذه القوانين الحديثة من القانون الروماني العتيق.

هذه هي عقيدتي في الفقه الإسلامي، تكونت لا من العاطفة والشعور فحسب، بل تضافر في تكوينها الشعور والعقل، ومكن لها شيء من الدرس.

والذي نبتغيه من دراسة الفقه الإسلامي أن نبقية إسلامياً خالصاً. فليس المقصود إذن - حيث يتلاقى الفقه الإسلامي والقانون الغربي في نص واحد - أن نخرج القانون الغربي فنجعله فقهاً إسلامياً، ولا أن نخرج الفقه الإسلامي فنجعله قانوناً غربياً، بل ولا أن نستبقي الفقه الإسلامي على حاله.. وإنما الهدف الذي نرمي إليه هو تطوير الفقه الإسلامي وفقاً لأصول صناعته، حتى نشق منه قانوناً حديثاً يصلح للعصر الذي نحن فيه.

□ إن مصادر الفقه الإسلامي هي: الكتاب والسنة والإجماع والقياس. أما الكتاب والسنة فهما المصادر العليا للفقه الإسلامي. وقد قصدت بالمصادر العليا أن أقول إنها مصادر تنطوي على كثير من الإحالات على مبادئ عامة ترسم للفقه اتجاهاته، ولكنها ليست هي الفقه ذاته، فالفقه الإسلامي هو من عمل الفقهاء، صنعوه كما صنع فقهاء الرومان وقضاته القانون الروماني، وقد صنعوه فقهاً صميماً، والصياغة الفقهية وأساليب التفكير القانوني فيه واضحة ظاهرة. فأنت تقرأ في مسائل الفقه الإسلامي في كتبه الأولى، ككتب ظاهر الرواية لمحمد بن الحسن الشيباني [132 - 189 هـ - 748 - 804 م] كما تقرأ مسائل الفقه الروماني في كتب فقهاء الرومان في العصر المدرسي، ثم تنتقل إلى مرحلة التبويب والترتيب والتنسيق والتحليل والتركيب في

الفقه الإسلامي فتقف على الصناعة الفقهية في أروع مظاهرها وفي أدق صورها. ثم يقول لك هؤلاء الفقهاء الأجلاء في كثير من التواضع: إن هذا هو الإجماع أو القياس أو الاستحسان أو الاستصحاب، أو ما شئت من المصادر التي ابتدعوها، وأن الأصل في كل هذا يرجع إلى الكتاب والسنة. والواقع أنهم صنعوا فقهاً خالصاً هو صفحة خالدة في سجل الفقه العالمي»⁽¹⁾.

هكذا شهد السنهوري باشا - أعلم علماء الأمة في الفقه والقانون - بالقرن العشرين - والذي ما زال هو المرجع العربي الأول في القانون حتى الآن.. هكذا شهد هذا الخبير العالمي العدل للفقه الإسلامي.. هذا الفقه الذي اعتمده المؤتمر الدولي للقانون المقارن - بلاهاي - سنة 1932م. بحضور السنهوري وجهوده - منظومة قانونية متميزة ومستقلة، ومصدراً من مصادر مقارنة وتطوير الفقه القانوني في العالم أجمع.

هكذا شهد السنهوري لهذا الفقه الإسلامي - الذي طالبت بعض الفضائيات بهدمه، وتحويل أئمته ومذاهبه إلى المتاحف! لقد أمضى السنهوري باشا حياته في وضع القوانين الحديثة، انطلاقة من تراث هذا الفقه الإسلامي، حتى لقد صاغ ذلك شعراً عندما وضع القانون المدني العراقي - في موطن أبي حنيفة النعمان [80 - 150هـ - 699 - 767م] ويومها أنشد فقال:

أبا حنيفة هذا فقهكم بقيت	منه الأصول وقامت أفرع جدد
ماذا على الدوحة الشماء إن ذهبت	منها الفروع وظل الجذع والوتد؟



□ ولأن «الإجماع» هو المصدر الثالث - بعد الكتاب والسنة - في الفقه الإسلامي.. ولأن هذا «الإجماع» قد حظي بكم هائل من هجوم «الفضائيات»، حتى قالوا: «إنه لا معنى له.. وإنه ليس هناك ما يعرف بالإجماع»!!..

فلقد آثرنا أن نورد هنا حديث السنهوري باشا عن مصدر الإجماع، في الفقه الإسلامي، والذي قال فيه:

(1) [إسلاميات السنهوري باشا] ج1 ص 160، 308، 476، 477، 514، 515، 517. وج 2 ص 617، 624، 618. دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة - طبعة دار السلام - القاهرة سنة 1431هـ - 2010م.

«إن لدى المسلمين مصدرًا ثالثًا للتشريع، هو الإجماع، وهو الذي يضمن للأحكام الدنيوية جدتها وتماسيها مع روح الزمن. هذا المصدر - إجماع الأمة - هو الذي قال عنه الرسول ﷺ: «لا تجتمع أمتي على ضلالة» - مجمع الزوائد للهيثمي - ج 7 ص 452.

فالإجماع هو: اتفاق المجتهدين في عصر من العصور على حكم شرعي. وليس المجتهدون طبقة من الطبقات كما كان معهودًا في طبقة النبلاء، وفي طبقة الكهنة، بل لكل مسلم أن يكون مجتهدًا إذا وصل في العلم إلى الاجتهاد. فمعنى أن الإجماع قانون: أن طائفة من المسلمين ينوبون عن الأمة الإسلامية، ونيابتهم آتية لا بطريق التصويت العام، كالمعتاد في المجالس النيابية الحديثة، بل بطريق العلم، هذه الطائفة تملك قوة التشريع في حدود الكتاب والسنة. فحكومة المسلمين حكومة علماء، والعلماء، في الأمة الإسلامية، كما يقول عليه الصلاة والسلام، هم ورثة الأنبياء.

أما أن العلماء يملكون قوة التشريع في الدولة الإسلامية، فهذا أصل من أصول الفقه معروف. بقي أن نحله ونعرف مداه، لقد أراد الشارع الحكيم ألا يترك الأمة دون هادٍ، بعد أن مضى عنها هاديها، فلم يجعل لفرد مهما عظمت سلطته أن يحل من الأمة محل المشرع والسيد المطلق، فالخليفة، وهو على رأس الحكومة الإسلامية، لا يملك من سلطة التشريع شيئًا، ولا يشترك فيها باعتبار أنه خليفة، بل بوصف أنه مجتهد - إذا كان مجتهدًا - شأنه في ذلك شأن سائر المجتهدين.

لقد جعل الله - سبحانه وتعالى - الأمة الإسلامية صاحبة السلطان في شؤونها ما دامت تستعمل ذلك السلطان في حدود الكتاب والسنة، ولما كان غير متيسر أن يشترك كل فرد من أفراد الأمة في ذلك السلطان، كان لا بد من أن يكون للأمة ممثلون يتوفرون على ما يجب من كفاءة خاصة، وهم المجتهدون، يستعملون ذلك السلطان باسمها، لا باعتبار أنهم سادة عليها، بل وكلاء عنها، فالأمة هي صاحبة السلطان، وهي خليفة الله في أرضه، وتستعمل سلطانها بواسطة وكلاء عنها. فإذا أردنا أن نبحت عن السلطة التشريعية في الدولة الإسلامية وجدناها بعد الله - سبحانه وتعالى - في الأمة نفسها، لا في فرد من الأفراد، ولا في طبقة من الطبقات.

لقد ظهر الإجماع في أول مراحلها، فأعطى للعادات مكانًا بين المصادر القانونية، فكان

الإمام مالك [93-179هـ - 712-795م] يأخذ بإجماع أهل المدينة، أي عاداتهم، باعتبار أنهم إذا اعتادوا شيئاً أجمعوا عليه كان من ذلك قرينة على أنهم قلدوا فيه صاحب الرسالة، وكان مقيماً بين ظهرانيهم. ثم استخدم الفقهاء الإجماع - في مرحلة ثانية - ليجعلوا من اتفاق الصحابة على رأي قانوناً ملزماً، واستخدموه - في مرحلة ثالثة - ليلخص لهم هذا القانون الملزم من اتفاق الأجيال الأخرى من المجتهدين غير الصحابة.

فالإجماع في المرحلة الأولى كان شيئاً يصدر عن غير قصد، بل عن غير شعور: عادة ألفها الناس فصارت محترمة. أما في المرحلتين الآخرين، فهو يصدر عن شعور، وإن لم يصدر عن اتفاق مقصود. فلو تطور الإجماع، في مراحل المنطقية، وجب أن يصل إلى مرحلة يصدر فيها عن هذا الاتفاق المقصود، ولا يكتفي فيه بالاتفاق العرضي. فيجتمع المسلمون أو نواب عنهم، ويستعرضون مسائلهم ويقرون فيها أحكاماً تتفق مع حضارة زمنهم، وهذه الأحكام تكون تشريعاً، وبذلك يكون الإجماع عنصر التجديد في الشريعة الإسلامية، يحتفظ لها بمرورتها وبقدرتها على التطور.

إن الإجماع هو مفتاح التطور في هذه الشريعة الإسلامية، وهو الذي يكفل لها حياة متجددة تتمشى مع مقتضيات المدينيات المتغيرة»⁽¹⁾.

□ هذا هو الإجماع - سلطة علماء الأمة في التشريع - التي تعصم التشريع من استبداد سلطات التنفيذ.. والتي تفتح باب التطور أمام التشريعات الإسلامية لتواكب تطورات الواقع والمصالح والعادات والتقاليد والأعراف.

فهل هذا الإجماع - وهذا هو معناه.. وهذه هي وظيفته - بشهادة العلماء الخبراء - هو - كما تقول بعض الفضائيات - «لا معنى له.. وليس هناك ما يعرف بالإجماع»؟!..!!

أم أننا مدعوون إلى أن نسلك طريق العلم والعلماء، لنصل إلى كلمة سواء؟!..؟

(1) المصدر السابق. ج 1 ص 364، 365، 478.

الانتماء

الانتماء

الانتماء الأول والأكبر والأساسي، بالنسبة للمسلم، هو إلى الإسلام وأمته، وإلى دار الإسلام وحضارته.

وفي القرآن الكريم يخاطب الله، سبحانه وتعالى، المؤمنين، على لسان نبيه ﷺ، فيقول: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسْكَنٌ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِمَّنْ آلَهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْفِكَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: 24].

لكن الانتماء الأول والأكبر والأساسي، لا يعني إنكار وجود انتماءات ثانوية، وصغرى وفرعية.. فتلك حقيقة تشهد عليها الفطرة السليمة لدى الإنسان.. فلدَى المسلم السوي، الذي يمثل الانتماء الإسلامي هويته الأولى وجامعته العظمى، والجسد الواحد.. لدى هذا الإنسان إحساس فطري بأن له انتماءات وولاءات صغرى وفرعية، تلي الانتماء الإسلامي، ولا تتعارض معه.. فالأمة الإسلامية كالجسد الواحد، لكن لهذا الجسد أعضاء، لا ينفي تميزها وتفاوتها وحدة هذا الجسد.. والفطرة الإنسانية تشهد على أن للإنسان منا ولاء وانتماء إلى «الأهل»، بمعنى الأسرة والعشيرة.. وإلى «الشعب» في الوطن والإقليم الذي تربى ونشأ فيه.. وإلى «الأمة» - الجماعة - التي يتكلم لسانها - وهي الأمة بالمعنى القومي -.. وإلى «الأمة» - الجماعة - التي يشترك معها في الاعتقاد الديني.. ثم إلى الإنسانية، التي خلقه الله وإياها من نفس واحدة..

تشهد الفطرة السليمة، لدى الإنسان السوي على ذلك.. دونما تناقض أو تعارض بين هذه الدوائر في «الولاء والانتماء».. فهي أشبه ما تكون بدرجات سلم واحد، يفضي بعضها إلى بعض، ويدعم أحدها الآخر، وخاصة - بل بشرط - أن تخلو مضامين مصطلحات دوائر الانتماء - وبالذات «الوطنية» و«القومية» - من المضامين العنصرية ونزعات الغلو في التعصب، التي

تقطع الروابط بين هذه الدوائر للانتماء.. فلا مشكلة في تعدد دوائر الانتماء، طالما قام وربط بينها رابط الانتماء الأكبر وهو الانتماء إلى الإسلام.

وهذه الحقيقة، التي تشهد عليها الفطرة، يشير إليها القرآن الكريم عندما يقول: ﴿الَّذِينَ أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾ [الأحزاب: 6].. فالرسول ﷺ - باعتبار الرسالة الإسلامية - أولى بالمؤمنين حتى من أنفسهم.. وهذا هو معنى الولاء والانتماء - حتى درجة الفناء - في الإسلام - لتحقيق الحياة والإحياء بهذا الإسلام؟!.. وفي داخل هذا الانتماء الأعظم والأول هناك الانتماء إلى أولى الأرحام - وما يترتب عليه من أولويات في المواريث وغيرها - فهم أولى ببعض.. ولا تناقض بين الولاء الخاص وبين الولاء العام.

وكذلك الحال - مع هذه الشواهد على تعدد دوائر الانتماء دونما تناقضات بينها - إذا عاد الإنسان إلى فطرته السليمة.. فإنه سيجد حينئذٍ خاصاً إلى المكان الذي ولد فيه.. وولاء للوطن الذي ضمن له الرعاية والحماية والخدمات. وانتماء للوطن الأكبر، الذي كونت ذكريات انتصاراته وطموحاته وآماله وآلامه مخزون التاريخ والتراث اللذين شكلا ويشكلان تميز هوية هذا الإنسان.. فهي ولاءات متداخلة تنتمي إلى الولاء الأكبر، انتماء الفروع المتعددة إلى الشجرة الواحدة..

وإذا كانت دار الإسلام هي الوطن الأكبر بالنسبة للمسلم، فإن هذا لا يعني انتفاء حب المسلم لوطنه الأصغر الذي نشأ فيه.. فالجهاد في سبيل الوطن الأصغر فرض عين، بينما هو فيها وراء ذلك من أقاليم الوطن الأكبر من فروض الكفايات.. والأقربون أولى بالمعروف.. والزكوات والصدقات لا تخرج من القرية أو الإقليم أو الوطن إلا بعد كفاية ساكنيه.. وتلك شواهد على اتساق الأحكام الشرعية والتكاليف الإسلامية مع توالي وتدرج وترابط دوائر الانتماء الإسلامي في إطار دار الإسلام.

ولا يحسن البعض أن حب الوطن الصغير - الإقليم - مرهون بسيادة كامل الإسلام في دولته ومؤسساته وحياته - ذلك إننا إذا لم نحب الأوطان التي تشوب الشوائب الإسلامية نظمها،

والتي خلطت دولها عملاً صالحاً بآخر سيئاً، فلن نخلص الجهاد في سبيل تحريرها من هذا الذي طرأ على الإسلام فيها.. وإلا فكيف أجاهد في سبيل وطن لا أحبه؟!

إن رسول الله ﷺ، وهو القدوة والأسوة في هذا المقام.. فمكة، قلعة الشرك، التي حاصر أهلها دعوة الإسلام. واستفزوه من الأرض إخراجاً.. وهموا ليثبتوه ويسجنوه - بل ودبروا لقتله.. مكة هذه، وهي على هذا الحال، ظل القلب النبوي جياًشاً بحبها.. حتى لقد ناجاها لحظة الإخراج منها يوم الهجرة فقال: «والله إنك لأحب البلاد إلى الله.. وأحب البلاد إليّ، ولولا أن أهلك أخرجوني منك ما خرجت»!.. بل وظل قلبه، ﷺ، جياًشاً بحب مكة وهو في المدينة، حتى لقد كان يدعو ربه أن يحب إليه المدينة كحبه لمكة.. وكان حريصاً، في المدينة، على أن يسمع من القادمين من مكة وصف معالمها والتذكير بمشاهدها. وعندما كانت الأوصاف تؤجج المشاعر، كان يطلب من الواصفين التوقف «لتقر القلوب»؟!..

وكذلك الحال مع الدائرة التالية «للوطن - الإقليمي».. أي «الوطن - القومي».. إن «القوم» - الذي اشتقت منه «القومية» - هو مصطلح «عربي - قرآني»، وفي القرآن الكريم حديث عن العرب، قوم الرسول ﷺ ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾ [الزخرف: 44].. فقوم الإنسان هم الدائمون الإقامة معه، والذين تربطهم به الروابط التي اصطلاح على تسميتها «سمات القومية»، وهي التي تحدد اللغة دائرتها وخرائطها.. فالقومية، في الرؤية الإسلامية، هي الدائرة اللغوية في إطار الانتماء الإسلامي الأكبر.. وعالمية الإسلام لا بد وأن تشمل أقواماً تميزهم اللغات والألسنة ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَخْلَفَ الْمَيزَانَ وَأَلْوَنَكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الروم: 22].. فإذا كان اختلاف اللغات سنة وآية من سنن الله وآياته، فلا بد وأن تشمل عالمية الإسلام أقواماً وقوميات تتمايز لغوياً - أي قومياً - في إطار محيط ودائرة الانتماء الإسلامي الأول..

وإذا كان الغلو في العصبية الوطنية هو الذي يجعل «الوطنية» قطيعة مع ما يليها من دوائر الانتماء القومي والإسلامي، ومن ثم يخرجها عن أن تكون انتماءً فرعياً في إطار الانتماء الأكبر، ويجعلها نهاية المطاف وغاية الأفق، بدلاً من أن تكون درجة في سلم الانتماء المتعدد الدرجات - هذا اللون من «الوطنية» هو المرفوض إسلامياً -.. فإن «القومية» إذا خرجت مضامينها عن

دائرة «اللغة»، وأصبحت عرقاً وعنصراً، يعزل القوم عن الدائرة الإسلامية، أو يضعها في تناقض مع الملة، فإنها تخرج بهذا المفهوم والمضمون عن أن تكون حلقة وصل بين «الوطنية» وبين «الجامعة الإسلامية»، وتتحول من درجة في سلم انتماء أكبر إلى «عازل»، بل ونقيض «للوطنية» و«للإسلامية» معاً.. وهذا هو المعنى والمضمون المرفوض إسلامياً..

ولقد حدد رسول الله ﷺ هذا المضمون اللغوي للعروبة، عندما استنكر أن تكون العصبية العرقية والنسبية - وهي عصبية الجاهلية التي أسقطها الإسلام - هي معيار التحديد لمن هو «العربي».. فقال: «ليست العربية بأحدكم من أب أو أم، وإنما هي اللسان، فمن تكلم العربية فهو عربي»⁽¹⁾!

ففي دائرة الأمة الإسلامية، ودار الإسلام، والانتماء الإسلامي دوائر لغوية، أي «قوميات».. وإذا نحن نزعنا المضامين العنصرية التي تجعل القوميات عوامل تشرذم للانتماء الإسلامي، فإن هذا الانتماء الإسلامي سيحتضن محيطه «الجزر القومية» في عالم الإسلام.. وهذه الحقيقة أشد وضوحاً مع «القومية العربية»، لأن اعتماد «العربية» - كلغة - معياراً لتحديد «العربي» و«القوم العرب» سيدخل العروبة في النسيج الإسلامي إدخالاً عضوياً، لأن العربية - التي هي معيار القومية العربية ورأسمة حدود القوم العرب - هي، في ذات الوقت، لسان الإسلام، وخاصية الإعجاز القرآني، وسبيل الاجتهاد واستنباط الأحكام من المصادر الأصلية للإسلام..

وكذلك الحال مع «الدائرة الإسلامية» و«الجامعة الإسلامية» - وهي دائرة الانتماء الأكبر.. فعلى أن نراها محتضنة ومستوعبة لدوائر الانتماء الفرعية - وطنية. وقومية.. بل وأحياناً قبلية وعشائرية -.. وأن نرفض التناقض الذي يفتعله البعض بينها وبين الولاءات والانتماءات الفرعية والصغرى..

إن الوقوف عند الدائرة «الوطنية - القطرية - الإقليمية»، هو مفهوم عنصري ضيق الأفق لمصطلح «الوطنية».. وكذلك الحال مع الوقوف عند الدائرة «القومية - عربية أو غير عربية» - مع إسقاط الدائرة الإسلامية هو الآخر مفهوم عنصري ضيق الأفق لمصطلح «القومية» - طراً على فكرنا من المفاهيم القومية الغربية - التي تشابه «العصبية الجاهلية الأولى»..

(1) رواه ابن كثير عن معاذ بن جبل [تهذيب تاريخ ابن عساكر] ج 2 ص 198. طبعة دمشق.

وإذا نحن اكتشفنا واعتمدنا علاقة الأخص بالخاص بالعام بالأعم لدوائر «الوطنية» و«القومية» و«الجامعة الإسلامية» و«الإنسانية»، انتفت هذه التناقضات المفتعلة، وذلك بإحلال منهاج الفطرة الإنسانية السليمة محل المفاهيم العنصرية الطارئة على حياتنا الفكرية العربية الإسلامية.



ولقد كانت اليقظة الإسلامية المعاصرة على وعي بالمنهاج الإسلامي في هذا الموضوع، فصاغت الموقف الفكري الإسلامي فيه.. ومارست عملها عبر الدوائر الثلاث.. الوطنية.. والقومية.. والإسلامية، دونما اعتبار للعصبيات والتشرذم الإقليمي والعنصرية القومية.

فالإمام محمد عبده، عندما سئل - وهو «مفتي الديار المصرية» - عن موقف الإسلام من «الجنسيات» التي تمزق «الوطن الحضاري» - وهل لها مكان في الإسلام.. وعن حكم «المسلم، إذا دخل بمملكة إسلامية، هل يعد من رعيها؟ له ما لهم وعليه ما عليهم، على الوجه المطلق؟ وهل يكون تحت شرعها فيما له وعليه، عمومًا وخصوصًا؟ وما الجنسية عندنا؟ وهل حقوق الامتيازات، المعبر عنها عند غير المسلمين «بالكيبيتولاسيون» [Capitulations] - موجودة بين ممالك الإسلام مع بعضهم بعضًا؟ -.

جاء في فتواه:

«إن وطن المسلم من البلاد الإسلامية هو المحل الذي ينوي الإقامة فيه، ويتخذ فيه طريقة كسبه لعيشه، ويقر فيه مع أهله، إن كان له أهل. ولا ينظر إلى مولده، ولا إلى البلد الذي نشأ فيه، ولا يلتفت إلى عادات أهل بلده الأول، ولا إلى ما يتعارفون عليه من الأحكام والمعاملات، وإنما بلده ووطنه الذي يجري عليه عرفه وينفذ فيه حكمه هو البلد الذي انتقل إليه واستقر فيه، فهو رعية الحاكم الذي يقيم تحت ولايته، دون سواه من سائر الحكام، وله من حقوق رعية ذلك الحاكم ما لهم وعليه ما عليهم، لا يميزه عنهم شيء، لا خاص ولا عام.

أما الجنسية فليست، معروفة عند المسلمين، ولا لها أحكام تجري عليهم، لا في خاصتهم ولا عامتهم، وإنما الجنسية عند الأمم الأوروبية تشبه ما كان يسمى عند العرب عصبية، وهو

ارتباط أهل قبيلة واحدة أو عدة قبائل بنسب أو حلف يكون من حق ذلك الارتباط أن ينصر كل منتسب إليه من يشاركه فيه، وقد كان لأهل العصبية ذات القوة والشوكة حقوق يمتازون بها عن سواهم.

جاء الإسلام فالغى تلك العصبية، ومحا آثارها، وساوى بين الناس في الحقوق، فلم يبق للنسب ولا لما يتصل به أثر في الحقوق ولا في الأحكام. فالجنسية لا أثر لها عند المسلمين قاطبة، فقد قال ﷺ: «الله أذهب عنكم عيبة الجاهلية - [أي عظمتها] - وفخرها بالآباء، وإنما هو مؤمن تقي وفاجر شقي، الناس كلهم بنو آدم، وآدم خلق من تراب»⁽¹⁾، وروي كذلك عنه: «ليس منا من دعا إلى عصبية»⁽²⁾.

وبالجملة، فالاختلاف في الأصناف البشرية، كالعربي والهندي والرومي والشامي والمصري والتونسي والمراكشي، مما لا دخل له في اختلاف الأحكام والمعاملات بوجه من الوجوه. ومن كان مصرياً وسكن في بلاد المغرب وأقام بها جرت عليه أحكام بلاد المغرب، ولا ينظر إلى أصله المصري بوجه من الوجوه.

وأما حقوق الامتيازات، المعبر عنها «بالكايتو لاسيون»، فلا يوجد شيء منها بين الحكومات الإسلامية قاطبة. هذا ما تقضي به الشريعة الإسلامية، على اختلاف مذاهبها، لا جنسية في الإسلام، ولا امتياز في الحقوق بين مسلم ومسلم، والبلد الذي يقيم فيه المسلم من بلاد المسلمين هو بلده، ولأحكامه عليه السلطان دون أحكام غيره. والله أعلم»⁽³⁾.

ففي دار الإسلام تتمايز الألسنة والقوميات والأوطان والأقاليم وفروع الأحكام.. ويظل الإسلام الانتماء الأول والأكبر والأساسي بالنسبة لأمة الإسلام.

ثم جاء الإمام حسن البنا فصاغ قضية الانتماء على النحو الذي لا زيادة بعده لمستزيد.. ومما قاله فيها:

(1) رواه أبو داود.

(2) وفي البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة والإمام أحمد: «ليس منا من دعا بدعوى الجاهلية».

(3) تاريخ هذه الفتوى 9 رمضان سنة 1322هـ 17 نوفمبر سنة 1904م. انظرها في [الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده] ج 2 ص 505 - 508. دراسة وتحقيق: د. محمد عبارة طبعة القاهرة سنة 1993م.

«إن الإخوان المسلمين يحبون وطنهم، ويحرصون على وحدته، ولا يجدون غضاضة على أي إنسان أن يخلص لبلده، وأن يفنى في سبيل قومه، وأن يتمنى لوطنه كل مجد وفخار.. وأن يقدم في ذلك الأقرب فالأقرب رحماً وجواراً.. إننا مع دعاة الوطنية، بل مع غلاتهم في كل معانيها الصالحة التي تعود بالخير على البلاد والعباد.. فالوطنية لم تخرج عن أنها جزء من تعاليم الإسلام. أما وجه الخلاف بيننا وبينهم فهو أننا نعتبر حدود الوطنية بالعقيدة، وهم يعتبرونها بالتخوم الأرضية والحدود الجغرافية..»

ثم، إن هذا الإسلام الحنيف نشأ عربياً، ووصل إلى الأمم عن طريق العرب، وجاء كتابه الكريم بلسان عربي مبين، وتوحدت الأمم باسمه على هذا اللسان يوم كان المسلمون مسلمين، وقد جاء في الأثر: إذا ذل العرب ذل الإسلام. وقد تحقق هذا المعنى حين دال سلطان العرب السياسي، وانتقل الأمر من أيديهم إلى غيرهم من الأعاجم والديلم ومن إليهم، فالعرب هم عصبه الإسلام وحراسه.. والعروبة هي كما عرفها النبي ﷺ، فيما يرويه ابن كثير عن معاذ بن جبل، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ألا إن العربية اللسان، ألا إن العربية اللسان».

ومن هنا كانت وحدة العرب أمراً لا بد منه لإعادة مجد الإسلام وإقامة دولته وإعزاز سلطانه، ومن هنا وجب على كل مسلم أن يعمل لإحياء الوحدة العربية وتأييدها ومناصرتها..

ثم إن الإسلام، كما هو عقيدة وعبادة، هو وطن وجنسية.. قضى على الفوارق النسبية بين الناس.. فهو لا يعترف بالحدود الجغرافية ولا يعتبر الفوارق الجنسية الدموية، ويعتبر المسلمين جميعاً أمة واحدة، ويعتبر الوطن الإسلامي وطناً واحداً مهما تباعدت أقطاره وتناثرت حدوده..

فالقومية الخاصة هي الأساس الأول للنهوض المنشود.. والوحدة العربية هي الحلقة الثانية في النهوض.. والجامعة الإسلامية هي السياج الكامل للوطن الإسلامي العام.. ثم إننا نريد الخير للعالم كله.. فلا تعارض بين هذه الوحدات بهذا الاعتبار، «فكل منها تشد أزر الأخرى وتحقق الغاية منها»⁽¹⁾.

(1) [مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البنا] - رسالة المؤتمر الخامس - ورسالة: دعوتنا - ص 176، 178، 19 طبعة دار الشهاب. القاهرة.

ذلك منهاج الفطرة الإسلامية - الذي هو منهاج الفطرة الإنسانية السليمة - ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بُدَّيْلَ لِحَلْقِ اللَّهِ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الروم: 30].. تعددية، وتكامل في دوائر الانتماء.

بروتوكولات أُمركة الإسلام

بروتوكولات أمر كة الإسلام

تمهيد عن التخطيط الأمريكي لاحتواء الإسلام

كان سقوط الشيوعية - أوائل 1991م - إيذاناً بسقوط كثير من الأيديولوجيات التي أفرزتها الحضارة الغربية - المادية .. والنازية .. والفاشية .. والوجودية - وإيذاناً باجتماع الغرب الحضاري على الليبرالية الرأسمالية - التي أعلنوا أنها «نهاية التاريخ»، والتي أرادوا «عولمتها» أي صب العالم في قالبها.

ولأن «النزعة الصراعية» هي الروح السارية في الحضارة الغربية - من صراع الأحياء عند «داروين» [1809 - 1882م] إلى صراع الطبقات عند «ماركس» [1817 - 1883م] إلى صراع المراحل التاريخية عند «هيجل» [1770 - 1831م] إلى صراع الحضارات عند هنتنغتون [1927 - 2008م] - فلقد وجد الغرب الإمبريالي الرأسمالي - الذي تفرد بقطبية النظام العالمي - نفسه محتاجاً إلى خصم وعدو، يحله محل الشيوعية، ويمارس ضده «نزعة الصراع» ..

وكان الإسلام - الذي لم تسقط أيديولوجيته .. وإنما برزت وتآلقت - هو هذا الخصم والعدو الذي أحلته الإمبريالية الغربية - بزعامة أمريكا - محل العدو الشيوعي .. فاستدعى الإسلام ليكون «العدو الأخضر» الذي أحلوه محل «العدو الأحمر» - الذي سقط أوائل تسعينيات القرن العشرين - ..

وعلى هذه الحقيقة شهدت دراسة بالغة الأهمية، كتبها اثنان من علماء الاجتماع الإنجليز، هما: د. «إدوارد مورتيمر» و د. «إرنست جيلز»، ونشرتها المجلة الفصلية المتخصصة [شؤون دولية] - الصادرة «بكمبردج» - في يناير 1991 من - في «ملف» عن: «الإسلام والمسيحية» و«الإسلام والماركسية» - جاء فيها:

«لقد شعر الكثيرون بالحاجة إلى اكتشاف تهديد يحل محل التهديد السوفيتي.. وبالنسبة لهذا الغرض كان الإسلام جاهزاً في المتناول.. فالإسلام رافض لأي تمييز بين ما لله وما لقيصر.. وهو لا يسمح لمعتنقيه بأن يصبحوا مواطنين في دولة علمانية.. إنه استثناء مدهش وتام جداً من النظرية التي يعتنقها علماء الاجتماع، والتي تقول: إن المجتمع الصناعي والعلمي الحديث يحل العلمنة محل الإيمان الديني.. فلم تتم أية علمنة في عالم الإسلام، وسيطرة هذا الدين على المؤمنين به هي سيطرة قوية، بل هي أقوى الآن مما كانت عليه من مائة سنة مضت.. إنه مقاوم للعلمنة في ظل مختلف النظم السياسية - راديكالية.. وتقليدية.. وبين بين - وعملیات الإصلاح الذاتي تتم في العالم الإسلامي باسم الإيمان الديني، وليس على أنقاض هذا الإيمان.. الأمر الذي مكن العالم الإسلامي من الإفلات من المعضلة التي جعلت مجتمعات أخرى ضحية للاضطراب والإذلال، بسبب إضفاء الغرب الطابع المثالي على نموذجة في التحديث، الأمر الذي جعلها تقف منه موقف المحاكاة والتقليد..»

ذلك هو التفسير الأساسي لمقاومة الإسلام المرموقة للعلمنة..

ولأن الإسلام هو الثقافة الوحيدة القادرة على توجيه تحدي فعلي وحقيقي للثقافة العلمانية الغربية - [ثقافة الشك واللا أدريّة.. ثقافة الأخصائيين الذين لا روح لهم، والعلماء الذين لا قلوب لهم] - كان الإسلام، من بين ثقافات الجنوب، الهدف المباشر للحملة الغربية الجديدة على الإسلام!..

□ وبدلاً من أن يسمى الغرب الإمبريالي حربه هذه «حرباً على الإسلام»، أسماها «حرباً داخل الإسلام»، ضد الأصوليين الإسلاميين - الذين هم - برأي الرئيس الأمريكي الأسبق «ريتشارد نيكسون» [1913 - 1994 من] - وهو مفكر إستراتيجي -

- المصممون على استرجاع الحضارة الإسلامية السابقة، عن طريق بعث الماضي..

- والذين يهدفون إلى تطبيق الشريعة الإسلامية..

- وينادون بأن الإسلام دين ودولة..

- وعلى الرغم من أنهم ينظرون إلى الماضي، فإنهم يتخذون منه هداية للمستقبل. فهم ليسوا محافظين، ولكنهم ثوار»⁽¹⁾!

□ ولجلاء سبب إعلان الإمبريالية الغربية هذه الحرب «داخل الإسلام».. ولتبيان مقاصد هذه الحرب.. أعلن المفكر الإستراتيجي الأمريكي «فوكوياما»: أن المطلوب هو تخلي الإسلام عن نموذج الحضاري المغاير والمستقل، والتماهي في النموذج الحضاري الغربي، والقبول بقيم الحداثة الاستهلاكية الغربية، وبالدولة العلمانية التي تفصل بين ما لقيصر وما لله.. فقال - عن سبب هذه الحرب المعلنة داخل الإسلام، وعن مقاصدها -:

«إن الإسلام هو الحضارة الرئيسية الوحيدة في العالم التي يمكن الجدل بأن لديها بعض المشكلات الأساسية مع الحداثة الأمريكية المسيطرة في السياسة الدولية.. فالعالم الإسلامي يختلف عن غيره من الحضارات في وجه واحد مهم، فهو وحده قد وُلد تكررًا خلال الأعوام الأخيرة حركات أصولية مهمة، ترفض لا السياسات الغربية فحسب، وإنما المبدأ الأكثر أساسية للحداثة: الدولة العلمانية نفسها.. ومن ثم فإن الصراع الحالي ليس ببساطة معركة ضد الإرهاب.. ولكنه صراع ضد العقيدة الإسلامية الأصولية التي ترفض الاستهلاكية الغربية، والحداثة الغربية، والعلمانية الغربية، والمبدأ المسيحي: دع ما لقيصر لقيصر وما لله لله - فصل الدين عن الدولة -..»

وإن التطور الأهم ينبغي أن يأتي من داخل الإسلام نفسه، فعلى المجتمع الإسلامي أن يقرر ما إذا كان يريد أن يصل إلى وضع سلمي مع الحداثة، خصوصًا فيما يتعلق بالمبدأ الأساسي حول الدولة العلمانية؟ أم لا»⁽²⁾.



□ ولأن عبقرية الغرب هي في «المأسسة والمؤسسات» فلقد نهضت مؤسسة [راند] - الأمريكية - القريبة من صانع القرار الأمريكي.. بكتابة دراسة بالغة العمق والإحاطة، خططت فيها لهذه الحرب التي أعلنها الغرب الإمبريالي داخل الإسلام..

(1) نيكسون [الفرصة السانحة] ص 140. ترجمة: أحمد صدقي مراد. طبعة دار الهلال - القاهرة 1992م.

(2) [النيوزويك] - العدد السنوي - ديسمبر 2001م - فبراير 2002م.

وفي هذه الدراسة - التي اتخذت لها عنوان: [خطة أمريكية لتحديث الدين الإسلامي] - جاء:

□ الاعتراف بفشل الحلول القومية، والعروبية، والاشتراكية العربية..

□ وتقرير أن الإسلام المعاصر هو في حالة تصعيد، وفي حالة صراع داخلي وخارجي على قيمه وهويته ووضعه في العالم..

□ وأن الولايات المتحدة الأمريكية والعالم الصناعي الحديث والمجتمع الدولي يفضل عالمًا إسلاميًا يأتلف مع النظام العالمي والغربي، ويتبع قواعد ومعايير التعامل الدولي والغربي.. وذلك بتشجيع العناصر الإسلامية الأكثر توافقًا مع قيم الغرب والحداثة الغربية.. وبالعمل - بشكل غير مباشر - على تغيير مفهوم المسلمين عن الدين الإسلامي..

□ وتقسم هذه الخطة تيارات الفكر الإسلامي إلى توجهات رئيسية أربعة:

1- الأصوليون: الذين يرفضون الثقافة الغربية والحداثة الغربية والديمقراطية الغربية، ويريدون بعث الحضارة الإسلامية، وتطبيق الشريعة الإسلامية، والقيم الإسلامية.

2- والعلماء التقليديون: الذين يريدون مجتمعًا محافظًا، ويرتابون في الحداثة الغربية، وفي التجديد والتغيير..

3- والحداثيون: الذين يريدون أن يصبح العالم الإسلامي جزءًا من الحداثة الغربية، وتحديث الإسلام كي يواكب العصر، فرويتهم متفقة مع الرؤية الغربية، وهم الأكثر إخلاصًا في تبني قيم وروح المجتمع الديمقراطي الحديث..

4- والعلمانيون: الذين يريدون أن يقبل العالم الإسلامي الفصل بين الدين والدولة، واستنساخ نماذج الديمقراطيات الغربية، والأتاتوكية الكمالية.. وإعادة الدين إلى نطاق الحياة الخاصة والعلاقات الفردية بين كل شخص وربه.. فهؤلاء العلمانيون هم حلفاؤنا الطبيعيون في العالم الإسلامي..

□ وتصنيف الصوفيين ضمن تيار الحداثة، وذلك لما تمثله الصوفية من تأويل فكري متفتح

للإسلام، ولما لها من تأثير في المناهج الدراسية والمعايير والحياة الثقافية.. فموسيقاها وأشعارها وفلسفتها هي بمثابة الجسر القوي للقيم الحداثية خارج التيارات الدينية..

□ وفي موقف الغرب من هذه التيارات والتوجهات، تفصح هذه الخطة عن أن «الحداثيين والعلمانيين هم الأقرب إلى الغرب في ضوء القيم والسياسات».. وأن الحداثيين هم الأشد قرباً من الغرب، بينما تشوب التوجهات اليسارية والقومية ولواء بعض العلمانيين للرأسمالية الغربية..

□ وتشير الخطة على صانع القرار الأمريكي والغربي بدعم الحداثيين والعلمانيين في الصراع الغربي ضد الأصوليين الإسلاميين، والعمل على تنمية التناقضات بين العلماء التقليديين وبين الأصوليين..

□ ولأن الحداثيين والعلمانيين هم عماد المشروع الغربي لتغيير وتحديث الإسلام.. توصي الخطة بتركيز المساعدات الغربية لهم؛ لأن وضع هؤلاء الحداثيين والعلمانيين، في الواقع الإسلامي، ضعيف - بالنسبة للأصوليين والتقليديين -.. فهم «بصورة عامة، في حال أضعف من الجماعات الأخرى» لذلك، فهم «يفتقرون إلى الدعم القوي والموارد المالية والبنية التحتية الفعالة، والمنصات الشعبية.. كما أن لديهم صعوبات في التعامل مع القطاع التقليدي الواسع من الجمهور الإسلامي»..

□ ورغم اعتبار الخطة أن لدى التيار التقليدي «عناصر ديمقراطية يمكن استخدامها لمواجهة التيار الأصولي»، إلا أن الرهان الغربي يظل على الحداثيين، وليس على التقليديين.. فوظيفة التقليديين في هذه الخطة - هي استخدامهم ضد الأصوليين.. بينما تحديث الإسلام وتطويعه هي مهمة الحداثيين.. الذين توصي الخطة بدعمهم، وذلك عن طريق:

أ- تحويلهم من أفراد مفصولين إلى حركة ذات قيمة..

ب- ونشر وتوزيع أعمالهم، في شرح وطرح الإسلام، بتكلفة مدعمة..

ج- وتشجيعهم على الكتابة للجماهير والشباب..

د- وتقديم آرائهم في المناهج الدراسية للتربية الإسلامية..

- هـ - وإعطائهم منصات شعبية للتواصل مع الجماهير.
- و - وجعل آرائهم وأحكامهم في القضايا الكبيرة لتأويل الدين الإسلامي متاحة للجمهور حتى يمكن أن تنافس آراء وأحكام الأصوليين والتقليديين الذين لديهم مؤسسات للنشر والتعليم..
- ز - وتقديم العلمانية والحداثة للشباب الإسلامي الساخط، باعتبارها «الثقافة المضادة» للواقع الذي يرفضونه..
- ح - وتيسير وتشجيع الوعي بالتاريخ والثقافة الإسلامية، السابقة على ظهور الإسلام في مناهج التعليم ووسائل الإعلام - من الفرعونية.. إلى القبطية.. إلى الفينيقية.. إلى الآشورية - إلخ..
- ط - وتنمية المنظمات المدنية، غير الإسلامية المستقلة، لدعم الثقافة المدنية، غير الدينية، ولاستيعاب المواطنين العاديين في إطارها..
- ي - ونشر نقد العلماء التقليديين للتيار الأصولي، وتوسيع هوة الخلاف بين التقليديين والأصوليين..
- ك - وإفشال التحالفات بين التقليديين والأصوليين، ومنعها بكل الصور..
- ل - وتشجيع التعاون بين الحداثيين والعلماء التقليديين الأقرب إلى التوجه الحداثي..
- م - وتجهيز وتشجيع العلماء التقليديين على الجدل ضد الأصوليين..
- ن - وزيادة حضور الحداثيين في المؤسسات التقليدية..
- س - والعمل على شق صفوف العلماء التقليديين، بتشجيع الأقرب منهم إلى منهاج «الرأي» ضد «النصوصيين»..
- ع - والعمل على تنمية التيارات الصوفية وزيادة شعبيتها..
- ف - والعمل على تحدي التيارات الأصولية.. وتوجيه الاتهامات لهم بالعنف والعمل غير المشروع..

- والتأكيد على عجزهم عن الحكم وإحداث التنمية الإيجابية لبلادهم ومجتمعاتهم.. وتوجيه هذه الرسائل بالأخص للشباب والنساء والأقليات المسلمة في الغرب.
- ص- ونزع هالات البطولة عن أصحاب العمليات الجهادية الاستشهادية.
- ق- وتشجيع الصحفيين على تسليط الأضواء على قضايا الفساد واللا أخلاقية في الدوائر الأصولية.
- ر- وتشجيع الانقسامات بين الأصوليين..
- ش- وتشجيع مقولة أن «الأصولية عدو مشترك»، وتثبيط أي تحالف علماني مع القوى القومية واليسارية المضادة للولايات المتحدة الأمريكية..
- ت- ودعم فكرة أن الدين والدولة يمكن أن ينفصلا أيضًا في الإسلام، كما حدث في الغرب المسيحي، وأن هذا الانفصال لا يهدد العقيدة الدينية، بل يقويها...
- ث- والحيلولة دون التشكيك أو التكذيب للجماعات والأشخاص الحداثيين والعلمانيين الذين نسعى إلى مساعدتهم والاعتماد عليهم..



هذا هو الإطار العام للخطة الأمريكية، والتخطيط الأمريكي الذي وضعته مؤسسة «راند» الأمريكية، وقدمته لصانع القرار الأمريكي، كي يعمل على تفجير الحرب داخل الإسلام، بدلًا من إعلان الحرب على الإسلام.. ذلك أن إعلان الحرب على الإسلام سيستنفّر جمهور المسلمين لمواجهة هذه الحرب الصليبية.. بينما تفجير الحرب داخل الإسلام، وبواسطة قطاعات وتيارات من أبنائه، سيجعل بأس المسلمين بينهم شديدًا، وسيؤدي إلى شغل بعضهم ببعض، وتدمير بعضهم لبعض الآخر، وإلى تبيد طاقات الجميع.. وهنا يتم إلحاق العالم الإسلامي - بما فيه من ثروات هائلة، وما له من موقع إستراتيجي حاكم - بالمركز الحضاري الإمبريالي الغربي، الذي تقوده الولايات المتحدة الأمريكية، وذلك بعد قيام وكلائها - من الحداثيين والعلمانيين المسلمين - بتدمير معالم الهوية الإسلامية في صراعهم ضد الأصوليين المسلمين واستغلالهم للتقليدين المسلمين.

□ ولم يقف هذا التخطيط عند الإطار العام والمقاصد الكبرى.. وإنما قدم نماذج «للقضايا» المرشحة لتفجير الصراعات الفكرية بين تيارات الفكر في عالم الإسلام.. هذه «القضايا - التفجيرية» التي سرعان ما طرحها الحداثيون والعلمانيون في الساحات الإسلامية، ففجرت الصراعات الفكرية في عالم الإسلام..

لقد نصح هذا التخطيط صانع القرار الأمريكي بأن يوفر للحداثيين والعلمانيين المسلمين وسائل النشر والمنصات الشعبية - [الفضائيات] - للتواصل مع الجماهير.. وتيسير تقديم آرائهم من خلال المناهج الدراسية.. وما هي إلا سنوات قليلة حتى رأينا ساحات الفكر والثقافة والإعلام والتعليم في كثير من بلاد الإسلام تنشغل بالصراع حول القضايا التي رشحها هذا التخطيط لتكون نماذج لتفكيك ثوابت الهوية الإسلامية، ولشغل العقل المسلم عن معالجة مشكلات واقعه، وسبل تحقيق استقلاله الحضاري، ونهوضه من المأزق الذي يصفده بالأغلال.

ومن نماذج هذه «القضايا التفجيرية» التي رشحها هذا التخطيط، والتي أثارها الحداثيون والعلمانيون:

1- التشكيك في دقة تسجيل القرآن وجمعه.. والادعاء بأنه لم يجمع إلا بعد وفاة النبي ﷺ.. وأن ذلك قد أنتج روايات عديدة مختلفة عن بعضها البعض للقرآن.. وأنه قد تم التخلص من هذه الروايات المختلفة، باستثناء رواية واحدة.. وأن هناك سورتين قد فقدتا في هذا التدوين والتسجيل.. مع طرح الرؤية الحداثية التي تتهم بعض الصحابة الذين جمعوا القرآن وسجلوه بالمغالطة وعدم الدقة..

كل ذلك لمواجهة الموقف الأصولي والتقليدي الذي يؤمن بالحفظ الإلهي للقرآن، وأن الذي جمعه هو الله ﴿إِنَّا عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقُرْآنُهُ﴾ [القيامة: 17].. وأن الوحي قد راجعه مجموعاً على النبي ﷺ قبل وفاته.. وأنه قد تركه مدوناً محفوظاً..

2- طرح المفهوم الحداثي للنزعة التاريخية.. لأن تطبيق هذه التاريخية والتاريخانية على الإسلام يؤدي إلى التحلل من الإسلام الذي كان يمارس في عهد النبي ﷺ وذلك بجعله ملائماً لذلك العصر الذي مضى وانقضى، وغير صالح لعصرنا الراهن.

فالقرآن - كما تقول الخطة - لا يختلف عن العهد القديم في اشتماله على محتوى لم يعد ذا صلة بالحاضر، ولا توجد حاجة إليه.. والفروض المعرفية والفلسفية للحضارة الغربية هي المقدمات للقول بتاريخية القرآن، ومن ثم إعادة بناء الإسلام في ضوء العصر الإسلامي الجديد.

فالحداثيون الإسلاميون يعتبرون النص الحرفي للقرآن تاريخاً وأسطورة، كما حدث مع النص الإنجيلي والتوراتي في المسيحية واليهودية..

والإسلام ليس أكثر حصانة من الأديان الكبرى الأخرى في العالم، وأن الإجماع بين الحضارات قادر على تغيير القيم، بما فيها قيم الإسلام».

3- والتشكيك في مصداقية كتب الحديث النبوي، واعتبار أن الحديث هو في أفضل الحالات وسيلة مبهمه بها خلل.. فالبخاري - الذي يعتبر كتابه أكثر مجموعات الحديث جزءاً ومصدقية - قد جمع 4000 حديث من 600.000 حديث.. وهو قد أكمل هذا العمل في ستة عشر عاماً.. بينما المنطق العملي يقول بضرورة استغراق هذا العمل لسبعين عاماً⁽¹⁾..

إن جهد تغذية الإسلام الديمقراطي يتطلب موقفاً من الأحاديث وتأثيرها على القانون (الشرعية) ..

4- معارضة تطبيق الحدود المنصوص عليها في القرآن، بدعوى أن الدين قوة رجعية في المجتمع ينبغي دحضها، وأن هذه العقوبات مغالطة، ومن ثم لا يمكن أبداً تشريع القوانين الدينية..

5- تفنيد تفسير الأصوليين للإسلام.. وإحلال التأويل الحداثي والعلماني محل التفسير الأصولي والفهم التقليدي، الذي يرى أن الشريعة الإسلامية والسنة النبوية ينبغي اتباعها بصرامة وحرفية.. ولذلك ينبغي إعلام عامة الناس وتعليمهم عملية تأويل دينهم..

6- ترويع المفهوم العلماني عن مكان الدين ودوره، وذلك بالفصل بين الدين والدولة والسياسة.. والحيلولة بين الدولة وبين الالتزام بالدين.. وإخضاع العادات الدينية للقوانين

(1) يتجاهل هذا الادعاء استفادة البخاري من الجهود التي سبقته في جمع السنة وتحقيقها وتدوينها، فهو لم يبدأ عمله من فراغ.

الوضعية وللمعايير الدولية لحقوق الإنسان.. واتخاذ التجربة الكمالية الأتاتورية العلمانية نموذجاً يحتذى في المجتمعات الإسلامية..

7- معارضة القائلين: إن العلمانية لا مكان لها في العالم الإسلامي، حيث إنها تتعارض مع جوهر الدين الإسلامي لما له من طبيعة شمولية تتضمن توجيهات سياسية، كما أن العلمانيين لا يمثلون - في العالم الإسلامي - إلا أقلية ضئيلة لا ينبغي للغرب أن يربط نفسه بها.

معارضة هذه الدعوى وهذا التوجه، ووصفها بأنها مغالطة. والتأكيد على أن الأنظمة العلمانية قد نجحت في تولي السلطة، والحصول على الشرعية، وحتى الشعبية، واكتسبت الحركات العلمانية قدرًا هائلًا من المؤيدين. ولقد حققت تركيا تقدمها من خلال السياسة العلمانية التي فرضت نفسها على الجميع، ولقد مثلت نموذجًا مذهبًا على التحول من الإسلامية العثمانية إلى العلمانية الكمالية الأتاتورية، فهي نموذج ملهم للعالم الإسلامي أكثر من النماذج العلمانية الغربية..

8- عقد الشراكة مع المؤسسات التقليدية والعلماء التقليديين.. فهم قوى مفيدة مضادة للأصوليين، يتمتعون بشرعية واسعة وعامة في أعين الشعوب المسلمة.. ويميلون إلى أن يكونوا في منتصف الطريق، أكثر اعتدالًا، وتأثيرًا هادئًا.. وهم منفتحون على الحوار بين الأديان.. ولا يؤيدون العنف الأصولي بوجه عام.

مع الأخذ في الاعتبار تقارب التقليديين مع الأصوليين في القضايا الحرجة - مثل تطبيق الشريعة.. والموقف من الغرب والولايات المتحدة.. ووضع المرأة.. وطبيعة النظام السياسي المثالي.. والموقف من قيم التنوير الغربية.. ومن العلمانية..

9- اعتبار مسألة الحجاب قضية حرية تعبير.. وقضية تعددية. فلم يعد الحجاب قضية محايدة، ولا هو أسلوب حياة، ولا هو مطلب ديني، وإنما أصبح بيانًا وشعارًا سياسيًا.. وهو - في السياق الأمريكي - يمثل كسبًا للمعركة ضد الثقافة الأمريكية.. كما أنه يمثل تجسيدًا لتبعية المرأة للرجل..

10- إثارة مشكلات الأقليات.. والادعاء بأن الإسلام لا يسمح لهم بممارسة دينهم أو ثقافتهم بأي طريقة مرئية..

11- العمل على تأكيد وفرض قيم الحضارة الغربية على الجميع، بدعوى أنها قيم كونية.. فلا بد من الالتزام الراسخ والثابت بقيمتنا الجوهرية، مع التعاون التكتيكي الذي تمليه المصالح الآنية مع بعض اللاعبين على الساحة والمراكز في نطاق الإسلام السياسي..».



هكذا فكر ودبر المخططون الأمريكيون في تحديث وتغيير الدين الإسلامي، للتخلص منه كنسق حضاري راسخ في مواجهة الحداثة الاستهلاكية والعلمانية الغربية، وذلك عن طريق شن الحرب داخل الإسلام، وتحت مظلات وأعلام إسلامية، لتبديد طاقات المسلمين في الصراعات الداخلية، ولتحقيق وتفعيل المزيد من القيود والأغلال - قيود التبعية وأغلال الإلحاق - التي تشد عالم الإسلام وأمته إلى المركزية الحضارية الغربية..

□ وبعد إصدار مؤسسة «راند RAND» تقريرها الأساسي هذا - 2003 - 2004 م -.. أصدرت.. بعد ثلاث سنوات - في 2007 م - تقريرها الثاني، الذي تابعت فيه تنفيذ مخططاتها على أرض الواقع الإسلامي، وتطوير هذا المخطط - بناءً على نتائج تطبيقاته -:

ولقد جاء هذا التقرير الثاني «ليمثل نقلة نوعية في التعامل مع العالم الإسلامي، وهي نقلة تتركز في جانبين:

الأول: هو أن المواجهة ليست مع فئة ضئيلة من التيار الإسلامي - [الأصوليين] - وإنما مع كل التيار الإسلامي.

والثاني: هو الانتقال من أن يتولى الغرب مواجهة هذا التيار الإسلامي إلى توجيه التيارات العلمانية في العالم المسلم إلى خط المواجهة الأول مع التيار الإسلامي، وأن تقوم الولايات المتحدة فقط بتقديم الدعم والمساندة والتخطيط لذلك.

واللافت للنظر في هذا التقرير - الثاني - هو الانتقال الفكري من المواجهة مع فئة محدودة من المجتمع المسلم إلى مواجهة هي أقرب إلى الحرب الشاملة على غرار الحرب الباردة بين معسكرين: الأول هو المعسكر الغربي، والثاني هو العالم الإسلامي.

وفي هذا التقرير إشارات إلى إرهابات إعلان المواجهة الفكرية الشاملة ضد الإسلام أولاً، وضد التيار الإسلامي بمختلف توجهاته ثانياً، وأخيراً ضد كل من لا يعادي الإسلام علانية وصراحة حتى من الغربيين أنفسهم، أو من باقي الشعوب.

□ كما حدد هذا التقرير عناصر إستراتيجية احتواء الإسلام.. ومنها:

1- أن الصراع ليس صراع مصالح فقط، بل الأهم أنه صراع أفكار حول النموذج الصحيح لإدارة شئون العالم في المستقبل. فهو صراع عالمي حول مستقبل العالم.

2- وأن المعركة لن تحسم فقط بمقاومة الإرهاب.. فالإرهاب ليس هو جوهر المشكلة القادمة من العالم الإسلامي، وإنما المشكلة في الإسلام ذاته، وفي التيار الإسلامي بمجموعه، كتيار معبر عن روح الإسلام. إنها معاً يمثلان التحدي الحقيقي، ولابد من هزيمة هذا الخصم فكرياً أولاً، ثم أمنياً وعسكرياً بعد ذلك.

3- ولابد أن تقوم الولايات المتحدة الأمريكية بالإمساك بزمام وقيادة المواجهة الفكرية مع الإسلام والتيارات الإسلامية، كما كان الحال إبان الحرب الباردة، وليس فقط تزعم المواجهة العسكرية والأمنية.

4- نقل الصراع إلى داخل العالم الإسلامي، وبين المسلمين أنفسهم، بدلاً من أن يكون صراعاً مع الغرب.

5- لا بد من تغيير الإسلام، أو احتوائه، أو تهيمش دوره.. أي التحول من العمل على تغيير المسلمين - الذي كان هدفاً مرحلته ما بعد 11 سبتمبر 2001م - إلى العمل على تغيير الإسلام ذاته بوصفه المحرك الفكري والعقدي لتيار مقاومة الهيمنة الغربية على الإسلام وعالمه.. وفي حالة صعوبة تغيير الإسلام، فلا بد من احتوائه، وإعادته إلى المسجد، ومنعه من التأثير على الأفراد إلا في مجال العبادات الفردية فقط.

6- جعل مصطلح الاعتدال - بمعناه الأمريكي - أحد الأسلحة التي تستخدم إستراتيجياً لتغيير الإسلام والمسلمين معاً، وضرورة اختطاف هذا المصطلح النبيل - مصطلح الاعتدال - وتحويله إلى سلاح يشرع في وجه الإسلام والمسلمين وكل من لا يعادي الإسلام.

- 7- إعادة تفسير مبادئ الإسلام لتستجيب للمصالح الغربية، أو بعبارة أخرى: إعادة كتابته لكي يتلاءم مع المتغيرات العالمية، كما تم من قبل مع النصرانية واليهودية..
- 8- استخدام الإسلام في مواجهة الإسلاميين، وذلك بالتنقيب في التراث الإسلامي عما يمكن أن يستخدم لتبرير تغيير المواقف الإسلامية، أو يسهم في تغيير الإسلام.
- 9- إحياء ودعم وتقوية العلمانيين المسلمين لاستخدامهم في مواجهة التيار الإسلامي.
- 10- التحايل على تهميش سلطة الدولة وسيادتها على أراضيها، وتأكيد حقوق المؤسسات الأمريكية في التغلغل داخل المجتمعات الإسلامية، دون أن تتمكن الدول من إيقاف وتجميع هذا التدخل.
- 11- اتهام كل خصوم الهيمنة الأمريكية بالسلفية الوهابية والتطرف.. واستخدام التيارات الصوفية الموالية للغرب في حملة الهجوم على التيار الإسلامي بالعموم.
- 12- استخدام الحوار كوسيلة لتغيير قناعات بعض الإسلاميين، أو إجبارهم على مناقشة القضايا التي كانت تعتبر من المقدسات والمسلمات وخارج دائرة النقاش والاختلاف.. أو لتعطيل مسيرتهم الفكرية حتى تحين فرصة مواجهتهم.
- 13- جمع كل من لا ينتمي إلى التيارات الإسلامية تحت مظلة الاعتدال - بمفهومه الأمريكي - وذلك في محاولة لحشر كل التيار الإسلامي في مربع الأقلية المتطرفة.

□ وهكذا يرسم هذا التقرير - الثاني - لمؤسسة «راند RAND» - التابعة للقوات الجوية الأمريكية.. والأقرب إلى صانع القرار الأمريكي - هكذا رسم هذا التقرير - الصادر في مارس 26 مارس 2007م - معالمر بروتوكولات الحرب الفكرية، التي بدأت، وتم حشد الأنصار لها، ضد الإسلام والتيارات الإسلامية.. وذلك لتغيير الإسلام، أو احتوائه، عن طريق تحويل جزء من الأمة المسلمة إلى عملاء يخدمون مصالح أمريكا والغرب، ويتحولون إلى أدوات يحركها أعداء العالم الإسلامي، ثم يتم التضحية بهم عند أول بادرة لنجاح المخطط الأمريكي المقترح للمواجهة مع الإسلام والتيار الإسلامي، وكل من لا يعادي الإسلام.

الأمر الذي يجعل من الوعي بهذا التخطيط المدخل لمواجهته، وإجهاضه، وذلك بالكشف

عن مساحة الأرض المشتركة بين تيارات الفكر الإسلامي، وتوظيف التعددية لخدمة الوحدة، وعزل القلة العميلة الكارهة للإسلام، إما لجهلها بحقائقه، أو لسوء فهمها لهذه الحقائق، أو للصورة المزيفة التي تم ترويجها لهذا الإسلام.

إن الوعي بحقائق هذه «البروتوكولات» الأمريكية - المنشورة.. والموثقة - لمواجهة مخططاتها، هي الرسالة التي ينهض بها هذا الكتاب الذي نقدمه للباحثين والقراء⁽¹⁾..

وصدق الله العظيم:

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴿٣٦﴾ لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [الأنفال: 36، 37].

دكتور/ محمد عمارة

(1) تقرير «راند» سنة 2003م 2004م ترجمه وعرضه المرحوم أ.د محمد يحيى. ونشره المكتب المصري الحديث الطبعة الثانية سنة 2004م، أما تقرير سنة 2007م فلقد ترجمه وعرضه: د. باسم خفاجي. ونشره المركز العربي للدراسات الإنسانية - مايو سنة 2007م. ونحن نقدمه بعد هذا التمهيد.

إستراتيجيات غربية لا حتواء الإسلام

قراءة في تقرير مؤسسة راند الأمريكية 2007 م

ترجمة وعرض: د. باسم خفاجي

أولاً: مقدمة

تسعى المراكز الفكرية الأمريكية المهتمة بالشرق الأوسط إلى تقديم العديد من التوصيات للإدارة الأمريكية لتوجيه المعركة الفكرية مع العالم الإسلامي، وأظهرت الأعوام الأخيرة وجود اتجاهين فكريين بين المراكز فيما يتعلق بتوجيه سياسة الولايات المتحدة تجاه العالم الإسلامي. كلا الاتجاهين يؤكدان على المواجهة مع التيارات الإسلامية، ولكنهما يختلفان حول طريقة إدارة هذه المواجهة.

يرى الاتجاه الأول: أنه يمكن إشراك بعض الإسلاميين من المعتدلين ضمن آليات الحكم والتأثير في العالم العربي والإسلامي؛ بشرط موافقتهم الكاملة على اللعبة الديمقراطية واشتراكهم بها، والتأكيد على التسليم بقواعد تلك اللعبة ونتائجها. ومن المراكز الفكرية المهمة التي تتبنى هذا الاتجاه مركز كارنيجي Carnegie وكذلك مركز بروكينجز Brookings.

أما الاتجاه الثاني: فيرى ضرورة مواجهة الخطر الإسلامي من خلال تحجيم مؤسسات العمل الإسلامي، ووصمها بالإرهاب والتطرف، وإقصائها - ما أمكن - عن الحياة العامة وقنوات التأثير الفكري والإعلامي. ومن أهم المراكز الفكرية التي تتبنى هذا التصور مؤسسة راند RAND Corporation وهي أكبر مركز فكري في العالم، وإحدى أهم المؤسسات الفكرية المؤثرة على صناعة القرار في الإدارة الأمريكية الحالية، خاصة فيما يتعلق بمنطقة الشرق الأوسط. ولذلك تميل الإدارة الأمريكية الحالية إلى تبني مقترحات مؤسسة راند، وهو ما يجعل لإصدارتها أهمية كبيرة في هذه المرحلة.

وقد أصدرت مؤسسة راند تقريراً في نهاية شهر مارس من عام 2007م (ربيع الأول 1428هـ) بعنوان «بناء شبكات مسلمة معتدلة» Building Moderate Muslim Networks، وهو تقرير متمم لسلسلة التقارير التي بدأ هذا المركز الفكري في إصدارها لتحديد الأطر الفكرية للمواجهة مع العالم الإسلامي في الفترة التي أعقبت أحداث سبتمبر.

يقدم التقرير توصيات محددة وعملية للحكومة الأمريكية بأن تعتمد على الخبرات التي اكتسبت أثناء الحرب الباردة في مواجهة المد الفكري الشيوعي، وأن تستفيد من تلك الخبرات في مواجهة التيار الإسلامي المعاصر عن طريق دعم قيام شبكات وجماعات تمثل التيار العلماني والليبرالي والعصراني في العالم الإسلامي؛ لكي تتصدى تلك الشبكات والجماعات لأفكار وأطروحات التيارات الإسلامية التي يصنفها التقرير بالمجمل على أنها تيارات متطرفة. كما يؤكد التقرير على الحاجة لأن يكون مفهوم الاعتدال ومواصفاته مفهوماً أمريكياً غريباً، وليس مفهوماً إسلامياً.

تهدف هذه الدراسة إلى التعريف بالتقرير وأهميته وفكرته العامة أولاً، ثم تقديم قراءة لأهم أفكار كل فصل من فصول تقرير مؤسسة راند. يلي ذلك شرح للتحديات التي يقدمها التقرير في حال تحوله إلى خطط إستراتيجية وبرامج عملية للتعامل الأمريكي مع العالم الإسلامي. وأخيراً تقدم الدراسة مجموعة من التوصيات والمقترحات حول كيفية التعامل مع هذه التقارير، وآليات الرد على ما ورد فيها من أفكار وأطروحات حول مستقبل العلاقة بين الغرب وبين العالم الإسلامي.

وقبل أن نتعرض لمحتوى ذلك التقرير، وأهم ما ورد فيه من أفكار، فلعل من المهم إلقاء نظرة على التقارير السابقة لهذه المؤسسة الفكرية، وملاحظة العلاقة بين ما تطرحه من أفكار ورؤى، وبين ما يتحول منها إلى سياسات عامة تتبناها الإدارة الأمريكية، وتفرضها على العالم الإسلامي والعربي.

تقارير مؤسسة راند السابقة:

اهتمت مؤسسة راند بما يسمى بالخطر الإسلامي منذ أكثر من ثمانية أعوام، وصدر عنها العديد من الدراسات التي لا يتسع المقام لعرضها جميعاً، ولكننا نعرض هنا أهم هذه التقارير، وأكثرها

تأثيراً على الإدارة الأمريكية. أصدرت مؤسسة راند كتاباً في عام 1999 م، أي قبل أحداث سبتمبر بعامين بعنوان «مواجهة الإرهاب الجديد»، وهو من إعداد مجموعة من الخبراء الأمريكيين.

صدر ذلك الكتاب في 153 صفحة، وهو خلاصة أفكار وأبحاث أهم خبراء «الإرهاب» في الولايات المتحدة، سواء في دوائر البحث الأكاديمي والفكري أو دوائر السياسة والاستراتيجيات، من أمثال إيان ليسر، وبروس هوفمان، وديفيد رونفلت، وجون أركويلا، ومايكل زانيني - كما يذكر مركز كمبريدج بوك ريفيو الذي قام بإعداد قراءة متزنة لهذا الكتاب. حاول الكتاب أن يجيب على سؤال عما إذا كان «الإرهاب الجديد» يشكل خطراً إستراتيجياً على الولايات المتحدة تحديداً أم لا؟ وأشار إلى أن خطر الإرهاب الجديد سيتركز في منطقة الشرق الأوسط، وسيهدد مصالح كل من الولايات المتحدة الأمريكية والكيان الصهيوني.

مؤسسة راند Rand Corporation

هي أكبر مركز فكري في العالم، وهو مركز فكري مقره الرئيس في ولاية كاليفورنيا الأمريكية. تقوم مؤسسة راند التي اشتق اسمها من اختصار كلمتي «الأبحاث والتطوير» أي (Research and Development) أي بجمع أكبر قدر ممكن من المعلومات، ومن ثم تحليلها وإعداد التقارير والأبحاث التي تركز على قضايا الأمن القومي الأمريكي في الداخل والخارج. يعمل في المؤسسة ما يقارب من 1600 باحث وموظف يحمل غالبيتهم شهادات أكاديمية عالية، وميزانيتها السنوية تتراوح بين 100 - 150 مليون دولار أمريكي.

وتعتبر مؤسسة راند إحدى المؤسسات الفكرية المؤثرة بشكل كبير على المؤسسة الحاكمة في أمريكا، وهي تدعم توجهات التيار المتشدد في وزارة الدفاع وتتولى الوزارة دعم كثير من مشروعاتها وتمويلها، كما ترتبط بعلاقات ومشروعات بحثية مع وكالة المخابرات المركزية ومكتب التحقيقات الفيدرالي، وتصب كثير من الدراسات والبحوث الصادرة عن هذه المؤسسة في خانة أنصار مواجهة الإسلام والمسلمين.

وقد أسهمت مؤسسة راند في رسم خطة الحرب الأخيرة على الإرهاب، وتقدمت بدراسة لوزارة الدفاع تقترح فيها ضرب المملكة العربية السعودية واعتبارها العدو الأول في العالم، كما أن فرع المؤسسة في قطر تعمل فيه الباحثة: شيريل بيرنارد، زوجة مهندس الحرب على أفغانستان: زلمي خليل زادة، وهي التي قامت بكتابة مشروع الإسلام الديمقراطي، وهو ما عرف لاحقاً باسم «تقرير راند»، ويعتبر فرع راند في المنطقة العربية مركزاً مهماً للمساهمة في إعادة تشكيل المنطقة وفق الرؤية التي تطرحها الإدارة الأمريكية.

وبعد أحداث سبتمبر قامت مؤسسة راند عام 2004 بإصدار تقرير بعنوان «العالم المسلم بعد 11/9» في أكثر من 500 صفحة لبحث التفاعلات المؤدية إلى حدوث التغيرات الدينية السياسية التي يشهدها المسرح الإسلامي، ويهدف إمداد صانعي السياسة الأمريكية برؤية شاملة عن الأحداث والتوجهات الواقعة حاليًا في العالم الإسلامي. قدم البحث في محوره الأول، كما تذكر الباحثة شيرين فهمي - المتخصصة في العلوم السياسية - خريطة للتوجهات الأيديولوجية في المناطق المختلفة بالعالم الإسلامي مشيرًا إلى أن المسلمين لا يختلفون فقط في الرؤى الدينية، بل ويختلفون أيضًا في الرؤى السياسية والاجتماعية مثل الحكومة والقانون وحقوق الإنسان وحقوق المرأة والتعليم.

وتذكر الباحثة أن تقرير راند يصنع مساواة مفتعلة بين الإسلام «المعتدل» وبين «العلمانية» ويقسم العالم الإسلامي تقسيمًا قسريًا؛ حيث يتم مثلًا تعريف منطقة معينة في العالم المسلم كونها «سلفية»، وأخرى «راديكالية»، وثالثة «معتدلة». وتناول الجزء الثاني من البحث الخلافات القائمة بين المسلمين بعضهم البعض، مع تركيزه على خلافين أساسيين هما الخلاف السني - الشيعي والخلاف العربي - غير العربي حيث يخلص إلى أن الولايات المتحدة يجب أن تثبت ولاءها للشيعية العراقيين لصد المد الشيعي الإيراني رغم صعوبة ذلك.

أما في فبراير من عام 2005 م، فقد صدر لمؤسسة راند تقرير بعنوان: «الإسلام المدني الديمقراطي: الشركاء والموارد والإستراتيجيات»، ويرى التقرير - كما ينقل أحد الباحثين - أنه لا يمكن إحداث الإصلاح المطلوب دون فهم طبيعة الإسلام الذي يقف سدًا منيعًا أمام محاولات التغيير، وأن الحل يكمن في النظر إلى المسلمين عبر أربع فئات هي: مسلمون أصوليون، مسلمون تقليديون، مسلمون حداثيون، ومسلمون علمانيون. أما فيما يتعلق بالأصوليين: تقول «راند» يجب محاربتهم واستئصالهم والقضاء عليهم، وأفضلهم هو ميتهم؛ لأنهم يعادون الديمقراطية والغرب، ويتمسكون بما يسمى الجهاد وبالتفسير الدقيق للقرآن، وأنهم يريدون أن يعيدوا الخلافة الإسلامية، ويجب الحذر منهم؛ لأنهم لا يعارضون استخدام الوسائل الحديثة والعلم في تحقيق أهدافهم وهم ذوو تمكن في الحجة والمجادلة. ويدخل في هذا الباب السلفيون السنة وأتباع تنظيم القاعدة والموالون لهم والمتعاطفون معهم و«الوهايون» كما يقول التقرير.

وفيما يتعلق بالتقليديين، تقول «راند»: يجب عدم إتاحة أي فرصة لهم للتحالف مع الأصوليين، ويجب دعمهم وتنقيفهم ليشككوا بمبادئ الأصوليين وليصلوا إلى مستواهم في الحجة والمجادلة، وفي هذا الإطار يجب تشجيع الاتجاهات الصوفية وبالتالي الشيعية (يقول ابن خلدون لولا التشيع لما كان التصوف)، ويجب دعم ونشر الفتاوى «الحنفية» لتقف في مقابل «الحنبلية» التي تركز عليها «الوهابية» وأفكار القاعدة وغيرها مع التشديد على دعم الفئة المنفتحة من هؤلاء التقليديين.

أوصى التقرير بأهمية أن «ندعم التقليديين ضد الأصوليين لنظهر لجموع المسلمين والمتدينين وإلى الشباب والنساء من المسلمين في الغرب ما يلي عن الأصوليين: دحض نظريتهم عن الإسلام وعن تفوقه وقدرته، إظهار علاقات واتصالات مشبوهة لهم وغير قانونية، التوعية بالعواقب الوخيمة لأعمال العنف التي يتخذونها، إظهار هشاشة قدرتهم في الحكم وتحلفهم، تغذية عوامل الفرقة بينهم، دفع الصحفيين للبحث عن جميع المعلومات والوسائل التي تشوه سمعتهم وفسادهم ونفاقهم وسوء أدبهم وقلة إيمانهم، وتجنب إظهار أي بادرة احترام لهم ولأعمالهم أو إظهارهم كأبطال وإنما كجبناء ومحبولين وقتلة ومجرمين كي لا يجتذبوا أحدًا للتعاطف معهم».

أما في العام الماضي - [2006م] - فقد صدر لمؤسسة راند دراسة بعنوان «ما بعد القاعدة»، وهي تقع في مجلدين: الأول حول حركة الجهاد العالمية، والثاني عن الحلقات الخارجية لعالم الإرهاب. تبحث الدراسة في أربعة مباحث رئيسية، المبحث الأول عن القاعدة: العقيدة، والإستراتيجية، والتكتيك، والتمويل، والعمليات، وتغير الأشخاص، والمستقبل المحتمل.

أما المبحث الثاني: فهو عن الجماعات الجهادية التي تبنت نظرة القاعدة العالمية، والتي ليست مرتبطة رسمياً بتنظيم القاعدة، والمبحث الثالث حول الجماعات الإرهابية الإسلامية وغير الإسلامية، والتي ليست لها أية صلات معروفة بالقاعدة، ولكنها تهدد المصالح الأمريكية والأصدقاء والحلفاء، كحماس وحزب الله، وغيرها.

أما البحث الأخير فهو عن الرابطة بين الإرهاب والجريمة المنظمة، ويتضمن ذلك طرق استعمال الإرهابيين للمنظمات الإجرامية في تمويل نشاطاتهم.

أشرف على إعداد تلك الدراسة أنجل راباسا، وهو معد التقرير الجديد التي سيتناولها هذا البحث أيضًا. تدعو تلك الدراسة الولايات المتحدة الأمريكية إلى توسيع الجهود بشكل كبير لتقويض الدعم للقاعدة وخصوصًا من داخل الدول الإسلامية، وتقول: إن نجاح مكافحة القاعدة «الجهاد العالمي» يتم من خلال مهاجمة العقيدة الجهادية، وقطع الصلات بين الجماعات الجهادية، وتعزيز قدرات دول المواجهة على مواجهة الحركات الجهادية.

كما يقول التقرير: إن العقيدة الجهادية تواصل الانتشار وتلقى مزيدًا من القبول في العالم الإسلامي، وهذا سينتج إرهابيين أكثر يجددون صفوف القاعدة، وإذا تم الطعن في هذه العقيدة ومصادقتها فإن القاعدة ستزوي وتموت.

يؤكد التقرير أن طرق مكافحة الإرهاب التقليدية لا تكفي لهزيمة القاعدة، ويجب فهم أن الصراع مع القاعدة صراع سياسي وعقدي، وفي هذا يقول راباسا: «الحركة الجهادية العالمية حركة أيديولوجية متطرفة.. والحرب عليها في أبسط مستوى تكون من خلال حرب الأفكار»، والهدف من ذلك كما يقول التقرير هو منع القاعدة من استغلال الخطاب الإسلامي والخطاب السياسي والذي استخدمته بكل براعة.

يرى التقرير أن تقويض العقيدة الجهادية العالمية من الخارج أمر صعب، فالقاعدة قد عبأت المسلمين ضد الغرب، لكن لا تتفق كل الجماعات الجهادية مع القاعدة في النظرة العالمية، ولهذا السبب تدعو الدراسة الولايات المتحدة إلى قطع الصلة بين الجهاد العالمي والجهاد المحلي، وذلك بنشر وتأكيده الاختلافات بين حركة الجهاد العالمية «القاعدة»، وبين حركات الجهاد المحلية التي لا تهدد الغرب.

كما يؤكد التقرير أنه من المهم تأكيد وإبراز أن الدولة الإسلامية التي تسعى القاعدة إلى إقامتها ستستبعد التيارات الإسلامية الأخرى، وبالإضافة إلى ذلك، فإن الولايات المتحدة ستسعى إلى القضاء على الجماعات الإرهابية، وتعزيز قدرات الحكومات الحليفة والصديقة للتعامل مع التهديدات الإرهابية، لكن بصفة استشارية؛ بتوفير مجال جمع البيانات والتحليل والتقرير.

تأثير تقارير مؤسسة راند:

إن تقارير مؤسسة راند تهتم اهتماماً واضحاً بقضايا الشرق الأوسط، وتقدم للإدارة الأمريكية توصيات ومقترحات متنوعة ودورية في كيفية التعامل مع هذه القضايا، وهنا تكمن ضرورة تعرف صانع القرار في العالم العربي والإسلامي على هذه التقارير، ليس لأنها ستتحول بالضرورة إلى سياسات تنفذ على أرض الواقع، ولكن لأنها تعبر عن طبيعة وتوجهات النصائح والتوصيات التي تتلقاها الإدارة الأمريكية من المفكرين والباحثين والخبراء في مجالات العلاقات الدولية والإستراتيجية.

ويلاحظ بالعموم أن تقارير مؤسسة راند الأخيرة تركز على فكرة المواجهة مع التيار الإسلامي بالعموم من أجل تهيمش دوره واحتواء تأثيره، وأحياناً تميل هذه التقارير إلى الإشارة إلى القضاء على بعض عناصر هذا التيار ومكوناته، وخصوصاً تلك العناصر التي تستخدم الخيارات العسكرية في التعامل مع الاعتداءات الأمريكية والغربية على العالم العربي والإسلامي.

كما أن تقارير مؤسسة راند ترسخ باستمرار فكرة الفوائد التي يمكن أن تجنيها الإستراتيجية الأمريكية من إشعال الصراعات داخل العالم الإسلامي وتقسيمه، وكذلك فوائد تقسيم شعوب المنطقة إلى معتدلين في مواجهة متطرفين، وتقليديين في مواجهة عصرائيين، وشيعة في مواجهة سنة، وعلمانيين في مواجهة إسلاميين، وعرب في مواجهة غير العرب، وغير ذلك من التقسيمات التي تسعى إلى شق وحدة الأمة في مواجهة الهيمنة الأمريكية والتدخل في شؤون دول المنطقة من قبل دول الغرب.

ومما يضيف إلى التأثير المتوقع لتقارير مؤسسة راند هو أن الإدارة الأمريكية الحالية تعاني من نقص في الأفكار والخطط الناجحة لتحقيق انتصارات حقيقية في المنطقة. فقد شهدت الأعوام الأخيرة تعدد الإخفاقات الأمريكية على المستوى العسكري والإعلامي والسياسي أيضاً. من أجل ذلك تحرص الإدارة الأمريكية على تلقف ما تصدره مراكز الدراسات المؤثرة، وعلى رأسها مؤسسة راند.

كما تتميز مؤسسة راند عن غيرها من المؤسسات الفكرية والبحثية الأمريكية بوجود فرع نشيط لها في منطقة الشرق الأوسط (دولة قطر)، وهو ما يعطي لدراسات مؤسسة راند من وجهة نظر صانع القرار الأمريكي مصداقية ودرجة أعلى من الثقة في قيمة ما تصدره من توصيات ومقترحات. وقد شهدت الأعوام الماضية تحول العديد من التوصيات التي صدرت في تقارير راند السابقة إلى خطط وسياسات عملية اتبعتها الإدارة الأمريكية في التعامل مع المنطقة.

وأخيراً لا بد من الإشارة إلى أن تقارير مؤسسة راند تتسم بالعموم بقوة الفكرة وجراًة الطرح، وحسن الصياغة، ومخاطبتها الفعالة لصانع القرار من خلال تقديم مقترحات عملية وخطط جاهزة للتنفيذ. ويزيد ذلك من قيمة وجدوى تلك التقارير والدراسات، ويسمح لها بقدر أعلى من التأثير على صانع القرار الأمريكي والغربي بالعموم، وكذلك التأثير على صانع القرار في العالم العربي والإسلامي في بعض الأحيان.

كان من الملفت للنظر في الأعوام الأخيرة أن الأمة الإسلامية تتأخر كثيراً في متابعة وتقييم ودراسة التقارير التي تصدر عن المراكز الفكرية الأمريكية، ويتم الانتباه لها فقط عندما تبدأ توصيات تلك التقارير في الظهور إلى حيز الوجود؛ من خلال اعتماد بعضها ضمن السياسات العامة للولايات المتحدة الأمريكية أو حلفائها في المنطقة. ولذلك حرصنا في هذه الدراسة على علاج هذا النقص من خلال سرعة التعريف بالتقرير فور صدوره؛ لتوعية العالم العربي والإسلامي بالتصورات الجديدة المقترحة على الإدارة الأمريكية للتعامل مع المنطقة، ومعاونة صانع القرار في الأمة الإسلامية على مواجهة هذه التصورات من خلال المقترحات التي نقدمها في نهاية هذا البحث.

تقرير مؤسسة راند لعام 2007هـ:

أصدرت مؤسسة راند مؤخراً تقريراً في نهاية شهر مارس من عام 2007م (ربيع الأول 1428هـ) بعنوان «بناء شبكات مسلمة معتدلة» Building Moderate Muslim Network وهو تقرير متمم لسلسلة التقارير التي بدأ هذا المركز الفكري المؤثر في إصدارها لتحديد الأطر الفكرية للمواجهة مع العالم الإسلامي في الفترة التي أعقبت أحداث سبتمبر.

معلومات التقرير

المعنون: بناء شبكات مسلمة معتدلة.
المؤلف: إنجيل رباسا، شيريل بينارد، لويل شوارتز، وبيتر سيكل.
عدد الصفحات: 217
قطع الكتاب: متوسط (17 سم × 24 سم)
الناشر: مؤسسة راند - مركز السياسة العامة للشرق الأوسط - كاليفورنيا - أمريكا.
تاريخ النشر: 26 مارس 2007 م
الترقيم الدولي: 978 - 0 - 8330 - 4122 - 7
الترقيم المكتبي: 978 - 0 - 8330 - 4122 - 7
الموقع الإلكتروني: www.rand.org

الجديد في تقرير هذا العام هو أنه يقدم توصيات محددة وعملية للحكومة الأمريكية بأن تعتمد على الخبرات السابقة أثناء الحرب الباردة في مواجهة المد الفكري الشيوعي، وأن تستفيد من تلك الخبرات في مواجهة التيار الإسلامي المعاصر. أعد الدراسة مجموعة من الخبراء الأمريكيين العاملين بالمركز، ومن أبرزهم أنجل رباسا، وهو باحث أكاديمي عمل سابقاً في عدد من المناصب المهمة في كل من وزارة الخارجية الأمريكية ووزارة الدفاع،

وهو حاصل على الدكتوراه من جامعة هارفارد الأمريكية، ويحيد الحديث بأربع لغات غير اللغة الإنجليزية وهي الفرنسية والإيطالية واليونانية والإسبانية، وله عدد من الكتب والدراسات حول العالم الإسلامي.

كما شاركت في إعداد التقرير الباحثة الأمريكية شيريل بينارد، والتي عرفت من خلال تقرير راند لعام 2005م حول الإسلام الديمقراطي المدني، وهي تعمل ضمن فريق مؤسسة راند في العالم العربي (دولة قطر)، ولها مواقف وآراء سلبية تجاه الإسلام بالعموم كما أوضحنا في الفصل السابق من هذه الدراسة.

استغرق إعداد هذا التقرير ثلاثة أعوام كاملة، وقام معهده بالعديد من الزيارات واللقاءات مع الكثير من المفكرين والإعلاميين في الولايات المتحدة وأوروبا والعالم الإسلامي من أجل إعداده، وهو ما يميز التقرير من الناحية البحثية والأكاديمية. يحاول التقرير الذي صدر في 217 صفحة، وقسم إلى مقدمة وتسعة فصول، وملخص للتقرير، أن ينقل طبيعة المواجهة الفكرية من مواجهة بين الإسلام وبين الغرب، لكي تصبح مواجهة من نوع آخر بين العالم الغربي من

من آراء معد التقرير الباحث أنجل

راباسا

«إن الصراع الجاري في العالم الإسلامي اليوم هو صراع فكري».

«ليست هناك حرب بين الحضارات ولا يقف الإسلام في مجابهة الغرب، بل إن ما يجري هو صراع داخل الإسلام لتحديد هويته».

«إننا لا نستطيع التدخل كبلد أجنبي غير مسلم لمواجهة أيديولوجية المتطرفين.. على المسلمين القيام بهذه المهمة بأنفسهم، ولكن ما يمكن أن نقوم به هو تمهيد أرضية الملعب بتقوية المعتدلين».

«إن المعتدلين ليسوا دعاة عنف.. إن هؤلاء المتطرفين لا يتوانون عن استخدام العنف كلما سنحت لهم الفرصة بهدف فرض آرائهم. إن المعتدلين هم الأغلبية ولكن المتطرفين يلجأون إلى اتهامهم بالعمالة للغرب أو التشكيك في إسلامهم كما يهددونهم بالقتل وهو ما دفع الكثيرين إلى السكوت أو الاختباء أو مغادرة بلدانهم».

ناحية، وبين العالم المسلم من أخرى على غرار الحرب الباردة التي كانت بين معسكرين شرقي وغربي. يؤكد التقرير أن الصراع هو صراع أفكار إضافة إلى الصراع العسكري أو الأمني، وأن حسم المعركة مع «الإرهاب» لن يتم فقط على الساحة الأمنية أو العسكرية، ولكن الأهم أن يهزم الفكر الإسلامي - الذي يصفه التقرير بالفكر المتطرف - في ساحة الأفكار أيضاً.

فكرة التقرير وأهدافه:

يرى التقرير أن هناك صراعاً فكرياً بين الغرب وبين العالم الإسلامي، وأن هذا الصراع الفكري يحتاج إلى الاستفادة من التجارب السابقة، ومن أهمها تجربة الصراع الفكري مع التيار الشيوعي خلال فترة الحرب الباردة.

يوصي التقرير الولايات المتحدة الأمريكية أن تستفيد من تلك التجارب، وأن تبحث في أسباب نجاحها، وما يمكن أن يتكرر ويستخدم مرة أخرى من وسائل وأدوات وخطط وبرامج في إدارة الصراع مع التيار الإسلامي.

يعقد التقرير مقارنة بين المعركة الفكرية مع التيار الشيوعي، وبين المواجهة الحالية مع العالم الإسلامي، ويفرد لذلك فصلاً كاملاً في الدراسة. كما يرى التقرير أهمية استعادة تفسير الإسلام من أيدي التيار الإسلامي، وتصحيح تلك التفسيرات (!) حتى تتماشى وتتناسب مع واقع العالم اليوم، ومع القوانين والتشريعات الدولية في مجالات الديمقراطية وحقوق الإنسان وقضايا المرأة.

يركز التقرير كذلك على أهمية إيجاد تعريف واضح ومحدد للاعتدال الإسلامي، وأن يصاغ هذا التعريف من قبل الغرب، وأن يصبح هذا التعريف هو الأداة والوسيلة لتحديد المعتدلين في العالم المسلم من أدعاء الاعتدال الذي لا يتوافق مع التعريف الأمريكي والغربي له. يؤكد التقرير أن هذا التعريف للاعتدال هو من أهم ما يمكن أن يسهم به التقرير في خدمة السياسة الأمريكية، وأن على أمريكا أن تدعم فقط الأفراد والمؤسسات التي تدرج تحت مفهوم الاعتدال بالتفسير الأمريكي، والمقدم في هذا التقرير.

يوصي التقرير أن تهتم الولايات المتحدة الأمريكية بصناعة ودعم شبكة من التيار العلماني والليبرالي والعصراني ممن تنطبق عليهم شروط الاعتدال بالمفهوم الأمريكي، وأن تستخدم هذه الشبكة في مواجهة التيار الإسلامي، الذي يرى التقرير أنه لا يجب التعاون معه أو دعمه بأي شكل من الأشكال، رغم ادعاء بعض فئات هذا التيار أنها معتدلة، وأنها تدعو للتعايش والحوار وتبذ العنف.

ينصح التقرير بعدم العمل مع أي من فئات التيار الإسلامي، وأن يركز بناء شبكة التيار المعتدل على التيارات العلمانية والليبرالية والعصرانية فقط. ويجعل التقرير من المفهوم الجديد المقترح للاعتدال من وجهة النظر الأمريكية أحد أهم نتائج التقرير.

يقدم التقرير في نهايته مجموعة من الأفكار والاقتراحات حول تفعيل الشبكات المسلمة المعتدلة ودعمها دولياً لتتمكن من أداء مهمتها في تحجيم التيار الإسلامي واحتواء مخاطره على حد زعم معدي التقرير.



ثانياً: عرض لفصول التقرير

ملخص التقرير:

كتب ملخص التقرير بأسلوب إعلامي رصين يتعد عن روح المواجهة الحادة والصريحة التي اتسم بها نص التقرير الأصلي، وقد يكون سبب ذلك هو رغبة معدي التقرير في تقليل رد الفعل السلبي الذي يمكن أن يتسبب فيه التقرير عند انتشاره في العالم العربي والإسلامي. فالمعروف - والمحزن أيضاً - أن بعض المفكرين والباحثين والإعلاميين في العالم العربي والإسلامي يكتفون بالترجمة والتعليق على ملخص الدراسة، وبالتالي فإن هذا المختصر يكتسب أهمية كبرى بالنسبة لوسائل الإعلام وعموم الأمة في حال الاكتفاء بترجمته فقط والتعليق عليه دون دراسة نص التقرير.

وقد يفسر ذلك سبب اختلاف لهجة الخطاب بين مختصر التقرير وبين نصه، وإن كان المختصر يعكس بدقة أهداف وتوصيات التقرير، ولكنه كتب بأسلوب أكثر رصانة وأقل حدة من بقية التقرير. إننا نوصي أن يهتم المفكرون المسلمون بقراءة النص الأصلي للتقرير، وعدم الاكتفاء بقراءة المختصر نظراً للاختلاف بينها في أسلوب العرض، وكذلك لأهمية التقرير نفسه، وضرورة دراسته وفهم ما يقدمه من أفكار ومقترحات.

يتعرض الملخص لمجموعة القضايا التي أثارها الدراسة، ومن أهمها التركيز على دور المسجد في المعارضة، ومزايا التيار الإسلامي الذي يجمع بين توفير المال ووجود القدرة التنظيمية الفاعلة. ثم يؤكد الملخص أن الطريق لتحجيم هذا التيار الإسلامي الذي يوصف بالتطرف من وجهة النظر الأمريكية يكمن في دعم المعتدلين لمواجهة الإسلاميين. كما يرى التقرير ضرورة حماية المعتدلين من كل من الحكومات العربية والإسلامية التي توصف بالتسلطية، وكذلك من الإسلاميين الذين يوصفون بالتطرف.

يؤكد التقرير على أهمية الاستفادة من الخبرة السابقة في الحرب الباردة، واستخلاص الدروس من تلك التجربة، ومن أهمها إيجاد تيار مضاد للفكر الإسلامي داخل المجتمعات المسلمة. ويطلق التقرير على هذا التيار وصف التيار «المعتدل»، ويرى أهمية وجود اختبار للاعتدال لمعرفة من هو المسلم «المعتدل» ممن يدعي الاعتدال وفقاً للرؤية الأمريكية للاعتدال وليس التفسير الإسلامي له. يركز التقرير على ضرورة أن تكون معايير الاعتدال هي معايير توضع في الغرب وليست معايير إسلامية.

يوصي التقرير بالتزام سياسة الاحتواء في التعامل مع التيار الإسلامي مع إقامة مؤسسات بديلة، واستخدام القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني في كل من الغرب والعالم الإسلامي لدعم المشروع الأمريكي الإستراتيجي لإنشاء شبكات مسلمة معتدلة بديلة عن التيار الإسلامي. يؤكد التقرير على أهمية الدور الأمريكي لتحقيق ذلك، ويوصي بأن تعمل أمريكا كمؤسسة مانحة لدعم نمو تلك الشبكات وتطورها، ويعني ذلك تقديم المال، والإشراف على الخطط والبرامج، ومساندة العاملين من أجل إنجاح الرؤية الأمريكية، وكذلك تقييم الأداء وتطوير البرامج بشكل دوري.

يهتم التقرير بمشكلة «إثبات العمالة» بالنسبة لمن يختارون التعاون مع أمريكا، ويرى أنه أمر لا يمكن تجنبه تمامًا، بل يجب توقعه والاستعداد له وقبوله، وأن هذا هو ثمن تحقيق الانتصار على التيار الإسلامي. ولكن التقرير يوصي بالسماح لمن يتعاون مع أمريكا بحرية انتقادها. علنًا وإعلاميًا من أجل تحقيق قدر من المصداقية للمتعاونين في إنشاء وتكوين الشبكات المعتدلة طبقًا للمفهوم الأمريكي. يوصي ملخص التقرير بالابتعاد عن مناطق القوة في العالم الإسلامي، وهي تحديدًا العالم العربي، ومهاجمة الأطراف، مع التركيز على ضرورة تغيير مسار الأفكار إلى المركز (العالم العربي) بدلًا من أن يكون منبع الأفكار - كما هو الواقع حاليًا - هو من المركز إلى أطراف الأمة.

«لن يتمكن المعتدلون من تحدي المتطرفين بنجاح إلا إذا تمت تسوية ساحة المنافسة، وهو ما يمكن أن يقوم به الغرب من خلال دعم وإنشاء شبكات مسلمة معتدلة».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة»، مؤسسة راند، مارس 2007، ص 3

الفصل الأول: «مقدمة»:

يصف التقرير في الفصل الأول واقع العالم الإسلامي من ناحية دور المسجد في المعارضة السياسية، وعدم تمكن التيار العلماني من استخدام هذا المنبر من أجل التعريف ببرامجه، ويرى التقرير أن التيار الإسلامي يتمتع بكل من المال والتنظيم، وهما العنصران الأكثر تأثيرًا في المجتمعات الإسلامية.

ولكي يتمكن الغرب من تغيير هذه المعادلة لصالح التيارات العلمانية المعادية للدين الإسلامي، فقد يكون من المهم الاستفادة من التجربة السابقة في القضاء على الشيوعية. لذلك يؤكد التقرير من البداية الحاجة إلى إيجاد فريق من «أعداء التيار الإسلامي» داخل العالم الإسلامي للقيام بمهمة تحجيم واحتواء ومقاومة المد والفكر الإسلامي في عالم اليوم. وهكذا فإن الفصل الأول يتحدث بكل وضوح عن الحاجة لاستخدام أعداء التيار الإسلامي، وهو ما سيوصف في الفصول اللاحقة بالاعتدال. ونحن نتساءل: كيف تكون معاداة الإسلام ومن يدافعون عنه هي العامل المحدد لصفة الاعتدال الذي يدعو له التقرير؟

يتناول التقرير في الفصول التالية ما حدث في الحرب الباردة مع الفكر الشيوعي، وكيف تم تحجيم ذلك الفكر من خلال إستراتيجية أمريكية يمكن أن تتكرر مع العالم المسلم لتحقيق الهدف الجديد، وهو التعامل مع الفكر الإسلامي.

«يرى ديريك كيان - وكذلك نرى نحن - أن الطريق الصحيح هو بناء أرضية دولية للمسلمين من أعداء التيار الإسلامي كما تم إيجاد منظمات معادية للشيوعية في غرب أوروبا أثناء الحرب الباردة».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة»، مؤسسة راند، مارس 2007، ص 5

الفصل الثاني: «خبرة الحرب الباردة»:

يشرح هذا الفصل كيف تحولت المواجهة مع الاتحاد السوفييتي من مواجهة اقتصادية وعسكرية إلى مواجهة فكرية بالدرجة الأولى. ويوضح التقرير أن الولايات المتحدة الأمريكية قد أدركت مبكراً أن طبيعة المعركة الحقيقية في ذلك الوقت كانت فكرية، وبالتالي قامت الولايات المتحدة بوضع إستراتيجية فكرية عامة للتعامل مع الخطر الشيوعي، ويصف التقرير في العديد من الفقرات كيف تم تغيير القوانين والقواعد المعمول بها سابقاً من أجل تحقيق ذلك الهدف الإستراتيجي، وكيف أنه تم السماح لوزارة الخارجية الأمريكية باستخدام كل الوسائل الإعلامية اللازمة لتغيير الرأي العام العالمي لخدمة المصالح الأمريكية كما يتضح من المقتطف المرفق، والذي يرجع إلى الفترة من عام 1945 - 1951م.

يشرح التقرير بالتفصيل كيف تم تحقيق الانتصار الفكري في الحرب الباردة، ودور الدعم الأمريكي لتشجيع التحولات الفكرية في أوروبا الشرقية والحث عليها، وكيف تم استخدام المهاجرين واللاجئين من المعسكر الشرقي لضرب الشيوعية والفكر الشيوعي من خلال الإعلام والنشر والحرب الإعلامية.

«تبعاً لوثيقة NSC 4-، فإن من حق نائب وزير الخارجية أن يحدد أفضل وسائل الاستفادة من كل الإمكانيات المعلوماتية للولايات المتحدة، وأن يطور من الخطط والبرامج مع الوزارات المختلفة من أجل التأثير على الرأي العام في الدولة الأجنبية في الاتجاه الذي يخدم مصالح الولايات المتحدة الأمريكية».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة» مؤسسة راند، مارس 2007، ص 9

كما اهتم التقرير بتوضيح مفهوم الحرب السياسية Political Warfare، وأهمية استخدام هذه الحرب وآلياتها المختلفة في تحقيق الانتصار الفكري. ركز التقرير كذلك على استخدام المفكرين والإعلام والمنظمات العامة الأمريكية والطلاب وغيرهم لخدمة المواجهة الفكرية مع الشيوعية. كما اهتم التقرير بدور الآلة الإعلامية في تحقيق الانتصار من خلال مشروع راديو ليبرتي Radio Liberty، وهي محطة إذاعية أمريكية كانت موجهة لدول شرق أوروبا.

«لقد استخدم الأمريكيون الإيطاليين في القيام بحملة كتابة خطابات إلى أقاربهم في إيطاليا من أجل دعوتهم إلى مساندة الأحزاب غير الشيوعية. وفي الجانب السري قامت وكالة المخابرات المركزية بحملة دعاية مضادة «بروباجندا» وتوفير أخبار ومعلومات للصحف الموالية للغرب هناك».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة»، مؤسسة راند، مارس 2007، ص 10

ومن اللافت للانتباه أن التقرير يذكر أنه تم إنشاء قسم خاص في وكالة المخابرات المركزية في تلك الفترة، كان هدفه الرئيس هو العمل على تغيير مواقف المفكرين والطلاب والعمال في شرق أوروبا ضد الشيوعية. وهنا نلاحظ أن إسناد هذا الدور إلى وكالة المخابرات المركزية يتنافى مع طبيعة العمل الفكري، وكذلك مع طبيعة أجهزة المخابرات بالمفهوم التقليدي لها، وهي إشارة واضحة أيضاً أن مثل هذه البرامج يمكن أن تتكرر تحت نفس المظلة أو مظلة أمريكية أخرى لتحقيق نفس الهدف، وهو تغيير العقول والقناعات.

ذكر التقرير أيضاً اهتمام الولايات المتحدة في تلك الفترة بنشر المجلات والصحف والكتب داخل حزام الدول الشيوعية بطرق غير مباشرة ومن خلال العديد من المؤسسات الإعلامية الوهمية التي أنشئت في تلك الفترة لتكون ستاراً للتغلغل الفكري داخل المعسكر السوفييتي، وأنه قد تم توزيع ما يزيد على 10 ملايين كتاب خلال تلك الفترة بطرق غير مباشرة.

كما اهتم التقرير بتوضيح أحد عناصر المواجهة الفكرية مع الاتحاد السوفييتي والتي ركزت على إحياء ثقافة ما قبل الاتحاد السوفييتي واعتبارها هي الثقافة الروسية الأصيلة وليس الواقع المعاصر، وهو ما ظهر من خلال الاحتفاء الكبير في الغرب بالمفكرين والأدباء في الفترات التي سبقت ظهور الاتحاد السوفييتي، أو من عارضوا قيام ذلك الاتحاد، ومن الأسماء التي يشير إليها التقرير الروائي والمصلح الاجتماعي ليو تولستوي، وكذلك الأديب المعروف ديستوفسكي.

«أنشأ جورج ميندين، رئيس مطبعة أوروبا الحرة، برنامجاً يهدف إلى إرسال كتب عن طريق البريد إلى أوروبا الشرقية، وتم من خلاله توزيع مواد إعلامية حول «الفهم الروحي للقيم الغربية»، وتجنب ميندين الكتب السياسية في الكتب المختارة، وركز بدلاً من ذلك على إرسال كتب عن «علم النفس والأدب والمسرح والفنون» إلى المفكرين والمثقفين في أوروبا الشرقية».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة» مؤسسة راند، مارس 2007، ص 17.

وأوضح التقرير أن الدور الأمريكي في تلك الإستراتيجية قد جمع بين التنظيم والتخطيط إضافة إلى الدعم المالي، وتوجيه سياسات المواجهة، وتقديم الدعم الإداري والتنظيمي والإعلامي المساند للجهات التي تولت المواجهة الفكرية مع المعسكر الشرقي، إضافة إلى العمل على توفير المادة المعرفية اللازمة للهجوم على الفكر الشيوعي. كما اهتمت الولايات المتحدة في ذلك الوقت بتشجيع المؤسسات التابعة لها في المعسكر السوفييتي على مهاجمة أمريكا لتحقيق المصادقة.

كما بين التقرير أن أوروبا الغربية قد شاركت أيضاً في تلك الخطة الإستراتيجية، وخصوصاً بريطانيا التي كان لها العديد من البرامج والخطط التي أسهمت في الهجوم الفكري على المعسكر الشيوعي. ويذكر التقرير تحديداً قسم المعلومات البحثية IRD الذي أنشأته الحكومة البريطانية عام 1948م كقسم سري ضمن وزارة الخارجية لكي يتولى الدعاية الإعلامية البريطانية في الحرب الباردة. يروي التقرير كذلك كيف تم استخدام المفكرين البريطانيين

للعمل ضمن جهود ذلك القسم لمواجهة الفكر الشيوعي دون أن تظهر علاقة هؤلاء المفكرين والصحفيين بالمكتب السري.

وأخيراً يقدم التقرير وصفة النجاح في ذلك الوقت، والتي جمعت بين وجود إستراتيجية موحدة، والاستفادة من المتاح على أرض الواقع، وأن طبيعة المواجهة الفكرية كانت هجومية وليست دفاعية، ونجحت أمريكا كذلك في استخدام الإعلام والمفكرين الأمريكيين لخدمة الإستراتيجية، وأخيراً فقد وفرت أمريكا لمن عملوا معها درجة عالية من الاستقلالية مع المتابعة الدائمة والتقييم المستمر للنجاح.

«لقد كان لمكتب IRD اهتمام خاص بالشخصيات [البريطانية] الدينية وقيادات نقابات العمال والصحفيين والمفكرين. لقد تم تزويد الأفراد من تلك المجموعات بطرق سرية بالمعلومات الأساسية حول الشيوعية والحياة في الاتحاد السوفيتي، وهي معلومات مستمدة من مصادر عامة، إضافة إلى مصادر المخابرات البريطانية، مما مكن هؤلاء الأفراد من الحديث والظهور بمظهر الخبراء في هذا الموضوع. لقد أسهمت هذه الشخصيات غير الرسمية في الدعاية المضادة للشيوعية دون أن تظهر وكأنها أي دعم أو مساندة من الحكومة البريطانية».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة»، مؤسسة راند، مارس 2007، ص 29

الفصل الثالث: «مقارنة بين الحرب الباردة وتحديات العالم المسلم اليوم»:

بعد أن قدم التقرير في الفصل الثاني مراجعة مفصلة لآليات ووسائل الحرب الفكرية التي شنتها الولايات المتحدة الأمريكية للقضاء على الفكر الشيوعي وتحجيمه، يعقد التقرير في هذا الفصل مقارنة حول أوجه الشبه بين مرحلة الحرب الباردة، وبين الصراع الحالي مع العالم الإسلامي.

توحي المقارنة في حد ذاتها بأن الولايات المتحدة في حرب جديدة، وأن الخصم في هذه المرحلة هو التيار الإسلامي، وهي نقلة فكرية ملفتة في خطاب المراكز الفكرية المتعلقة بالعلاقة مع العالم الإسلامي.

يبدأ الفصل الثالث بتوضيح أوجه الشبه بين الحرب الباردة، وبين المواجهة الحالية مع العالم الإسلامي، ويخلص أوجه الشبه في ثلاثة أمور هي:

- (1) حدوث أزمة جيوبوليتيكية (جغرافية سياسية) ذات بعد أمني ومخاطر عسكرية وإستراتيجية على مصالح الولايات المتحدة الأمريكية.
- (2) إنشاء جهاز إداري أمريكي ضخّم للتعامل مع هذه الأزمة.
- (3) أن طبيعة الصراع فكرية وليست اقتصادية أو عسكرية فقط.

يحاول التقرير إقناع القارئ أن أحداث سبتمبر من عام 2001 مثلت خطراً حقيقياً على الأمن الإستراتيجي للولايات المتحدة الأمريكية، وهو ما يشابه الخطر السوفييتي في منتصف القرن الماضي. ولتأكيد أوجه الشبه مع الحرب الباردة، يرى معدو التقرير أن الولايات المتحدة قد لجأت تلقائياً إلى تكوين جهاز إداري ضخّم تمثل في إنشاء وزارة الأمن الداخلي الأمريكي، وجمع أجهزة الاستخبارات تحت مظلة واحدة، وهو أمر شبيه بما حدث خلال الحرب الباردة التي شهدت بداياتها في عام 1947م تكوين وزارة الدفاع، ومجلس الأمن القومي، وكذلك وكالة المخابرات المركزية.

مقارنة بين المعركة الفكرية الشيوعية، والمواجهة الحالية مع الإسلام

المتغير	بيئة الحرب الباردة	بيئة الشرق الأوسط
دور المجتمع المدني	قوي	ضعيف - في حالة نمو
العلاقة بين الولايات المتحدة والحكومات المستهدفة	خصوصية مفتوحة بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتي	ينظر لشبكات دعم الديمقراطية باعتبارها محاولة من الولايات المتحدة لزعزعة استقرار النظم السلطوية
نظرة المجتمعات للدور الأمريكي	ينظر لأمريكا باعتبارها قوة تحرير	لا ينظر إلى الولايات المتحدة باعتبارها قوة تحرير
العلاقات التاريخية والثقافية	قوية	ضعيفة
أيديولوجية الخصم	علمانية	دينية
طبيعة الشبكات المعارضة	تحكم مركزي	مفككة وغير مركزية
التحديات العملية	أقل تعقيداً	أكثر تعقيداً
نقلاً عن وصفة أمريكية جديدة لبناء شبكات الإسلاميين المعتدلين، تقدير واشنطن - خليل العناني، 7 أبريل 2007م		

كما يؤكد التقرير أن طبيعة الصراع مع الاتحاد السوفييتي قد تحولت سريعاً إلى مواجهة فكرية تعكس التنافس حول قيادة البشرية، في إشارة إلى أن نفس الأمر يتكرر مع العالم الإسلامي، مما يعكس تغير نظرة بعض المفكرين لطبيعة المواجهة.

أما أوجه عدم التشابه بين واقع الحرب الباردة، وبين الواقع المعاصر فيتلخص أيضاً في نقاط ثلاث، وهي أن الحرب الباردة كانت:

(1) دولة في مواجهة دولة.

(2) هناك إمكانية للتفاوض.

(3) يمكن معرفة أهداف وأطماع الطرف المنافس.

فبينما كانت للاتحاد السوفييتي أراضٍ وحدود وشعوب يجب حمايتها، فإن التيارات المسلحة التي استهدفت الولايات المتحدة في الأعوام الأخيرة ليست كذلك.

وبينما كان التفاوض ممكناً مع المعسكر الشرقي، خصوصاً في الأعوام الأخيرة للحرب الباردة، فإن الصراع الحالي لا يمكن التفاوض فيه؛ لأن التيارات المسلحة لا تقبل بالأنظمة والمعاهدات الدولية. وأخيراً فإن أهداف ومطامع الاتحاد السوفييتي كانت واضحة للمفكرين والساسة وصناع القرار في الغرب. أما في عالم اليوم، فإن الأهداف الإستراتيجية لخصوم الغرب غامضة ولا يمكن التنبؤ بها - كما يرى معدو التقرير.

يشوب التقرير في هذا الفصل نبرة تعالي فكري على المجتمعات المسلمة، وتقديمها وكأنها مجتمعات تختلف عن باقي مجتمعات الأرض، وأنها بحاجة إلى الكثير من المراجعة الذاتية قبل أن تتمكن من اللحاق بركب التقدم والمدنية الذي يجعله التقرير حكراً على العالم الغربي من خلال العديد من الإشارات. كما يشير التقرير إلى أهمية أن تفتح الكثير من الموضوعات للنقاش والجدال حولها، وأن تكون الولايات المتحدة هي من يدفع إلى فتح النقاش حول تلك الأمور التي يراها العالم العربي والإسلامي من المسلمات. ولعل من أبرز ما يوضح تلك الرؤية التي يحملها التقرير ما نقله في المقتطف المرفق.

«إن العالم المسلم في حاجة ماسة جداً إلى عادات الانتقاد الذاتي ومحاسبة النفس والتأمل الذاتي، وكلها أمور تستلزم توافر وتقديم المعلومات الموثوقة وتقديرها. وللتأثير على المناخ الفكري في العالم المسلم، فإن هذا الهدف حقاً مسألة معقدة، وستحتاج إلى تصور مركب للتعامل معها، ولكنها لا تختلف عن الجهود التي بذلتها الولايات المتحدة في الحرب الباردة.. كنا نعمل على توافر سيل من الحقائق التي يمكن أن تكون مؤثرة في تشكيل الرأي العام. وهناك كذلك الحاجة إلى وجود أرضية للنقاش، وهو ما يمكن الولايات المتحدة الأمريكية سابقاً أن تظهر أن بعض الآراء يمكن «الاختلاف حولها». ليست المشكلة أن هذه الأمور لا يمكن القيام بها مرة أخرى. إن المشكلة أننا لم نحاول القيام بها».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة»، مؤسسة راند، مارس 2007، ص 38

ينتهي هذا الفصل من التقرير بالتأكيد على معضلة تواجه الإدارة الأمريكية في تعاملها مع العالم الإسلامي، وتكمن المعضلة في الإشكاليات الأمنية التي يمكن أن ترتبط بالدعوة إلى الديمقراطية في العالم الإسلامي، وكأن التقرير يشير إلى أن الإستراتيجية الأمريكية في العالم الإسلامي في المرحلة القادمة يجب أن تبتعد عن دعم الديمقراطية بشكل فعلي؛ لأنها ليست في صالح أمن الولايات المتحدة الأمريكية.

«إن المعضلة التي تواجه السياسة الأمريكية، هي أن الدعوة إلى الديمقراطية يمكن أن تضعف نفس الدول التي تشكل جزءاً من البنية الأمنية الحالية التي تدعمها الولايات المتحدة في المنطقة».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة»، مؤسسة راند، مارس 2007، ص 39

الفصل الرابع: «جهود أمريكا في مواجهة التطرف»:

يركز هذا الفصل على تقييم ما قامت به الولايات المتحدة خلال الأعوام الماضية من خطوات عملية لتحجيم التطرف. ويرى معدو التقرير أن أمريكا قد أخطأت عندما أظهرت بعض الدعم لعدد من الحركات الإسلامية التي ظهرت وكأنها تدعي الاعتدال، ولكن ما لبث أن انكشف الوجه الآخر لها والمعادي لمصالح الولايات المتحدة الأمريكية، وأن تلك الحركات ليست معتدلة بالمفهوم الأمريكي للاعتدال. ويضرب التقرير لذلك مثالين، وهما حزب العدالة والتنمية بالمغرب، وجبهة العمل الإسلامي بالأردن.

ثم يتحدث التقرير عن الجهود التي تركزت في الأعوام الماضية على الدعوة إلى الديمقراطية في العالم العربي والإسلامي، وأن هذه الدعوات الديمقراطية قد تسببت في خسائر حقيقية للولايات المتحدة الأمريكية؛ لأنها أثبتت أنها قد تأتت بالإسلاميين إلى السلطة، وهو ما يتعارض مع المصالح الإستراتيجية للولايات المتحدة، كما يرى التقرير.

«بسبب أن العملية التحررية للديمقراطية يمكن أن تفرز نتائج انتخابية غير تحررية؛ كما ظهر بوضوح في انتصار حركة المقاومة الإسلامية «حماس» في الأراضي الفلسطينية؛ فإن هناك قلقاً متزايداً من الضغط على الأنظمة السلطوية العلمانية لكي تفتح أبواب المشاركة السياسية إذا كان هناك خطر أن التيار الإسلامي المتطرف قد يستبدل هذه الأنظمة».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة»، مؤسسة راند، مارس 2007، ص 45

وتشير الفقرة المختارة سابقاً بوضوح إلى أن الخط الفكري السائد في الولايات المتحدة يميل إلى استخدام نشر الديمقراطية فقط عندما تخدم الأهداف الإستراتيجية الأمريكية. أما الدعوة إلى الديمقراطية بصفتها نموذجاً غربياً لإدارة شؤون المجتمعات، فإنها تأتت في مرتبة متأخرة في سلم الأولويات الأمريكية العملية، وهو ما تحدث عنه الكثير من المفكرين العرب والمسلمين في الأعوام الأخيرة، وتسبب في اتهام العديد منهم بالوقوع ضحايا لنظريات المؤامرة !

تحدث التقرير بعد ذلك بشكل مطول عن دور المال الأمريكي في دعم ومساندة بعض منظمات المجتمع المدني في العالم الإسلامي من أجل تحقيق التحولات الفكرية التي تسعى إليها الولايات المتحدة الأمريكية، وأهمية الالتفاف حول الدول عند الانفاق أو تقديم الدعم المالي والتنظيمي لهذه الجمعيات والمؤسسات في أراضيها في الدول العربية والإسلامية، وهو ما يعتبر خرقاً واضحاً وصريحاً لسيادة الدول على أراضيها ومؤسساتها. ويؤكد التقرير على أهمية أن يتم تجاهل الدول لإنجاح الإستراتيجية الأمريكية في المنطقة.

«وأخيراً، بسبب أن برامج نشر الديمقراطية تأتي بشكل دائم من خلال التعاقدات المرتبطة بالمعونة الأمريكية USAID، فإن الأسلوب التقليدي في دعم الديمقراطية في دول غنية مثل الكويت والسعودية - والتي لا تتلقى دعماً مالياً أمريكياً - يبقى محدوداً. وبسبب أن قدرة البرامج النمطية لنشر الديمقراطية في تلك الدول محدودة في أثرها ودرجة وصولها، فإن مشروعات على غرار مبادرة الشرق الأوسط السياسية MEPI قد تم تصميمها للمساهمة في ملء الفراغ من خلال الالتفاف حول تدخلات الدول المحلية [!]. وعن طريق الدعوة لقيام برامج ذات طابع إقليمي».

تقرير «بناء شبكة مسلمة معتدلة»، مؤسسة راند، مارس 2007، ص 48

تحدث التقرير كذلك عن أن الدعم المالي USAID لا يصل إلى الخليج؛ لأنها منطقة لا تتلقى المعونات من الخارج، وبالتالي فإن هناك صعوبة في التأثير الفكري في تلك المنطقة؛ بسبب عدم القدرة على استخدام الدعم المالي [!] يشير التقرير كذلك أن الولايات المتحدة قد أعلنت عن مبادرات صممت خصيصاً للتغلب على تلك المشكلة، ويهدف التدخل بشكل مباشر في شئون الدول، بل والدعوة إلى الالتفاف حول أنظمة تلك الدول من أجل تمرير البرامج العلمانية أو التحريرية أو الديمقراطية التي تشكل أركان المشروع الأمريكي لتغيير المنطقة. إن صراحة التقرير ووضوحه في الحاجة إلى التدخل في شئون الدول الأخرى تعكس المناخ الفكري الذي أصبح يسيطر على العديد من دوائر صنع القرار الأمريكي أو الجهات التي تسعى إلى التأثير عليه.

يستمر التقرير بعد ذلك في عرض الجهود الأمريكية في دعم نشر ما يسمى بالتحرر والديمقراطية في مناطق أخرى من العالم الإسلامي، ويشيد بالكثير من الإيجابية إلى تجربة تغيير إندونيسيا، ويعتبرها مثلاً مهماً يجب دراسته والاستفادة منه. ويشير التقرير أيضاً إلى أهمية استخدام مدخل التعليم من أجل التغيير لما يخدم المصالح الأمريكية، ويعلل ذلك بأن مشروعات التعليم مشروعات تحظى «برضا الخارج».

كما ينبه التقرير إلى أهمية الإنفاق المالي الأمريكي على الجهود الإنسانية والخدمية في منطقة الشرق الأوسط والعالم المسلم من أجل منافسة التيار الإسلامي الذي يستأثر بالنصيب الأكبر من تقديم هذه المساعدات إلى الفقراء والمحتاجين في العالم الإسلامي. ويشير التقرير بالامتنان والموافقة إلى فكرة تقدم بها دينيس روس لإيجاد مشروع أسماه «دعوة علمانية

«Secular Dawah»، ويعني به قيام التيار العلماني بالعديد من الخدمات الإغاثية والخيرية التي تقوم بها الجمعيات الخيرية الإسلامية؛ حتى لا تترك لها ساحة التأثير على العامة من خلال تلك البرامج الخيرية والمعونات. وهنا نلاحظ مرة أخرى التعدي على سيادة الدول، وأنظمتها الاجتماعية والثقافية بجرأة لم نعهدها في التقارير السابقة.

أما في المجال الإعلامي فيشير التقرير إلى أن الجهود المبذولة ليست كافية، أو أنها لم تكن مؤثرة أو مفيدة، يذكر التقرير أن وزارة الخارجية الأمريكية قد أنشأت وحدة إعلامية خاصة سميت بوحدة التدخل السريع، 'Rapid Response Unit' RRU، وهي وحدة تتخصص في مراقبة وسائل الإعلام العربية والمواقع الإلكترونية، وتقدم تقارير عنها للإدارة الأمريكية، كما أنها تهتم بسرعة تقديم وجهة النظر الأمريكية في وسائل الإعلام العربية، والتأكد من وصول الرأي الأمريكي إلى المشاهد العربي. يشير التقرير إلى أن هذه الوحدة تتمتع باستقلالية تامة في المواقف، وأنها لا تحتاج إلى الرجوع إلى أية جهة داخل وزارة الخارجية الأمريكية لأخذ الموافقة على التعامل الإعلامي مع أي قضية من القضايا، وذلك حتى يتوافر لها سرعة اتخاذ القرارات والمواقف.

كما يوضح التقرير أن وزارة الخارجية الأمريكية تعمل أيضاً على إعداد قاعدة بيانات مركزية عن الشخصيات الدينية والثقافية المهمة والمؤثرة في المنطقة الإسلامية، وهو ما يشار إليه بقاعدة بيانات الشخصيات المؤثرة، أو «Key Influencers»، ولكن التقرير لا يوضح الغرض من إعداد هذه القاعدة من المعلومات، أو كيف سيتم استخدامها.

وأخيراً يقدم التقرير تقييمه الخاص حول جدوى مشروع قناة الحرة وإذاعة سوا، ويرى التقرير أن المشروعين قد فشلا فعلياً في تحقيق الأثر المرجو منهما، وأن الميزانية المرسودة لهما في عام 2007 م، وهي 671.9 مليون دولار، إضافة إلى 50 مليون دولار أخرى كاحتياطي للأزمات تمثل إهداراً للمال الأمريكي - كما يذكر التقرير - وأنه يمكن إنفاق المال بشكل أفضل في العديد من البرامج الأخرى.

الفصل الخامس: «خارطة الطريق لبناء شبكات معتدلة في العالم المسلم»:

يؤكد التقرير في بداية هذا الفصل أن نقطة البدء الرئيسية التي يجب على الولايات المتحدة العناية بها في بناء شبكات المسلمين المعتدلين تكمن في تعريف وتحديد هوية هؤلاء المسلمين. ويمكن التغلب على صعوبة تحديد ماهية هؤلاء المعتدلين من خلال اللجوء إلى التصنيفات التي وضعتها بعض الدراسات السابقة التي قام بها بعض باحثي معهد راند. ولهذا الغرض فقد وضعت الدراسة بعض الملامح الرئيسية التي يمكن من خلالها تحديد ماهية الإسلاميين المعتدلين أهمها ما يلي:

1- **القبول بالديمقراطية:** يعتبر قبول قيم الديمقراطية الغربية مؤشراً مهماً على التعرف على المعتدلين، فبعض المسلمين يقبل بالنسخة الغربية للديمقراطية، في حين أن البعض الآخر يقبل منها ما يتواءم مع المبادئ الإسلامية خصوصاً مبدأ «الشورى» ويرونه مرادفاً للديمقراطية. كما أن الإيمان بالديمقراطية يعني في المقابل رفض فكرة الدولة الإسلامية.

2- **القبول بالمصادر غير المذهبية في تشريع القوانين:** يرى معدو التقرير أن أحد الفروق الرئيسية بين المتطرفين والمعتدلين هو الموقف من مسألة تطبيق الشريعة. يؤكد التقرير أن التفسيرات التقليدية للشريعة لا تتناسب مع مبادئ الديمقراطية، ولا تحترم حقوق الإنسان، ويدل على ذلك من خلال مقال للكاتب السوداني «عبد الله بن نعيم» قال فيه بأن الرجال والنساء والمؤمنين وغير المؤمنين لا يمتلكون حقوقاً متساوية في الشريعة الإسلامية.

3- **احترام حقوق النساء والأقليات الدينية:** وفي هذا الصدد يشير التقرير إلى أن المعتدلين أكثر قبولاً بالنساء والأقليات المختلفة دينياً، ويرون بأن الأوضاع التمييزية للنساء والأقليات في القرآن يجب إعادة النظر فيها، نظراً لاختلاف الظروف الراهنة عن تلك التي كانت موجودة إبان عصر نبي الإسلام.

4- **نبذ الإرهاب والعنف غير المشروع:** يؤكد التقرير أن المعتدلين يؤمنون - كما هي الحال

في معظم الأديان - بفكرة «الحرب العادلة»، ولكن يجب تحديد الموقف من استخدام العنف، ومتى يكون مشروعاً أو غير مشروع؟

«إن دعم الديمقراطية يعني ضمناً معارضة مبادئ الدولة الإسلامية.. والخط الفاصل بين المسلمين المعتدلين وبين التيار الإسلامي المتطرف في الدول ذات النظام القانوني المشتق من الغرب (معظم دول العالم المسلم) يتمثل في هل يجب تطبيق الشريعة؟».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة»، مؤسسة راند، مارس 2007، ص 66، 67

اختبار الاعتدال؟

يضع التقرير في هذا الفصل مجموعة من الأسئلة التي يعتبرها مقياساً للاعتدال، وأن الإجابة عن هذه الأسئلة تحدد ما إذا كان الفرد أو الجماعة يمكن أن يوصف بالاعتدال أم لا. يحذر التقرير من أن التيار الإسلامي يدعي في بعض الأحيان أنه تيار معتدل ولكن وفق تفسير خاص به للاعتدال، وأن وجود قائمة من الأسئلة المختارة والمتفق عليها يمكن أن يحل هذه المشكلة، ويكشف للإدارة الأمريكية نوايا الأفراد والجماعات من التيار الإسلامي ممن يدعون الاعتدال أو يطالبون بأن يعاملوا معاملة المعتدلين، وهو ما يجب أن يقتصر - حسب رؤية التقرير - على من يجتازون اختبار الاعتدال الأمريكي.

«يرى المعتدلون أن المواقف ذات صبغة الاضطهاد في القرآن والسنة بالنسبة للمرأة في المجتمع والأسرة (على سبيل المثال أن البنت تراث نصف ما للولد) يجب أن يعاد تفسيرها في ضوء الواقع الحالي وليس الواقع الذي ساد أيام حياة النبي محمد ﷺ».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة»، مؤسسة راند، مارس 2007، ص 45

يضع التقرير 11 سؤالاً تشكل في مجملها المحددات الرئيسية لوصف الاعتدال المقترح. وهذه الأسئلة وردت بالتقرير، ونورد النص الإنجليزي لها حرصاً على دقة الترجمة؛ لأنه من المتوقع أن يمارس الإعلام التابع للإدارة الأمريكية الكثير من التحوير والتعديل في نص هذه الأسئلة عندما تترجم للغة العربية نظراً للحساسيات التي ستثيرها هذه الأسئلة في حال انتشارها

في الإعلام العربي، وبين المفكرين والسياسيين في الدول العربية. لذلك نرى أهمية أن تكون الأسئلة باللغة الإنجليزية مرافقة للترجمة العربية لها. وهذه الأسئلة هي:

□ هل يتقبل الفرد أو الجماعة العنف أو يمارسه؟ وإذا لم يتقبل أو يدعم العنف الآن، فهل مارسه أو تقبله في الماضي؟

□ هل تؤيد الديمقراطية؟ وإن كان كذلك، فهل يتم تعريف الديمقراطية بمعناها الواسع من حيث ارتباطها بحقوق الأفراد؟

□ هل تؤيد حقوق الإنسان المتفق عليها دوليًا؟

□ هل هناك أية استثناءات في ذلك (مثال: ما يتعلق بحرية الدين)؟

□ هل تؤمن بأن تبديل الأديان من الحقوق الفردية؟

□ هل تؤمن بأن الدولة تفرض تطبيق الشريعة في الجزء الخاص بالتشريعات الجنائية؟

□ هل تؤمن بأن الدولة تفرض تطبيق الشريعة في الجزء الخاص بالتشريعات المدنية؟ وهل تؤمن بوجود وجود خيارات لا تستند للشريعة بالنسبة لمن يفضلون الرجوع إلى القوانين المدنية ضمن نظام تشريع علماني؟

□ هل تؤمن بوجود أن يحصل أعضاء الأقليات الدينية على نفس حقوق المسلمين؟

□ هل تؤمن بإمكانية أن يتولى أحد الأفراد من الأقليات الدينية مناصب سياسية عليا في دولة ذات أغلبية مسلمة؟

□ هل تؤمن بأن يحق لأعضاء الأقليات الدينية في بناء وإدارة دور العبادة الخاصة بدينهم (كنائس أو معابد يهودية) في دول ذات أغلبية مسلمة؟

□ هل تقبل بنظام تشريع يقوم على مبادئ تشريعية غير مذهبية؟

المفهوم الأمريكي للاعتدال

Application of Criteria

☐ Therefore, in determining whether a group or movement meets this characterization of moderation, a reasonably complete picture of its worldview is needed. This picture can emerge from the answers given to the following questions:

☐ Does the group (or individual) support or condone violence? if it does not support or condone violence now, has it supported or condoned it in the past?

☐ Does it support democracy? And if so, does it define democracy broadly in terms of individual rights?

☐ Does it support internationally recognized human rights?

☐ Does it make any exceptions (e.g., regarding freedom of religion)?

☐ Does it believe that changing religions is an individual right?

☐ Does it believe the state should enforce the criminal - law component of shari'a?

☐ Does it believe the state should enforce the civil - law component of shari'a? Or does it believe there should be non - shari'a options for those who prefer civil - law matters to be adjudicated under a secular legal system?

☐ Does it believe that members of religious minorities should be entitled to the same rights as Muslims?

☐ Does it believe that a member of a religious minority could hold high political office in a Muslim majority country?

☐ Does it believe that members of religious minorities are entitled to build and run institutions of their faith (churches and synagogues) in Muslim - majority countries?

☐ Does it accept a legal system based on nonsectarian legal principles?

Building Moderate Muslim Networks, RAND Center for Middle East Public Policy: March 2007, California, USA. pp.69

إن من يقرأ هذه اللائحة من الأسئلة يدرك على الفور أن تعريف الاعتدال بالمفهوم الأمريكي لا يعبر إلا عن المصالح الأمريكية الهادفة إلى تحويل المسلمين بعيداً عن الإسلام تحت دعوى الاعتدال العالمي. إننا أمام محاولة لإعادة تعريف مفهوم الاعتدال داخل المجتمع المسلم بحيث لا يستند التعريف من الآن فصاعداً إلى مبادئ الوسطية والتراحم التي حثت عليها الشريعة، وإنما أن يتحول مفهوم الاعتدال إلى مجموعة من المسلمات الغريبة التي تقدم للعالم على أنها مبادئ دولية.

ومن المتوقع لاحقاً في حال إقرار هذه التوجهات ودفعها في الساحات الفكرية الدولية أن تمنع شعوب العالم من رفضها أو حتى الاعتراض عليها؛ بدعوى أن ذلك سيكون اعتراضاً على حقوق الإنسان الدولية أو الشرائع العالمية، كما حدث من قبل فيما يتعلق بما يسمى حقوق الإنسان التي أصبحت حقوقاً للشواذ وحقوقاً لمخالفة الأخلاق والقيم والعادات.

من اللافت للنظر أن التقرير يؤكد أهمية استخراج النصوص الشرعية من التراث الإسلامي، والتي يمكن أن تدعم هذه اللائحة وتؤكد لها، وأن يستخدم الدعاة الجدد (أو الدعاة من الشباب كما أسماهم التقرير) لتحقيق ذلك والقيام بهذا الدور. يوصي التقرير أن تكون الدعوة للاعتدال بعيداً عن المساجد، وأن تستخدم البرامج التلفازية والشخصيات ذات القبول الإعلامي والجهاهيري من أجل تحقيق ذلك (!)

اختيار من يندرجون ضمن التيار المعتدل:

يرى التقرير أن على الولايات المتحدة أن تحدد من يندرجون تحت مفهوم الاعتدال الأمريكي من الفئات السابقة، وأن يتم مساعدة ودعم المؤسسات القائمة التي تجتاز اختبار الاعتدال، وأن تسهم الولايات المتحدة بدور قيادي في تكوين مؤسسات أخرى تدعم التيار المعتدل حسب المفهوم الأمريكي، وأن تسهم في تشجيع تكوين بيئة ثقافية وفكرية واجتماعية تدعم وتسهل وتشجع قيام المزيد من هذه المؤسسات التي تخدم المصالح الأمريكية، وتواجه التيار الإسلامي.

قسم التقرير في هذا الفصل من يمكن للإدارة الأمريكية أن تتعاون معهم إلى:

(1) العلمانيون.

(2) الإسلاميون العصريون.

(3) التيار التقليدي المعتدل.

يرى معدو التقرير أن التيار العلماني هو أهم التيارات التي يجب العمل معها من أجل بناء الشبكات المعتدلة في الشرق الأوسط. يقسم التقرير هذا التيار العلماني بدوره إلى ثلاثة أقسام: العلمانيون الليبراليون، وهم من يؤمنون بالمبادئ الديمقراطية الغربية، ويعارضون تحكيم الشريعة، أما القسم الثاني فهم من أسماهم التقرير بـ «أعداء السلطة الدينية»، وهم

يمثلون التيارات الحاكمة في بعض الدول مثل تونس وتركيا. أما النوع الثالث من العلمانيين فهو العلماني التسلطي الحكومي، ويمثلهم الكثير من أنظمة الحكم في دول العالم الإسلامي.

يؤكد التقرير على أهمية التعاون مع النوع الأول من العلمانيين وهم العلمانيون الليبراليون، وهم الأفضل في نظر التقرير، ويمكن التعاون معهم دون حرج. أما النوع الثاني وهم من يعادون العلماء، ويجاهرون برفض الوجود الديني بمختلف صوره في المؤسسة الحاكمة، فلا يرى التقرير بأساً من التعامل معهم أيضاً. وأما النوع الثالث من التيارات العلمانية، وهم من يمثلون أنظمة دول العالم الإسلامي التي لا تجاهر بالعداء

تعريف الإسلامي من وجهة نظر التقرير

«إن تعريفاً أضيق وأكثر فائدة لمن هو الإسلامي هو: كل من يرفض الفصل بين السلطة الدينية وسلطة الدولة، ويسعى الإسلامي إلى إقامة شكل من أشكال الدولة الإسلامية، أو على الأقل يدعو إلى الاعتراف بالشرعية كأساس للتشريع».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة»، مؤسسة راند، مارس 2007، ص: 75

«... if Islamists might be more effective in the short term in dissuading potential jihadists from committing acts of terrorism (a questionable proposition to begin with), official recognition and support would enhance their credibility and enable them to proselytize more effectively in the community. Over the long term, the social costs of the spread of the Salafi movement to the masses would be very high.»

Building Moderate Muslim Networks, RAND Center for Middle East Public Policy, March 2007, California, USA. pp. 77

للإسلام، فإن التقرير يحذر من التعامل معهم رغم أنهم علمانيون كما يذكر التقرير، ولكنهم قد يتعاونون مع التيارات الإسلامية في مقاومة التغيير الديمقراطي على النموذج الأمريكي.

وأما ما يتعلق بالتيار العصري في المسلم، فيرى التقرير أنهم من أصحاب الخلفيات الدينية أو من يحاولون إدخال الإسلام في العالم المعاصر، أو يرون «عدم التعارض بين الإسلام والديمقراطية والتعددية والحقوق الفردية». كما يؤكد التقرير أن أحد شروط الليبرالي هو أن يكون متعصباً ضد فكرة قيام الدولة الإسلامية.

يذكر التقرير أن رموز هذا التيار ترى أن الإسلام هو نظام ديمقراطي ابتداءً، وأن أي نظام حاكم لا يلتزم بالنظم الديمقراطية فهو نظام غير إسلامي. ويروى التقرير عن أحد الباحثين من هذا التيار قوله: إن المملكة العربية السعودية ليست نظاماً إسلامياً: لأنها ملكية رغم أن دستورها هو القرآن الكريم.[!!].

أما المقصود بالتيار التقليدي والصوفي فيحدده التقرير أنه التيار الذي يقدر أفراد الأتباع، ويصلون في الأضرحة بخلاف ما تدعو إليه الوهابية، وينحون إلى التمدد، وعدم الاجتهاد، والميل نحو التصوف. يوصي التقرير أن يستخدم التيار التقليدي والصوفي في مواجهة الإسلام السلفي. يؤكد التقرير أن من مصلحة الغرب إيجاد أرضية تفاهم مشتركة مع التيار الصوفي والتقليدي من أجل التصدي للتيار الإسلامي.

الموقف من التعاون مع التيار الإسلامي؛

يناقش التقرير في هذا الفصل فكرة جدوى التعاون مع التيار الإسلامي لتحقيق الاعتدال بالمفهوم الأمريكي له. يرى التقرير أن المؤيدين للتعاون مع التيار الإسلامي يرونهم بديلاً حقيقياً وقوياً للسلطة الحاكمة، وأن بعضهم يقبل بالتعددية وحقوق المرأة، وأنهم أيضاً قادرون على صد ومهاجمة الغلو والتطرف.

ويعرف التقرير من يصنفهم بالانضمام إلى التيار الإسلامي على أنهم من يسعون لإقامة شكل من أشكال الدولة الإسلامية.

«إن تعريفاً أضيق وأكثر فائدة لمن هو الإسلامي، هو: كل من يرفض الفصل بين السلطة الدينية وسلطة الدولة، ويسعى الإسلامي إلى إقامة شكل من أشكال الدولة الإسلامية، أو على الأقل يدعو إلى الاعتراف بالشرعية كأساس للتشريع».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة»، مؤسسة راند، مارس 2007، ص 75

أما المعارضون لهذا التعاون فإنهم يرون ثلاثة أسباب لعدم التعامل أو التعاون مع التيار الإسلامي، وهذه الأسباب هي:

(1) التشكيك في التحول الديمقراطي لدى الإسلاميين: هل هو تحول تكتيكي أم إستراتيجي؟

(2) إن الدعم سيعطي للإسلاميين المزيد من المصداقية ويساعد على نشر دعوتهم، وتكلفة ذلك باهظة في المستقبل.

(3) دعم الإسلاميين سيضعف التيار العلماني أكثر، وسيقلل من قدرة العلمانيين على التصدي للتيار الإسلامي.

يرفض التقرير بالعموم فكرة التعاون مع الإسلاميين على مختلف توجهاتهم، وحتى العصرانيين منهم؛ بدعوى أن التيار العصري الإسلامي ليس تياراً تحررياً، وأن العصرانيين يحملون بداخلهم رؤى ومواقف محافظة [!]، ولذا لا يجب دعمهم أو مساندتهم. وفي المقابل يرى التقرير أن عدم دعم أو مساندة الإسلاميين لا يعني عدم الحوار مع المعتدلين منهم.. حوار يهدف إلى توضيح رؤى كل طرف، ومحاولة إقناع الإسلاميين بالرؤى الأمريكية، أو تأجيل المواجهة معهم، أو انتظار الفرصة المناسبة - كما يذكر التقرير في موضع آخر.

أما الدعم والمساندة، فمن الأفضل أن توجه إلى التيارات الليبرالية والمعتدلة.

يهاجم التقرير بعض الدول الأوروبية ويتهمها في نبرة تهكمية ساخرة بأنها وقعت في خطأ إستراتيجي وهو استعداد بعضها للاعتراف بل والتعاون وتقديم الدعم لبعض التيارات الإسلامية في أوروبا. يؤكد التقرير مرة أخرى في هذا السياق أنه يميل إلى عدم التعاون مع

المنظمات الإسلامية بكل توجهاتها، وأن الدعم والمساندة لهذه التيارات لن يكون في صالح أوروبا وأمريكا والغرب بوجه عام.

«إن بعض الحكومات الأوروبية مستعدة للاعتراف ودعم الإسلاميين، رغم أن هذا في بعض الأحيان يبدو نابغاً من عدم القدرة على التمييز بين الإسلاميين وبين المسلمين المتحررين، وليس بسبب سياسة محددة».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة مؤسسة راند، مارس 2007، ص 76

إيصال الدعم إلى المعتدلين:

يناقش التقرير أيضاً كيفية إيصال الدعم المالي والمساندة الإدارية والتنظيمية إلى الأفراد والمؤسسات التي ستعاون مع الإستراتيجية الأمريكية لبناء الشبكات المضادة للتيار الإسلامي. ويبحث التقرير في هذا الجزء كيف سيتم التعامل مع احتمال اتهام من:

«في الصراعات.. لا يوجد سلاح أو إستراتيجية كاملة. وهذا بالتحديد ما يجعله صراعاً.. إن الأعداء يتواجهون.. وكل طرف يحاول أن يكشف ويستغل حدود ونقاط ضعف أسلحة وإستراتيجيات الطرف الآخر. يواجه المتطرفون في هذه المعارك الكثير من المخاطر والعقبات وكذلك الحال مع المعتدلين.. هل ستكون هناك محاولة لإسقاط المعتدلين بدعوى أنهم «أدوات للغرب»؟ بالطبع نعم! بالضبط كما يحدث للمتطرفين الذين يساء إلى سمعتهم لدى الكثير من عموم المسلمين لاستخدامهم تكتيكات الإرهاب ورؤاهم المتطرفة والانعزالية عن الإسلام».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة»، مؤسسة راند، مارس 2007، ص 78

يعلمون مع أمريكا بالعمالة لها، وعدم الولاء للأمة الإسلامية، على غرار ما حدث لأنصار الولايات المتحدة داخل المعسكر الشرقي في خلال الحرب الباردة.

يميل التقرير إلى الإقرار بأن تشويه سمعة من سيعملون في صف أمريكا هو ثمن لا بد أن يدفع ممن سيقبلون ذلك، وأن التضحية بهم هي تضحية معقولة في سبيل النصر على التيار الإسلامي، فالمهم كما يشير التقرير هو أن يتم التركيز على الصورة الكبرى وليس التفاصيل الصغيرة!!] ولتأكيد ذلك يذكر التقرير:

«عندما نتذكر مثال الحرب الباردة، فإن المعارضين للشيوعية! سجنوا وحكموا وأحيانًا قتلوا.. لقد رأى اليساريون والشيوعيون أن معارضيتهم عبارة عن «دمى» وكما كانت اللغة السائدة حينها.. فهم «كلاب الاستعمار».. إنها طبيعة الصراعات الفكرية».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة»، مؤسسة راند، مارس 2007 ص 79

كما ينبه التقرير أن على من يتعاونون مع أمريكا أن يدركوا أن دعم إنشاء الشبكات المعتدلة بالمفهوم الأمريكي لن يكون طريقًا سهلًا أو ممددًا، وإنما سيتعرضون للكثير من الهجوم والأذى أيضًا، وأن تلك هي ضريبة النجاح في هذا المشروع.

الشركاء في المشروع:

بعد أن حدد التقرير النوعية المقترح التعاون معها من أجل بناء الشبكات المضادة للتيار الإسلامي أو ما يسميه التقرير الشبكات المسلمة المعتدلة، انتقل التقرير إلى تحديد الفئات المهمة داخل شريحة التيار العلماني الليبرالي، والتي يجب التركيز عليها.

وتركزت في خمس فئات مختلفة وهي:

1) التيار الأكاديمي الليبرالي والعلماني: يرى التقرير أن الأفكار الليبرالية التحررية توجد بشكل أكثر وضوحًا بين الأكاديميين والمفكرين في المراكز البحثية، ولذلك يمكن الاستفادة منهم في دعم الإستراتيجية الأمريكية، وأن يكونوا بمثابة أحد أركان مشروع بناء الشبكات المعتدلة.

2) الدعاة المعتدلون الجدد: رغم أن التقرير حذر في أكثر من مكان من خطورة التعامل مع أي فئة من فئات التيار الإسلامي، إلا أنه يدعو هنا إلى دعم ومساندة من أسماهم «بالدعاة المعتدلين الشباب». يرى التقرير أن الحركات العلمانية الليبرالية التي لها قاعدة شعبية، ولكنها لا تتقبل بسهولة فكرة استخدام المساجد في الدعوة إلى فكرها العلمي - كما يقول التقرير - يمكن أن تستفيد من استخدام الدعاة المعاصرين والتفاعل الجاد مع المعتدلين، وخصوصًا الدعاة الجدد ممن سيصبحون قادة الحركة الدينية في المستقبل.

ومن المهم ملاحظة أن التقرير قد أشار في بداية الفصل الخامس إلى ضرورة التزام هؤلاء الدعاة الجدد بمبادئ الاعتدال كما حددها التقرير، وليس طبقاً لأي معيار آخر.

(3) **القيادات الشعبية:** يؤكد التقرير أن القيادات العلمانية ستعرض إلى هجمة ضارية من التيار الإسلامي في حال إعلانها عن مواقفها المعتدلة بالمفهوم الأمريكي، وسيتسبب ذلك في صدور الفتاوى ضدها، وبالتالي فهي في حاجة إلى مساندة قوية من الإدارة الأمريكية ومن منظمات المجتمع المدني المرتبطة بالإستراتيجية الأمريكية في المنطقة.

(4) **جمعيات المرأة:** يوصي التقرير بالاستفادة من جمعيات الدفاع عن حقوق المرأة في المجتمعات المسلمة، وخصوصاً تلك الجمعيات التي عرفت بالمناداة بالمساواة. ينبه التقرير إلى ضرورة الاهتمام بالمرأة والأقليات الدينية؛ لأنها أكثر الفئات تضرراً في حال التطبيق الحر في الشريعة - كما يقول التقرير - وبالتالي فإنها مهمة في شبكة المؤسسات المعتدلة.

(5) **الصحفيون والكتاب والإعلاميون:** يذكر التقرير ما نصه: «لكي يتم عكس الميول المتطرفة في الإعلام المسلم، فمن المهم دعم البرامج التليفزيونية والإذاعية المحلية والمواقع الإلكترونية والإعلام غير التقليدي» يهتم التقرير باستخدام الإنترنت في تكوين شبكات مضادة للتيار الإسلامي، والاستفادة من الصحفيين والكتاب العلمانيين في ذلك.

الأولويات العملية:

يحدد التقرير عدداً من الأولويات من ناحية البرامج العملية التي يمكن أن تسهم في سرعة وكفاءة بناء الشبكات المعتدلة المسلمة، ومنها ما أسماه التقرير بعملية «التعليم

تقوم مؤسسة آسيا بتطوير برنامج لمساعدة العلماء المعتدلين في التنقيب في النصوص الإسلامية والسنة بحثاً عن تعاليم وأدلة قوية تدعم القيم الديمقراطية. النتيجة هي مجموعة كتابات فقهية تؤيد الديمقراطية والتعددية والمساواة بين الجنسين، وهذه النصوص تعتبر أقوى ما قدم الفكر المسلم التحرري وهي مطلوبة بشدة على المستوى الدولي».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة»، مؤسسة راند، مارس 2007، ص 81

الديمقراطي»، وهي تتركز حول مقاومة ظاهرة المدارس الدينية والمناهج التي تركز على التعليم الديني المحافظ. يوصي التقرير باستخدام الإسلام في مواجهة الإسلاميين، ويذكر التجربة الآسيوية القائمة حالياً لتحقيق ذلك الهدف. ويركز التقرير على مثال إندونيسيا كنموذج مهم لقدرة التيار المتحرر على صياغة أجندة الحراك الفكري والإعلامي لخدمة قضايا المعتدلين بالمفهوم الأمريكي له.

ويرى تبعاً لذلك أن التركيز على منطقة الشرق الأوسط هو الخيار الإستراتيجي غير الصحيح في المرحلة القادمة؛ لأن العالم العربي هو مركز قوة التيارات المحافظة، وإن الأنسب للمشروع الأمريكي أن يركز على الأطراف، وليس على المركز.

«رغم أن الكثير من المبادرات الغربية للتفاعل مع المسلمين تركز على منطقة الشرق الأوسط، فإننا نرى أن الشرق الأوسط وتحديدًا العالم العربي، يقدم أرضاً أقل خصوبة للشبكات المعتدلة وبناء المؤسسات مقارنة بمناطق أخرى من العالم المسلم».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة»، مؤسسة راند مارس 2007، ص 85

يخلص معدو التقرير في نهاية هذا الفصل إلى أن إستراتيجية بناء الشبكات المضادة للتيار الإسلامي، أو الشبكات المسلمة المعتدلة يجب أن تعتمد على محورين: الأول هو التعاون مع المعتدلين من العلمانيين في دول الأطراف، أو الدول التي يمكن العمل فيها بحرية، والمحور الثاني هو عكس مسار الأفكار بحيث تكون من الأطراف نحو المركز.

إن الدافع الأساسي لتصورنا يعتمد على محورين: الأول هو العمل مع المسلمين المعتدلين في الدول التي تكون الظروف فيها مواتية وإيجابية لتطوير شبكات مسلمة معتدلة فعالة ومؤسسات من أجل تقوية هذه المجتمعات في مواجهة تدفق التفسيرات السلفية المتطرفة للإسلام والنابعة من الشرق الأوسط. المحور الثاني هو إيجاد قنوات تواصل إعلامية تشجع نشر التفسيرات المعتدلة والعامة للإسلام إلى منطقة الشرق الأوسط من المسلمين المعتدلين في المناطق الأخرى».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة»، مؤسسة راند، مارس 2007 ص 85

وفي هذا الإطار يوصي التقرير باستخدام المسلمين في الغرب في الحملة الداعية إلى الاعتدال بالمفهوم الأمريكي، وكذلك التركيز على استخدام آسيا (جنوب شرق آسيا) في مواجهة الشرق الأوسط.. أو غير العرب في مواجهة العرب، وأن يتم تبني الأعمال الفكرية المعتدلة من تلك المناطق وترجمتها ونشرها في العالم العربي.

وقد تم مؤخرًا إنشاء مؤسسة جديدة اسمها (libforall) في أمريكا، بهدف ترجمة كتب ومقالات التيار التحرري الذي يتزعمه مجموعة من المفكرين الإندونيسيين إلى العربية والإنجليزية، وإتاحتها على الإنترنت، وكذلك توصيلها في شكل كتب للمتهمين.

«عندما يتم نشر الأفكار المعتدلة، فإن من المهم أن يقدم المفكرون المسلمون من الغرب ومن جنوب شرق آسيا إلى بقية مناطق العالم المسلم، وأن يتم ترجمة أعمالهم الفكرية إلى كل من الإنجليزية والعربية».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة»، مؤسسة راند، مارس 2007، ص 88

الفصل السادس: «الركن الأوروبي في الشبكة»:

يذكر التقرير أن هناك على الأقل 15 مليون مسلم في أوروبا الغربية وحدها من بينهم 4 - 6 ملايين في فرنسا وحدها، وأكثر من 3 ملايين في ألمانيا، ومليون ونصف في بريطانيا، ومليون في إسبانيا، وما يقارب من المليون في هولندا. وفي إطار توضيح القوة الفكرية للمسلمين في أوروبا يذكر التقرير إحصائية لافتة للنظر، وهي أنه في عام 2004م، كان عدد الكتب العربية التي نشرت في بريطانيا وفرنسا أكثر من جميع الكتب التي نشرت بالعربية في العالم العربي.

ثم يبحث التقرير في هذا الفصل الصورة المختلفة للتعبير عن الإسلام في أوروبا، ويركز على ثلاثة تيارات رئيسية، وهي:

1) تيار الاندماج في الحياة الأوروبية، وتغيير الإسلام ليتناسب مع الحياة الأوروبية المتمدنة، مع ممارسة القدر المتاح من الإسلام، والذي لا يتعارض مع أنظمة وقوانين أوروبا.

(2) تيار الاهتمام بالهوية الإسلامية داخل أوروبا، مع تفهم عدم إمكانية تطبيق بعض الشعائر الإسلامية، وأن الاختلاف عن بقية المجتمع الأوروبي هو من نوع اختلاف التنوع الذي يثرى التجربة الأوروبية ثقافياً وحضارياً.

(3) تيار الاعتزاز بالإسلام بأكمله، ومحاولة تطبيق كافة تعاليمه، وإن أمكن تطبيق الشريعة أيضاً، وهم بالعموم أنصار التيار السلفي كما يذكر التقرير:

يصف التقرير ذلك التيار السلفي هناك على أنه أخطر التيارات التي تواجه أوروبا، ويجب تحجيمه ومقاومته، والعمل على تقليص وجوده العلمي في الحياة الفكرية للمسلمين في أوروبا. ويحذر التقرير من أن أوروبا تعتبر التيارات الإسلامية الأخرى، ومعها التيار السلفي غير المسلح على أنها تيارات معتدلة ويمكن للحكومات الأوروبية أن تتعامل معها.

ويعتقد التقرير أن هذه الرؤية غير صحيحة، وأن على أوروبا دعم النوع الأول فقط، وهم أنصار الاندماج في الحياة الأوروبية، مع بعض الدعم للتيار الثاني أيضاً، وهم أنصار الاحتفاظ بنوع من الهوية الإسلامية لا يتعارض مع أوروبا، وعدم دعم التيار الثالث على الإطلاق.

يرى التيار السلفي أن المؤسسات الإسلامية يجب أن تتوسع إلى أن تتمكن أعداد أكبر وأكبر من المسلمين [في أوروبا] من الحياة بشكل مستقل من خلال نظام إسلامي. غير ملعن داخل الدولة العلمانية. كما يؤمنون أنه من خلال الدعوة ومعدلات الإنجاب العالية وكثرة نسبة الشباب ضمن التركيبة السكانية مع استمرار الهجرة، فإن المجتمع المسلم سيتوسع، وسيحصل على فرض تأثير أكبر في المجتمع، وبعبارة أخرى، فبينما يرى التيار الأول وبعض أنصار التيار الثاني تحويل الإسلام إلى الأوروبية «أوربة الإسلام» فإن التيار الثالث يأمل في أسلمة أوروبا».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة»، مؤسسة راند، مارس 2007، ص 93

وفي إجابة عن سؤال افتراضي وهو كيف تعرف المعتدل في أوروبا؟ يذكر التقرير ما نصه «هناك طريقة جيدة للتعرف على المعتدلين، وهي من خلال ارتباطهم بمبدأ الإسلام الأوروبي». يدعم التيار الليبرالي المسلم تكون وتطور «إسلام أوروبي» كنموذج جديد مستقل للإسلام داخل الحداثة الغربية». ويقدم الفصل أمثلة للرؤى والنماذج التي تعتبر معتدلة من وجهة

نظر معدي التقرير، وهي في حقيقة الأمر أمثلة معادية للإسلام بصور متعددة وواضحة بشكل غريب.

فعلى سبيل المثال يذكر التقرير مثلاً لشخصية تسمى سامية لبيبي مقيمة في أوروبا وتصدر مجلة بعنوان إلكتروشك، Electrochoc وتعني «صدمة إلكترونية». وفي عدد ربيع 2006م من هذه المجلة قامت إدارة التحرير بعمل حوار خيالي مع نبي الإسلام ﷺ سألته عن موقفه من زواج الأطفال، وعن رأيه في أسامة بن لادن. ويقدم الحوار ردود النبي ﷺ المتخيلة، وكأنها ردود ليبرالية معتدلة بالمفهوم العلماني للاعتدال. كما ينقل التقرير نموذجاً آخر للاعتدال، وهو الدكتور بسام طيسي، وينقل عنه عبارة «إن العلاقة بين الشريعة وبين حقوق الإنسان هي كالعلاقة بين النار والماء».

ومن النماذج الأخرى التي يقدمها التقرير، للاعتدال بالمفهوم الأمريكي، شيخ صوفي في أوروبا اسمه عبد الهادي بالازي يرى أن الشريعة تمنع المسلم من القيام بأية أعمال إسلامية حتى تلك التي يسمح بها القرآن إن عارضتها قوانين الدول التي يعيش فيها الشخص المسلم، ويؤكد أن على المسلم ألا يقوم بأي فعل يسمح به القرآن إن كان هذا الفعل غير قانوني في البلد الذي يعيش به.

ويتطرق التقرير في الجزء الأخير من الفصل السابع إلى أسماء العديد من المنظمات التي يمكن التعاون معها في أوروبا من أجل بناء شبكة الاعتدال التي يدعو لها التقرير.

ويحرص معدو التقرير على ذكر أسماء المؤسسات والأشخاص، وربطهم بشكل مباشر بالتيارات العلمانية أو العصرية، في محاولة تبدو واضحة لتوريث أكبر عدد ممكن من المؤسسات والأفراد لدعم المشروع الأمريكي، والظهور بمظهر عملاء أمريكا في المنطقة، وهو ما لا يجب أن نتقبله بسهولة دون التمحيص والتأكد من نوايا وأهداف وأفكار تلك المؤسسات والجمعيات والأفراد.

الفصل السابع: «الركن الخاص بجنوب شرق آسيا في الشبكة»:

يؤكد التقرير على أهمية الاستفادة من التجربة الإندونيسية في إشاعة الليبرالية تحت

مظلة الاعتدال، ومثال ذلك جمعية نهضة العلماء والتيار المحمدي. ويرى التقرير أن كلاً من باكستان وماليزيا تمثلان التيار الأصولي من الناحية الفكرية، وإن كانت ماليزيا أقل تطرفاً من باكستان، ولكنها تتأثر بدرجة أكبر بالأزهر وبعلماء العالم العربي.

«والخلاصة أن جنوب شرق آسيا بها بشكل متطور وكبير جداً من المؤسسات التعليمية الإسلامية التي يمكن أن تكون مصدرًا ذا أهمية حرجية في الحرب الدائرة حول الأفكار في العالم المسلم، وكذلك في الجهود المتعلقة ببناء شبكات مسلمة معتدلة كما يقترح التقرير. سوف تسهم هذه المؤسسة في بقاء المجتمعات المسلمة في جنوب شرق آسيا ملتزمة بالقيم المعتدلة والشاخصة رغم الهجوم الحالي للأفكار المتطرفة من الشرق الأوسط ويمكن أيضًا لهذه المؤسسات أن تستخدم كلبنة في شبكة المؤسسات التعليمية الإسلامية المعتدلة».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة» مؤسسة راند، مارس 2007 ص 109

يوصي التقرير بدعم التيارات العلمانية في جنوب شرق آسيا، وخصوصاً في الجوانب التعليمية، التي تحاول إعادة تقديم الإسلام بصورة أكثر تقارباً مع النموذج الحضاري الغربي، وأن يتم حماية هذه المؤسسات والتيارات ودعمها ومساندتها لأداء مهمتها. ويذكر التقرير بالتفصيل العديد من الجامعات الكبرى والمؤسسات التعليمية المهمة في إندونيسيا وغيرها من دول جنوب شرق آسيا التي تتبنى تقديم العلمانية في إطار إسلامي.. أو الإسلام في إطار علماني. ينتقل التقرير بعد ذلك إلى كل من وسائل الإعلام والمؤسسات الديمقراطية، وجمعيات المجتمع المدني في منطقة جنوب شرق آسيا، ودور هذه الجهات مجتمعة في خدمة بناء الشبكات المعتدلة.

الفصل الثامن: «المكون الشرق أوسطى»:

يحدد التقرير العائق الرئيس أمام بناء شبكات معتدلة في الشرق الأوسط بأنه يتركز في عدم وجود حركة ليبرالية علمانية واسعة القبول. وفي غياب الحركة الليبرالية يصبح الإسلاميون والمساجد هي القنوات الوحيدة للتعبير عن المعارضة السياسية. يذكر التقرير أن هناك تركيزاً في بعض الدول على دفع التيارات الليبرالية للتوحيد والعمل معاً، ومثال ذلك التجربة المصرية، ويرجعها التقرير إلى أن الإسلام المصري تصالحي بطبعه.

يذكر التقرير بعد ذلك العديد من التوجهات الليبرالية المنفتحة على المشروع الأمريكي في

كل من الأردن والخليج العربي، ويختار التقرير أن يذكر أسماء الأفراد والمؤسسات والهيئات التي يصفها التقرير على أنها يمكن أن تتعاون مع الإدارة الأمريكية، وكأنها محاولة من معدي التقرير لتوريط كل تلك الجهات في تهمة العمل مع الإدارة الأمريكية خارج نطاق سيطرة الدول والحكومات، وهو ما لا نستطيع أن نجزم بحدوثه، ولكننا نميل إلى الاعتقاد أن التقرير يهدف من ذكر الأسماء بهذه الصراحة والتكرار إلى توريط أو إحراج هذه المؤسسات والأفراد لقبول التعاون مع أمريكا، أو الإعلان عنه.

كما يهتم التقرير بشرح العديد من مشروعات دعم وبناء التوجهات الديمقراطية في المنطقة العربية، ووجود مؤسسات دولية ترعى تلك الأنشطة في المنطقة. يذكر التقرير على سبيل المثال «مركز ابن رشد» ومركز «الإسلام ودراسات الديمقراطية» الموجودة بالولايات المتحدة الأمريكية، والذي يقوم بإعداد قاعدة بيانات عن المسلمين الديمقراطيين في العالم الإسلامي للتعاون معهم، وعقد الورش والبرامج التدريبية لهم، وإيجاد فرص تعليمية وحركية لدفعهم إلى المزيد من المشاركة السياسية في دولهم. يتناول التقرير في الجزء الأخير من هذا الفصل تجربة تطبيق الديمقراطية في العراق، والدروس المستفادة من تلك التجربة. ينتقد التقرير الإدارة الأمريكية في عدم بذلها الجهد الكافي لإقامة مؤسسات مدنية علمانية ليبرالية في العراق الجديد.

الفصل التاسع: «المسلمون العلمانيون: البعد المهمل في حرب الأفكار»:

يركز هذا الفصل على أهمية أن تعيد الولايات المتحدة الأمريكية النظر في سياساتها ورؤيتها لدور التيار العلماني الليبرالي في الشرق الأوسط في خدمة بناء الشبكات المعتدلة. يهتم التقرير بشكل خاص بالنوع الأول من التيارات العلمانية، وهي التيارات العلمانية التحررية التي تعتبر النموذج الأمريكي قدوة لا بد من الاحتذاء بها.

«عندما نتحدث عن المسلمين العلمانيين كشركاء، فإننا نعني العلمانيين التحرريين فقط. إن العلمانيين المتسلطين لا يجمعون أهدافاً تتقاطع وتختلف مع الأهداف التي ندعو لها فقط، ولكنهم يحملون اهتمامات إستراتيجية تتوافق مع اهتمامات التيار الإسلامي أيضاً».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة، مؤسسة راند، مارس 2007، ص 122.

يذكر التقرير أننا نلاحظ أن العلمانيين التحرريين من المسلمين لم يتم دعمهم مائلاً بدرجة كافية، ويعانون من عدم وجود أرضية منافسة مع التيار الإسلامي، وأكثر من ذلك أنه كان ينظر إليهم بعين من الشك من قبل الحكومات الغربية.

يوضح التقرير أن الغرب كان له اعتراضان رئيسيان على دعم تلك المجموعات: الأول هو اعتقاد أن العلمانيين لا يحظون بتأييد شعبي في العالم المسلم. والثاني هو التخوف من علاقتهم بالتيارات اليسارية المضادة لأمريكا. ولكننا - كما يؤكد التقرير وعلى لسان معديه - لم نقم في نفس الوقت بالبحث بشكل أكثر حيوية عن طبيعة وخلفية التيارات العلمانية أو العلمانية ذاتها في العالم المسلم.

يذكر التقرير بعد ذلك فكرة لافتة للنظر عندما يؤكد أنه من الناحية التاريخية والفكرية، فإن دور العلمانية في التقاليد الإسلامية أكبر مما يعتقد المحللون بوجه عام.

يضاف إلى ذلك أن العلمانية في العالم المسلم تشهد نوعاً من النمو، وظهور قيادات وشبكات مؤخرًا. ولكن الواقع العملي - من وجهة نظرنا - يؤكد أن كلا الأمرين مخالف للتاريخ وللواقع أيضًا.

ويذكر التقرير أمثلة للشخصيات التي يمكن التعاون معها في هذا السياق، ومن بينها وفاء سلطان، وإيان هيرسي علي، ويشير إلى رأي وفاء سلطان في التعامل مع كتاب الله تعالى، والذي تقول فيه: «ينبغي التساؤل حول كل درس من تعاليم كتابنا المقدس».

كما يؤكد التقرير إمكانية التحالف مع العلمانيين الليبراليين المعتدلين؛ لأن الموقف العلماني تقليدي متحرر. وبخلاف الإسلاميين، فهناك خطورة محدودة أن يكون للعلمانيين أجندة خفية لإضعاف الديمقراطية التحررية.

ويذكر التقرير نموذج الكاتب السوري محمد شحرور، ويرى أنه معتدل لأنه تخطى عن الرؤى التقليدية من خلال رفضه لمصادر الدين الأخرى ومن بينها «السنة»؛ ولأنه أنزل الرسول من مكانته التقليدية لدى المسلمين ليصبح في نظره ليس أكثر من شخص مثير للإعجاب ولكنه إنسان غير سوي. [!!]

و يذكر التقرير شخصيات أخرى مثل الشاعر أدونيس والدكتور نصر حامد أبو زيد ومارسيل خليفة وشاكر النابلسي وطارق حجي وغيرهم كنماذج للتحرر والعلمانية المسلمة. يشير التقرير كذلك إلى أمثلة التحرر العلماني في أوروبا وأمريكا، ويضرب لذلك مثلاً أقل ما يمكن أن يوصف به هو أنه مثال قبيح، ولكنه يدل على توصيف المعتدل في المفهوم الذي يدعو التقرير إلى تنبيهه.

«في النرويج على سبيل المثال فإن ممثلة الكوميديا المسرحية «تسابانا رحمان» وهي من أصول باكستانية تحب أن تظهر على المسرح مرتدية البرقع، ثم تقوم بخلعه ليظهر تحتها فستان أحمر قبل أن تقوم بإلقاء نكاتها المعارضة لتطبيق الشريعة، وتؤكد على فوائد التكامل مع الحداثة الغربية».

تقرير «بناء شبكات مسلمة معتدلة» مؤسسة راند، مارس 2007، ص 137

ثم يتناول التقرير أسماء المؤسسات العلمانية المسلمة، وشخصياتها القيادية في مختلف مناطق العالم الإسلامي وخارجه في أوروبا وأمريكا، ويشير إلى أهمية التعاون مع تلك المنظمات والمؤسسات في مشروع بناء شبكة الاعتدال المسلم. ثم يذكر التقرير نماذج من القيادات الفكرية العلمانية، وأهم أفكار هذه الشخصيات، وكيف يمكن استثمارها.

الفصل العاشر «توصيات و خلاصة»:

يجمع هذا الفصل مجموعة من التوصيات التي اهتم معدو التقرير ببيانها من خلال ما توصلوا إليه من أفكار ونتائج. يوصي التقرير أيضًا بأهمية التركيز على الأطراف في الصراع مع التيار الإسلامي والبعد عن المركز لصعوبة تحقيق انتصارات حقيقة في هذه المرحلة في المركز، ويعني به العالم العربي، وأن يتم عكس مسار الأفكار الحالي والذي يتحرك من المركز نحو الأطراف.

يؤكد التقرير على أهمية استخدام الترجمة والآلة الإعلامية من أجل تحويل مسار الأفكار لتكون من الأطراف نحو المركز، أو من الدول الإسلامية التي يعتقد معدو التقرير أنها أكثر اعتدالاً وانفتاحاً إلى المركز الذي يحدده التقرير بالعالم العربي.

وحرصاً على دقة التعبير عن تلك التوصيات والخلاصات فإننا نورد أهمها هنا على شكل مقتطفات متتالية نقلت من التقرير، وأهمها:

□ «إذا كانت الولايات المتحدة تسعى للتأثير في نتيجة حرب الأفكار المشتعلة في العالم المسلم، فإنها بحاجة إلى أن تلزم نفسها، كما فعلت خلال الحرب الباردة، بدعم وتنظيم حلفائها الطبيعيين» ص: 139.

□ إن عزمنا لإيجاد شبكات مسلمة معتدلة هو عمل دفاعي في طبيعته الغالبة؛ لأننا نقترح دعم القدرات الموجودة للمسلمين المعتدلين المقاومين لانتشار الفكر المتطرف، ولكننا نرى أيضاً أن جهود دعم الديمقراطية التي تتحدى بشكل مباشر الأنظمة السياسية السلطوية هي جزء مهم من الإستراتيجية الكبرى» ص: 140.

□ على الولايات المتحدة أن تتعظ من تجارب الحرب الباردة، وأن تساند المفكرين من التيار المسلم المعتدل بصمت وسرية من أجل أن ينظموا مؤسسة على غرار «مجلس الحرية» لمحاربة الإسلام المتطرف. الهدف هو قيام مؤسسة دولية دائمة يمكن أن تكون أرضية فكرية للتجديد الديمقراطي في العالم المسلم» ص: 141.

□ «إن التصور الحالي يحدد المشكلة في منطقة الشرق الأوسط، ويضع البرامج تبعاً لذلك.

□ إن هذه المنطقة واسعة جداً، ومتنوعة جداً، وغامضة جداً، وسيطر عليها بشكل كبير جداً توجهات غير معاصرة، ويسبب كل ذلك عدم نجاح البرامج في تحقيق النتائج (كما حدث في مشروعات مبادرة الشرق الأوسط الكبير (MEPI)). ص: 142.

□ إن هذه المنطقة يمكن أن تمتص الكثير جداً من الموارد، ولا يتحقق بالمقابل إلا رد فعل قليل إن وجد. وبدلاً من ذلك فإن على الولايات المتحدة أن تتخذ سياسة جديدة انتقائية وغير متماثلة. كما حدث في الحرب الباردة، فإن جهود الولايات المتحدة يجب أن تتجنب مركز ثقل الخصم وتركز بدلاً من ذلك على المناطق التي يمكن أن يحقق الدعم الأمريكي فيها احتمالاً أكبر للتأثير المباشر من خلال الشراكة والبرامج» ص: 142.

□ إننا نقترح تحول الأولويات من الشرق الأوسط إلى المناطق الأخرى من العالم الإسلامي؛ حيث تتوافر حرية أكبر للحركة، وتتواجد بيئة أكثر انفتاحاً للنشاط والتأثير، وتكون احتمالات النجاح أكثر وضوحاً. إن الأسلوب الحالي يركز على الشرق الأوسط معتبراً أن الأفكار المتطرفة تنشأ في الشرق الأوسط وتنتقل منه إلى بقية مناطق العالم المسلم، ومنها الوجود الإسلامي في مجتمعات أوروبا وأمريكا الشمالية.

أسلوب آخر مقترح هو أن يتم السعي نحو عكس مسار تدفق الأفكار. إن النصوص المهمة من المفكرين والمنظرين والناشطين والقادة في مجتمعات المهاجرين المسلمين وفي تركيا وإندونيسيا ومناطق أخرى يجب أن تترجم إلى العربية وتوزع بكثافة - ولا يعني ذلك التخلي عن مناطق المركز، ولكن هدفنا يجب أن يكون الحفاظ على المكاسب في انتظار فرص التقدم والتي يمكن أن تظهر في أية لحظة» ص: 143، 144.

□ إننا نعتقد أن الميزانيات المخصصة لراديو سوا وقناة الحرة يمكن أن تنفق بشكل أفضل لدعم القنوات المحلية والصحفيين الذين يلتزمون بخط التعددية والديمقراطية» ص: 144.

□ يجب أن نعمل مع [الشركاء الرئيسيين] من أجل عقد مؤتمر دولي في مكان يحمل دلالة رمزية مهمة للمسلمين، وليكن مثلاً غرناطة في إسبانيا من أجل أن نعلن عن قيام مؤسسة لمحاربة التطرف السلفي» ص 145.

أهداف البرنامج:

- ربط المسلمين الليبراليين والمعتدلين.
- البداية من خلال مركز قوى معروف والتوسع بعد ذلك من النواة إلى الأطراف.
- الاستثناءات في التعامل مع الإسلاميين يجب أن تكون وفق دراية مسبقة واختيارية وتكتيكية فقط.
- عكس مسار تدفق الأفكار بدلاً من العالم العربي إلى الأطراف لتكون من الأطراف المعتدلة إلى قلب الأرض العربية.

□ التركيز على المناطق ذات أفضل فرص ممكنة للنجاح.

□ التركيز على الحفاظ على المكاسب في المناطق الأخرى مع انتظار أن تسنح الفرص.

وسائل عملية مهمة:

□ عقد ورشة عمل مصغرة للعاملين على الساحة من الليبراليين والمعتدلين للمساهمة في تحديد احتياجاتهم ليكونوا أكثر فاعلية.

□ انتقاء مجموعة من البرامج الأولية الاختبارية على أساس هذه الاحتياجات.

□ الإعلان عن شبكة دولية من المسلمين المعتدلين والليبراليين وجمعهم في مؤتمر يعقد في مكان ذي دلالة رمزية.

□ إعادة تخطيط البرامج للتركيز على المعتدلين الحقيقيين في المناطق التي بها أمل في التغيير أكثر من غيرها.

□ التأكد من الظهور الإعلامي ووجود أرضيات كافية للتعريف بالمعتدلين. فمثلاً يجب أن يتم دعوتهم في زيارات للكونجرس وفي الاجتماعات مع الشخصيات الرسمية العليا لجعلهم معروفين بشكل أكبر لصناع القرار، وللحفاظ على استمرارية المساندة لجهودهم.

ملاحظات حول التقرير:

إن تقرير مؤسسة راند جاء في توقيت ملائم للمرحلة الحالية من المواجهة الفكرية بين الغرب من ناحية وبين العالم الإسلامي من ناحية أخرى. لقد حرص التقرير على أن يكشف القناع عن حقيقة السياسة الأمريكية المقترحة للمنطقة، وعن طبيعة شركاء المرحلة القادمة، وما يجب أن يتوافر فيهم من صفات، والدور الذي يجب عليهم القيام به.

إن تقرير راند يشير أيضاً، ولأول مرة، إلى أن العلاقة بين العالم المسلم وبين الغرب قد تحولت إلى صراع أشبه ما يكون بالحرب الباردة، أي أنه صراع بين معسكرين، وليس فقط صراع بين دولة في مواجهة مجموعة من الجماعات المسلحة، والمعرفة قد انتقلت في بعدها الفكري من

صراع بين الغلاة، كما يجب البعض أن يصورها، إلى صراع بين مجموع المعسكرين.. أي الأمة المسلمة من جانب في مواجهة العالم الغربي من جانب آخر.

لقد بدأت ملامح الخطوات العملية التي تمهد لتحويل مقترحات التقرير إلى سياسات عامة في الظهور على ساحة الفكر والعمل الإعلامي في العالم الإسلامي وفي الغرب أيضًا.

فقد عقد في مطلع شهر مارس مؤتمر لما سمي بـ«العلمانية الإسلامية» جمع العديد ممن يسمون أنفسهم بالعلمانيين المسلمين، وأصدروا بيانًا يؤكد التوجهات التي يدعو إليها تقرير مؤسسة راند ويدعمها.

وفي الجدول المرفق نص البيان الختامي لذلك المؤتمر، والشخصيات الموقعة عليه. لن يكون كافيًا أن نكتفي بتتبع مسار الأفكار الغربية وتحولاتها، ولكن لا بد في المقابل من وضع سياسات وإستراتيجيات واقعية للتعامل مع هذه التحولات، وتقليل الآثار السلبية لها على وحدة صف الأمة في مواجهة خصومها. وستحاول هذه الدراسة المساهمة في رسم بعض معالم هذه السياسات والإستراتيجيات.

بيان مؤتمر فلوريدا للعلمانية الإسلامية

5 من مارس 2007م، سانت بيترسبرج، فلوريدا - أمريكا

نحن العلمانيين المسلمين، والأشخاص العلمانيين من المجتمعات المسلمة. نحن مزيج من المؤمنين والمتشككين وغير المؤمنين، اجتمعنا من أجل صراع هائل، ليس بين الإسلام والغرب، ولكن بين الأحرار وغير الأحرار.

- نحن نؤكد على حرية ألا تنتهك ضمائر الأفراد، ونؤمن بالمساواة بين كل أفراد الإنسانية.
- نصر على الفصل بين الدين والدولة، والالتزام بحقوق الإنسان العالمية.
- إننا نجد تراثًا للحرية والمنطق والتسامح في التاريخ الغني للمجتمعات الإسلامية ومجتمعات ما قبل الإسلام. هذه القيم ليست ملكًا للغرب أو الشرق، وإنما هي تمثل التراث القيمي المشترك للبشرية.
- نحن لا نرى أي استعمار أو اضطهاد أو «إسلاموفوبيا» عند التعرض للممارسات الإسلامية بالنقد أو الرفض عندما تتعارض مع المنطق أو الحقوق الإنسانية.

إننا ندعو حكومات العالم إلى:

- رفض تحكيم الشريعة، والمحاكم الشرعية، وحكم رجال الدين، والتزام قوانين الدولة بالدين بأي وكل الصور، والاعتراض على كل العقوبات التي تجرم انتهاك المقدسات أو الارتداد عن الدين، وذلك بما يتفق مع المادة 18 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- إلغاء الممارسات مثل ختان الفتيات، وقتل الشرف، والإرغام على الحجاب، والزواج القسري، والتي تؤدي إلى المزيد من الاضطهاد للنساء.
- حماية الأقليات الجنسية والتنوعية «الجندرية» من الاضطهاد أو العنف.
- تغيير التعليم الطائفي الذي يعلم عدم التسامح والتعصب الأعمى تجاه غير المسلمين.
- التشجيع على وجود فضاء عام مفتوح يمكن فيه مناقشة جميع الأمور دون إجبار أو خوف.
- إننا نطالب بتحريض الإسلام من اختطافه من قبل الطموحات التسلطية لرجال يعانون من نهم السلطة، ومن الهياكل الجامدة للمعتقدات التقليدية. ننضم مع الأكاديميين والمفكرين في كل مكان لكي نبدأ معاً دون خوف بفحص أصول ومصادر الإسلام، وأن نعلن مبادئ حرية البحث العلمي والروحي من خلال الترجمات والنشر والإعلام العابر للثقافات.
- إننا نقول للمؤمنين المسلمين: إن هناك مستقبلاً نبيلًا كدين للشخص وليس كنظام سياسي.
- ونقول للمسيحيين واليهود والبوذيين والبهائيين وكل المنتمين للمجتمعات غير المسلمة: إننا نساندكم كمواطنين أحرار ومتساوين.
- ونقول لغير المؤمنين: إننا ندافع عن حريتكم غير المشروطة في التساؤل والمعارضة.
- وقبل أن يكون أي منافردًا في الأمة، أو جزءًا من جسد المسيح، أو من الشعب المختار، فإننا جميعًا أعضاء في مجتمع يتحرك وفقًا للعقل، أناس يجب أن يختاروا لأنفسهم
- وافق عليه: إيان هيرسي علي - مجدي علام - ميثال العوسي - شاكر النابلسي - نوفي درويش - أفشين إيان - توفيق حامد - شهريار كبير - حسن محمود - وفاء سلطان - ابن الوراق - ماندنا زاند أيرفن. بانافيشه زاند بونازي.

ثالثاً إستراتيجيات احتواء الإسلام

قيمة التقرير من الناحية الإستراتيجية:

يشير تقرير راند إلى تحولات ملموسة ومتصاعدة في الحدة فيما يتعلق بالرؤية الفكرية الأمريكية حول التعامل مع الإسلام، وكذلك مع العالم المسلم. ورغم أن التقرير يقدم مقترحات، ولا يميل أو يقرر سياسات بعينها لصانع القرار الأمريكي، إلا أن هناك العديد من العوامل التي تجعل لهذا التقرير قيمة مهمة.

ومن هذه العوامل ما يلاحظ من الجهد العلمي والبحثي في إعداد التقرير الذي استغرق ثلاثة أعوام للانتهاء منه، وقوة أفكار التقرير وسهولة تحويلها إلى برامج عملية. ويلاحظ كذلك حاجة الإدارة الأمريكية إلى المعاونة في مجال التعامل مع العالم الإسلامي، وضعف التقارير الفكرية الصادرة عن عدد من المراكز الفكرية المنافسة التي تتبنى رؤى مخالفة لرؤية مؤسسة راند.

كما أنه من المعروف أن هناك مساندة فكرية قوية لأفكار مؤسسة راند داخل المؤسسة السياسية الأمريكية بالعموم، وهذه الإدارة الأمريكية على وجه الخصوص.

كما أن عددًا من المراكز الفكرية اليمينية المتطرفة تساند هذه الدراسة وتدعو لأفكار مشابهة لها أيضًا؛ مما يشكل ضغطًا كبيرًا في اتجاه اعتماد هذه المقترحات على شكل سياسات أمريكية للمرحلة القادمة. وكل ذلك يجعل لهذا التقرير قيمة إستراتيجية مهمة، رغم أننا نؤكد أهمية عدم المبالغة في ذلك.

ملامح الإستراتيجية المقترحة من مؤسسة راند:

يلخص التقرير الصادر عن مؤسسة راند تطور الرؤية الفكرية الغربية في إدارة الصراع مع العالم العربي والإسلامي، وكذلك مع دين الإسلام. ندرك أن هذه الرؤية ليست محل إجماع في الغرب أو الشرق، ولكننا نحذر من إغفالها أيضًا باعتبار أنها في هذه المرحلة ليست إلا مجموعة من التوصيات والمقترحات.

لا شك أن هناك الكثير من الأفراد والمؤسسات على طرفي الصراع.. أي من الأمة الإسلامية وكذلك من العالم الغربي، ممن لا يريدون أن يتحول الصراع الفكري إلى هذا النمط من المواجهة الحادة، ولكن الواقع يؤكد أن النوايا الطيبة والرغبات الحاملة في عالم أكثر تحضرًا من الناحية الفكرية، وأكثر تعقلًا من الناحية الفكرية لن يكون لها نصيب كبير في عالم الغد القريب.

لقد حرصت الإدارة الأمريكية بعد أحداث سبتمبر في عام 2001م - وشاركها العديد من المراكز الفكرية - على التأكيد أنها ليست في حالة حرب مع العالم الإسلامي، وإنما المواجهة هي فقط ضد التيارات المسلحة التي هاجمت الولايات المتحدة الأمريكية. وتصورت شعوب العالم الإسلامي، ومعها العديد من التيارات الإسلامية، أن إعلان عدم مساندة التيارات المسلحة سيكون كافياً لتجنب العالم الإسلامي مشكلات الصدام الفكري والحضاري والعسكري مع الولايات المتحدة والغرب.

لكن الأعوام التي تلت أحداث سبتمبر أظهرت حدوث تحول آخر في الفكر الأمريكي، وهو الانتقال من معاداة التيارات المسلحة فقط، إلى إظهار العداء والتخوف من معظم تيارات العمل الإسلامي سواء في أمريكا وأوروبا، أو في العالم العربي والإسلامي.

لقد ظهر في الغرب العديد من التقارير والدراسات التي تؤكد أن العمل الإسلامي هو حاضنة الإرهاب في العالم، وأنه لا يجب التفريق بين إسلامي غير مسلح.. وإسلامي مسلح، فالكل يرغب في إسقاط هيمنة الغرب، وإن اختار البعض تأجيل أو إخفاء المواجهة، وكانت تقارير مؤسسة راند توجب تلك الرؤية وتدافع عنها، وتدعو الولايات المتحدة إلى نوع من المواجهة الفكرية وغير ذلك مع هذه التيارات.

أما التقرير الأخير، وبالصياغة الحادة التي حملتها عباراته وأفكاره، فإنه يقدم نقلة ثالثة في التعامل مع العالم الإسلامي، وهي نقلة تتركز في جانبين: الأول هو أن المواجهة ليست مع فئة أو فصيل من التيار الإسلامي، وإنما مع كل التيار الإسلامي.

أما الجانب الآخر، فهو الانتقال من أن يتولى الغرب مواجهة هذا التيار الإسلامي إلى توجيه التيارات العلمانية في العالم المسلم إلى خط المواجهة الأول مع التيار الإسلامي، وأن

تقوم الولايات المتحدة فقط بتقديم الدعم والمساندة والتخطيط لذلك. الالاف للنظر في هذا التقرير، هو الانتقال الفكري من المواجهة مع فئة محددة من المجتمع المسلم إلى مواجهة أقرب إلى الحرب الشاملة على غرار الحرب الباردة بين معسكرين: الأول هو المعسكر الغربي والثاني هو العالم الإسلامي.

إن هذا التقرير - فيما يغلب عليه الظن - سينظر إليه مستقبلاً على أنه مثل علامة فارقة ونقطة تحول جادة في الموقف الفكري الغربي، فبدلاً من أن تقتصر المواجهة الفكرية على التصدي لبعض التيارات المسلمة المسلحة، فإننا نشهد إرهابات إعلان المواجهة الفكرية الشاملة ضد الإسلام أولاً، وضد التيار الإسلامي بمختلف توجهاته ثانياً، وأخيراً ضد كل من لا يعادي الإسلام علانية وصراحة حتى من الغربيين أنفسهم، أو من باقي الشعوب.

ستشكل تلك الرؤية المرحلة القادمة من مراحل التحول الفكري في الغرب، ولا نظن أنها ستكون مرحلة بعيدة زمنياً؛ نظراً لتسارع التحولات الفكرية في الغرب في الأعوام الأخيرة.

وفيما يلي رصد لأهم ملامح الإستراتيجية المقترحة لاحتواء الإسلام، والتي قدمها التقرير من خلال التوصيات والمقترحات. لا نتوقع أننا قد أحطنا بكل معالم تلك الإستراتيجية، ولكننا نأمل أن تكون الفقرات القادمة حافزاً لاستكمال البحث في هذا المجال وبحث آليات التعامل مع تلك الإستراتيجيات من قبل المفكرين والباحثين وصناع القرار في العالم الإسلامي.

عناصر إستراتيجية احتواء الإسلام:

□ الصراع ليس صراع مصالح فقط، بل الأهم أنه صراع أفكار: يؤكد التقرير من خلال عقد المقارنة مع الحرب الباردة أن الصراع يمكن أن يكون قد بدأ عسكرياً أو لأسباب اقتصادية أو نفعية، ولكن جوهر الصراع الحقيقي قد يتحول إلى صراع فكري حول النموذج الصحيح لإدارة شؤون العالم في المستقبل.

□ المعركة لن تحسم فقط بمقاومة الإرهاب: يشير التقرير في أكثر من موقع أن الإرهاب ليس هو جوهر المشكلة القادمة مع العالم الإسلامي، وإنما المشكلة في الإسلام في حد ذاته،

والتيار الإسلامي بمجموعة كتيار معبر عن روح الإسلام. إنها معًا يمثلان التحدي الحقيقي، ولا بد من هزيمة هذا الخصم فكرياً أولاً ثم أمنياً وعسكرياً بعد ذلك.

□ أهمية تحول الولايات المتحدة إلى الدور القيادي في الصراع الفكري: رغم أن الولايات المتحدة تتزعم حالياً المواجهة العسكرية والأمنية مع التيارات الإسلامية المسلحة، إلا أن التقرير يقترح أن تقوم أمريكا بالإمساك بزمام وقيادة المواجهة الفكرية أيضاً كما حدث خلال الحرب الباردة.

□ الصراع ليس مع التيارات المسلحة أو المتشددة وإنما مع التيار الإسلامي: ينقل التقرير ساحة المعركة الفكرية بشكل واضح من معركة بين طرفين من الغلاة على حد تعبير الكثير من المراقبين في الغرب والشرق معاً، إلى معركة فكرية حقيقة بين تيار الوسط في الجانبين. قد يكون الواقع لا يعكس حتى الآن هذا التحول بشكل صريح، ولكن هناك الكثير من الإرشادات التي تؤكد أن المواجهة لن تستمر بين فئات محددة من الطرفين، ولكنها تنتقل تدريجياً، بسبب الآلة الإعلامية والميول العدوانية للغرب، إلى مواجهة شاملة بين المعسكر الإسلامي والمعسكر الغربي.

□ نقل ساحة الصراع إلى داخل العالم المسلم بدلاً من أن يكون الصراع مع الغرب: يسعى التقرير إلى تحريك أرضية الصراع ونقلها لتكون داخل العالم الإسلامي، وبين المسلمين أنفسهم بدلاً من الواقع الحالي الذي تشكل فيه طبيعة المواجهة لتكون بين الغرب من ناحية وبين العالم الإسلامي من ناحية أخرى.

□ لا بد من تغيير الإسلام أو احتوائه أو تهميش دوره: يؤكد التقرير على التحول الفكري من خلال الرغبة في تغيير المسلمين، والتي تلت أحداث سبتمبر، إلى الرغبة في تغيير الإسلام بوصفه المحرك الفكري والعقدي لتيار مقاومة الهيمنة الغربية بمختلف أشكال وصور تلك المقاومة. وتجمع الدراسات الفكرية التي تتعاطف مع تقرير مؤسسة راند، وتحمل نفس توجهاته الفكرية على أنه في حال صعوبة تغيير الإسلام، فلا بد من احتوائه وإعادة تدويره إلى المسجد، ومنعه من التأثير على الأفراد إلا في مجالات العبادات الفردية فقط، وهو ما يستتزايد الدعوة إليه في المرحلة القادمة - كما نحسب.

□ اختيار الاعتدال كمصطلح رئيس في المواجهة الفكرية: لكل معركة أسلحتها ومصطلحاتها، ومن الواضح أن تقرير راند يريد أن يجعل من مصطلح «الاعتدال» بالمفهوم الأمريكي له أحد الأسلحة التي تستخدم إستراتيجياً لتغيير الإسلام والمسلمين معاً، أو للتلويح بأن أي مقاومة للاعتدال بالمفهوم الأمريكي هي تعبير عن التطرف والغلو الذي يجب معاقبته باسم القوانين الدولية. إن إستراتيجية المرحلة القادمة سوف تركز على اختطاف هذا المصطلح النبيل، وتحويله إلى سلاح يشرع في وجه الإسلام والمسلمين وكل من لا يعادي الإسلام.

□ إعادة تفسير مبادئ الإسلام لتستجيب للمصالح الغربية: يدعو التقرير بشكل ضمني إلى إعادة تفسير الإسلام، ويمثل ذلك استمراراً لمنهجية تقارير مؤسسة راند. تطالب تلك التقارير بإصرار بإعادة تفسير الإسلام، أو بعبارة أخرى، إعادة كتابته لكي يتلاءم مع التغيرات العالمية كما تم من قبل مع النصرانية واليهودية اللتين تم تحريفهما، ولا يزال العمل قائماً على استمرار التحريف لكي يطوع الدين للإنسان، ويبرر له ما يفعل، ويجعل الحياة أكثر إمتاعاً وحرية له. أما الإسلام - الذي وعد الله جل جلاله بحفظه - فإنه استعصى حتى على محاولات التحريف، وستشهد الأعوام القادمة محاولات جادة من قبل الغرب لتحقيق ذلك، والله غالب على أمره ولكنهم يجهلون.

□ استخدام الإسلام في مواجهة الإسلاميين: يوصي التقرير أن تستخدم النصوص الشرعية لمواجهة الإسلاميين وأن يتم التنقيب في التراث الإسلامي عما يمكن أن يستخدم لتبرير تغيير المواقف الإسلامية، أو يسهم في تغيير الإسلام. وستقوم الإدارة الأمريكية ومن يحالفها في عالمنا الإسلامي بتوزيع تلك المعلومات والأفكار بكثافة في الفترة القادمة لزعزعة ثقة المسلمين فيما لديهم من حقائق ومعلومات. كما أنه من المتوقع استخدام بعض التيارات الإسلامية ضد البعض الآخر، فالتقرير يدعو إلى التعاون مع فئة محددة من مجموع التيار الصوفي، وهي فئة التصوف الوثني المخالف لمعتقد أهل السنة والجماعة، واستخدام هذه الفئة تحديداً في محاربة بقية تيارات العمل الإسلامي، وخصوصاً التيار السلفي الذي وصف بالوهابي والمتشدد.

□ إحياء ودعم وتقوية العلمانيين في مواجهة التيار الإسلامي: يؤكد التقرير على أهمية التيارات العلمانية التحررية لمواجهة التيار الإسلامي، وستركز الإستراتيجية على العلمانيين

التحررين فقط، مع تهميش وإقصاء وتحجيم سلطة الأنظمة العلمانية التي لا تعادي الإسلام صراحة، والتي تميل إلى الحكم الفردي؛ لأنه من المتوقع طبقاً للتصور الغربي أن تتحول هذه الدول يوماً ما إلى الدفاع الصريح عن الإسلام في مواجهة الهجوم الغربي والعلماني عليه، ويمكن أن تتحالف مع التيار الإسلامي حينها في مواجهة تحالف الغرب مع العلمانيين.

□ تهميش سيادة الدول وتقليص قدرتها على التصدي للمشروع الأمريكي: يوصي التقرير بالتحايل على سلطة الدول وسيادتها على أراضيها، ويؤكد على أحقية المؤسسات الأمريكية في التغلغل داخل المجتمعات الإسلامية دون أن تتمكن الدول من إيقاف أو تحجيم هذا التدخل. يثني التقرير على التشريعات التي صدرت في الأعوام الأخيرة في الولايات المتحدة لتسهيل تجاوز وتحدي الدول والحكومات عند دعم مؤسسات المجتمع المدني الموالية للغرب.

□ اتهام كل الخصوم بالسلفية والوهابية والتطرف: من المتوقع أن تشهد الفترات القادمة اتهام كل من يخالف أو يتحدى مشروع الهيمنة الفكرية الأمريكية بالسلفية والوهابية والتطرف؛ بوصفها صفات مجهولة للكثير من المسلمين ومكروهة من البعض، ويسهل تهميش من ينتسبون إليها بالنسبة للبعض الآخر. قد تحاول أمريكا مستقبلاً استخدام التيارات الصوفية الموالية للغرب في حملة الهجوم على التيار الإسلامي بالعموم. وقد وصف الشيخ يوسف القرضاوي في هذا التقرير بأنه «سلفي متطرف». إن هذا التقرير يركز على الهجوم غير المنصف على التيار السلفي ووصفه بالمجمل أنه تيار متطرف ومتشدد، ويدعو إلى مواجهته بأسلوب سافر وملفت للنظر.

□ التركيز على تحويل أطراف الأمة ضد مركزها: يؤكد التقرير على إستراتيجية التعامل مع الأطراف ومحاولة تغيير الإسلام، وتحجيم الإسلاميين في تلك الدول التي تكون فيها البيئة الفكرية صالحة لذلك مع التقدم بشكل تدريجي نحو المركز، وهو تحديداً العالم العربي. وسيكون من جراء هذه الإستراتيجية تذكية روح الصدام بين العرب المسلمين، وغير العرب من المسلمين في محاولة جديدة لتقسيم الكيان الإسلامي وتفتيته.

□ عكس مسار الأفكار لتهاجم المركز بدلاً من أن تنطلق منه: من الواضح أن الفترات القادمة ستشهد محاولات لقمع الفكر المستقل في مركز ثقل الأمة وهو العالم العربي، مع

تقوية الفكر المتحرر المعادي للشيعة وللإسلام النقي في أطراف الأمة، وترجمة تلك الأفكار والكتابات، ومحاولة فرضها على العالم العربي من خلال الترجمة والنشر المكثف. وهذه الإستراتيجية تدل على مدى جهل الكثير من الباحثين الغربيين بالعالم الإسلامي وكيفية انتقال الأفكار داخله.

□ تحجيم نهضة بعض تيارات الإسلاميين من خلال الحوار معهم: يوصي التقرير أن يستخدم الحوار كوسيلة لتغيير قنوات بعض الإسلاميين، أو إجبارهم على مناقشة القضايا التي كانت تعتبر خارج دائرة النقاش والاختلاف، أو تعطيل مسيرتهم الفكرية حتى تحين فرصة مواجهتهم.

□ توريط الإدارة الأمريكية القادمة في سياسة عدائية فكرية ضد الإسلام: يلاحظ من نبرة التقرير وموعد صدوره، والصراحة الواضحة في مقترحاته، أنه يهدف إلى تحويل الكثير من الأفكار الواردة فيه إلى سياسات عملية، وتشريعات قانونية يمكن أن تمرر خلال الفترة المتبقية من الرئاسة الجمهورية اليمينية المتطرفة حاليًا. لأن من المتوقع أن تكون الإدارة القادمة إدارة ديمقراطية، وبالتالي قد تغير من السياسات والأفكار الخاصة بالتعامل مع الشرق الأوسط. لذلك فإن لعامل الزمن حساسية هنا، ولعله يفسر الصراحة والجرأة والتأكيد على أهمية سرعة تفعيل المقترحات التي اتسمت بها لهجة التقرير وطريقة صياغته.

□ جمع كل من لا ينتمي إلى التيار الإسلامي في جبهة موحدة ضد الإسلام: هناك صراع سينشأ في الفترة القادمة حول مليار نسمة من المسلمين ممن لا ينتمون إلى التيارات الإسلامية الفاعلة. وممن لا يعادون الإسلام أيضًا. سيحاول الغرب أن يجعل كل من لا ينتمي إلى التيارات الإسلامية في صف «الاعتدال» بالمفهوم الأمريكي له، وبالتالي يمكن أن ينظر إلى التيار الإسلامي على أنه أقلية متطرفة في الأمة المسلمة. وفي المقابل قد ينجح التيار الإسلامي في أن يجعل كل من لا يعادي الإسلام، وهم أكثر من مليار نسمة من المسلمين في صفه عند المواجهة الفكرية مع الغرب، وبالتالي يظهر أنصار «الاعتدال» بمفهومه الأمريكي بأنهم أقلية متطرفة معادية للإسلام. ليس من السهولة معرفة كيف سيحسم هذا الصراع، ولكنه سيكون صراعًا حادًا حول مليار مسلم يشكلون القطاع الأكبر من جسد الأمة المسلمة.

إن النقاط السابقة. والتي توضح ملامح الإستراتيجية التي يقترحها التقرير تشكل خطرًا حقيقياً ومباشراً يواجه العالم الإسلامي بمختلف توجهاته وعناصره الاجتماعية، ولا يهدد التيارات الإسلامية فقط، بل تمتد آثاره لتتأثر من نسيج الوحدة الوطنية، وسيادة الدول على أراضيها.

إن هذا التقرير يدعو إلى تحويل جزء من الأمة إلى عملاء يخدمون مصالح الخصوم، ويتحولون إلى أدوات يحركها أعداء العالم الإسلامي، ثم يتم التضحية بهم عند أول بادرة لنجاح المخطط الأمريكي المقترح للمواجهة مع الإسلام والتيار الإسلامي، وكل من لا يعادي الإسلام.

ومن هنا تأتي أهمية أن يكون للأمة بمختلف توجهاتها رؤية مضادة، ومشروع فكري واضح المعالم للتعامل مع ما سبق تحديده من إستراتيجيات مقترحة للتعامل مع الأمة. وفي الفصل القادم، والأخير من هذه الدراسة، محاولة لرسم ملامح تلك الرؤية المقابلة.



رابعاً خطوات عملية تجاه التقرير

لقد أعددت هذه الدراسة لكي تعرف أولاً بالتقرير الصادر عن مؤسسة راند، ثم تتيح للباحثين والمفكرين في العالم العربي والإسلامي فرصة التعرف بوضوح على الأفكار والخطط التي وردت بالتقرير. كما اهتمنا باستقراء ملامح الإستراتيجية التي يقترح التقرير أن تنتهجها الإدارة الأمريكية في التعامل مع العالم الإسلامي.

نحاول في خاتمة هذه الدراسة المختصرة أن نوصي بمجموعة من المقترحات والتوصيات التي يمكن أن تسهم في تحقيق أقصى استفادة ممكنة من التقرير، وتحويل المقترحات الواردة فيه إلى مشروع إسلامي مضاد يحجم من الآثار السلبية التي قد تنتج من تبني بعض مقترحات هذا التقرير من قبل الحكومات الغربية. ومن أهم المقترحات والتوصيات في هذا الشأن:

ترجمة التقرير:

وإتاحته في أسرع وقت ممكن لصناع القرار في العالم العربي والإسلامي من العلماء والمفكرين والسياسيين، والتعاون من أجل فهم ما يعنيه هذا التقرير، وما يقدمه من توصيات للإدارة الأمريكية.

تحرير وضبط مصطلح الاعتدال:

إعداد رد فكري يتناسب مع الطرح الذي قدمه التقرير فيما يتعلق بمفاهيم الاعتدال، والتحذير من اختطاف المصطلح من قبل أنصار التحرر والعلمانية والليبرالية في العالم العربي والغربي على حد سواء. نرى أهمية أن يؤكد المفكرون والباحثون والعلماء والدعاة على مفاهيم الاعتدال الحقبة التي دعا إليها الإسلام، وتوجهها وسطية الأمة المسلمة، وحث عليها العقول الصحيحة، وليس التشريعات العلمانية الموجهة سياسياً لقمع الآخر، وإفساد العقول، ومحاربة الأديان.

التعريف الإعلامي بالتقرير والتحذير مما تضمنه من أفكار:

من المهم أن نراعي الدقة في ترجمة وشرح المعاني الواردة في التقرير، وتفسير رغبة الإعلام الغربي في عدم الإعلان بوضوح عن صدور هذا التقرير، وهل هذا بسبب ما تضمنه من جرأة

ومقترحات عملية، أم بسبب أن التقرير يقدم خريطة واضحة المعالم بالأسماء الشخصية وأسماء المؤسسات التي توصف من قبل معدي التقرير بأنها معتدلة وفق التعريف الأمريكي المقترح للاعتدال.

التصدي للمواجهة الفكرية الغربية؛

بيان أن المواجهة الفكرية مع الغرب قد بدأت من قبل الغرب، وأن المراكز الفكرية هناك تقوم بحشد الآراء والتوجهات والموارد من أجل هذه المواجهة، سواء قبلنا بذلك أو استمر البعض منا في الدعوة فقط إلى التعايش والحوار.

توضيح طبيعة المواجهة؛

إن الأمة الإسلامية بأكملها تواجه حرباً فكرية بدأت وتم حشد الأنصار لها، ولا بد أن يكون رد الفعل من قبل الأمة بجميع فئاتها متناسباً مع الخطر، وموحداً في مواجهة خصم يوحد فئاته، وأن تلتزم الأمة المسلمة في هذه المواجهة بالضوابط الشرعية التي تحكم العلاقة مع الخصوم والمنافسين والأعداء أيضاً. إننا ندعو التيارات الإسلامية إلى إدراك حقيقة المخاطر التي تواجهها الأمة في المرحلة القادمة، والتي تقتضي التوحيد في مواجهتها، وبذ الفرقة والخلاف، والحث على جمع الأمة بمختلف مكوناتها في جبهة واحدة ضد من يريدون النيل من الإسلام، أو الهيمنة على العالم الإسلامي.

الحث على حماية أطراف الأمة الإسلامية؛

إضافة إلى حماية مركزها، وهو ما لا يجب أن يترك لأنصار الهجوم على أطراف الأمة، كما يذكر التقرير ويؤكد في أكثر من مكان. وعلى الدول والمؤسسات والهيئات الخيرية العربية أن تضع نصب أعينها أن نصرته جميع الدول الإسلامية ومساندتها وتقويتها هي حماية للمركز الإسلامي الذي حدده تقرير مؤسسة راند أنه العالم العربي تحديداً، وأن حماية الأطراف هي حماية للمركز. ولذلك لا بد من حماية ودعم المدافعين عن الإسلام في أطراف الأمة الإسلامية وتقويتهم ومعاونتهم في جهودهم، وربط المسلمين في الغرب ببقية جسد الأمة المسلمة، وعدم التخلي عنهم في المرحلة المقبلة.

□ الدفاع عن التوجهات والتيارات الراشدة في العمل الإسلامي: إن الغرب يحاول في المرحلة القادمة أن يستخدم سياسة «فرق تسد» بين فئات وتيارات العمل الإسلامي، ويحاول تدريجيًا أن يحجم روح المقاومة الفكرية لخططه للسيطرة على الأمة الإسلامية.

فبالأمس وصف الغرب كل من يتعاطف مع التيار الجهادي بالتطرف والإرهاب..

حتى في تلك الحالات التي تبيح القوانين الدولية فيها التصدي للاحتلال والاعتداء بكل الطرق الممكنة، وكأن الحقوق والقوانين الدولية لا يجب أن تطبق عندما تتفق تلك القوانين مع تعاليم الإسلام.

ونشهد الآن بداية مرحلة جديدة تتهم فيها التيارات السلفية بمجملها أنها تيارات متطرفة ومتشدة، بالتالي يجب القضاء عليها ومهاجمتها أيضًا.

وسيتحول الهجوم في الغد القريب إلى تيارات أخرى، وهكذا إلى أن يتم التخلص من التيار الإسلامي بأكمله - كما يظنون. إننا ندعو إلى التصدي لهذه المحاولة لبث روح الفرقة بين تيارات العمل الإسلامي، ومقاومة استخدام بعضها ضد البعض الآخر، ونحذر من التوجه الغربي الذي يسعى إلى اتهام كل من يتصدى للاحتلال والهيمنة بأنه سلفي متطرف يجب إسكاته أو القضاء عليه.

العلاقة مع الدول والحكومات:

إن المواجهة الفكرية المتوقعة لن تكون فقط مع التيار الإسلامي، وإنما مع الدول التي تتعاطف بأي درجة مع الإسلام، وكذلك تلك الدول التي تتخرج من معاداة الإسلام فعليًا (وبالتالي عدد من الأنظمة العربية). يحتاج التيار الإسلامي إلى تفهم مستقبل تلك العلاقة مع الدول، والتي مرت بالكثير من المشكلات طوال العقود الماضية. إن المقترحات الواردة في تقرير مؤسسة راند في حال تطبيقها من قبل الإدارة الأمريكية قد تخفف - بغائها أو حماقتها - من حدة الخلافات بين بعض فئات التيار الإسلامي وبين بعض الدول، بل قد يتسبب ذلك في جمعهم في خندق واحد في مواجهة تحالف أعداء الإسلام من الداخل مع خصوم الخارج أيضًا. أن هذا التطور سيحتاج إلى إعادة النظر من قبل الدول ومن قبل التيار

الإسلامي في كيفية التعامل في المراحل القادمة، ونأمل أن يتمكن عقلاء الطرفين من إيجاد آلية مقبولة لتجاوز التجارب الأليمة في الماضي، وانعدام الثقة في الحاضر، لكي تنشأ صورة أكثر واقعية للتعامل مع المستقبل. ليست هذه الكلمات دعوة إلى تجاهل نقاط الاختلاف المهمة والجوهرية بين التيارات الإسلامية وبين حكومات بعض الدول، ولكننا ندعو إلى أن يتم دراسة كيفية التعامل مع تلك الخلافات والمشكلات في ظل وجود عدو خارجي يسعى للنيل من الجميع، والهجوم على أهم ما لدى الأمة الإسلامية من ثروة.. ونعني بذلك دين الإسلام ووحدة الأمة في مواجهة خصومها.

توازن الرسائل الإعلامية:

نوصي أن يكون الإعلام المتزن والجاد هو أحد أسلحة المواجهة الفكرية المضادة للدفاع عن حقوق الأمة المسلمة، وأن يتعد ما أمكن عن مجرد الخطاب العاطفي غير العملي، مع عدم التقليل من دور العاطفة المتزنة والمنضبطة شرعاً في تحفيز الهمم وتقوية العزائم والدفاع الصادق عن دين الله تعالى ومصالح وحقوق الأمة.

عدم الاكتفاء بالمقالات الصحفية:

نوصي أن تعد المراكز البحثية والفكرية والأكاديمية والعلمية في العالم العربي والإسلامي دراسات نقدية للفكر الغربي المعاصر، والرد على التقارير المجحفة، وأيضاً صياغة تصورات عملية لمساعدة الأمة على إدارة المواجهة الفكرية بكفاءة.

ورش عمل لوضع التصورات القابلة:

نوصي أن يتم عقد مجموعة من ورش العمل والمؤتمرات المصغرة للتباحث حول آليات التصدي للمواجهة الفكرية من قبل الغرب، وأن تتسع دائرة هذه اللقاءات - ضمن الضوابط الشرعية ومراعاة المصالح والمفاسد - لتكون حوار بناء وفاعل بين كل من لا ينتمون إلى معسكر معاداة الإسلام بمختلف توجهاتهم ومشاربهم، لوضع سياسة عامة يمكن أن تساعد الأمة بمجموع فئاتها على النهوض الحضاري والفكري. لا يعني ذلك التغاضي عن الخلافات القائمة حالياً بين مختلف تيارات الأمة وفعاليتها، ولكننا ندعو إلى حسن إدارة تلك الخلافات،

وإجادة ترتيب أولويات المرحلة المقبلة دون التنازل عن الثوابت أو تهميش طبيعة وأساس الاختلاف، ولكن إيجاد صيغ عملية للتعاون بين فئات الأمة في مواجهة خصم لا يفرق بين كل من لا يعادون الإسلام.

الحاجة إلى رصد الإمكانيات الملائمة:

إن مواجهة الهجمة الفكرية من الغرب ضد الإسلام والعالم الإسلامي تستلزم رصد إمكانيات تتناسب مع طبيعة المواجهة. إن العالم الإسلامي يعاني من مشكلة الاكتفاء بالنوايا الصالحة، والأفكار الإبداعية، رغم أهميتها لصالح العمل ونجاحه، ولكنها أمور ليست كافية خاصة مع قصر النفس العملي الملحوظ. نحن في حاجة إلى إستراتيجية متكاملة، وأن تتكاتف الأمة بمختلف توجهاتها لدعم الموقف المسلم، وأن تتوحد الجهود من أجل الانتصار في تلك المواجهة بين من يعادون الإسلام، ومن يدافعون عن مستقبل البشرية وسعادتها.

التأكيد على أن التيار الإسلامي جزء من الأمة:

هناك من يحاول أن يجعل الإسلاميين خارج الأمة، والبعض يراهم فوق الأمة، وهناك من يراهم بديلاً للأمة، ولكن المواجهة الفكرية مع خصوم الإسلام ستؤكد للجميع أن التيار الإسلامي هو الجزء الأهم والذي لا يتجزأ من الأمة، وأن الإسلام ليس ملكاً لأحد، وأن حماية الأمة لن تقتصر على حماية دينها ومعتقداتها، وإنما تهدف أيضاً إلى الانتصار لأهل الإسلام بالجملة.

رسالة إلى عموم المسلمين:

نوصي عموم المسلمين بأن الولاء الحق لهذه الأمة في المرحلة القادمة يقتضي الدفاع عن الإسلام في مواجهة الحملات الهادفة إلى المساس به. والدفاع عن الإسلام في هذه المرحلة هو التمثيل الحقيقي للارتباط بالأمة.

رسالة إلى التيار الإسلامي:

إن الولاء الحق للإسلام في المرحلة القادمة يقتضي مواجهة خصوم الأمة في الغرب فكرياً

وحضارياً وثقافياً وغير ذلك؛ للدفاع عن ديننا ونصرة أمتنا وحماية مصالحها وحقوقها الإسلامية والدولية أيضاً. إن الولاء الحق للإسلام يقتضي أيضاً في هذه المرحلة الاعتزاز بأصول الإسلام والعناية بالتعريف به بكل السبل الشرعية المتاحة والممكنة.

وأخيراً..

استحضار القيم الإسلامية: إن هذه المواجهة هي إحدى النعم التي قد ينعم بها الله - تبارك وتعالى - على الأمة الإسلامية، إن أحسنت الأمة الاستفادة منها وإدارتها. إن الأزمات تظهر اعتزاز الأمة بدينها، وتبين قدرتها على التوحد في مواجهة الخصوم، وتساعد الجميع على التعلم من أخطاء الماضي، وتجاوز التجارب الأليمة من ظلم ذوي القربى، أو تجاوزات طرف على طرف من أطراف الكيان المسلم. كما أن الالتزام بالعدل والإنصاف والقيم الشرعية الراسخة في التعامل مع الناس، ومواجهة الخصوم ستكون أحد الأدلة العملية والواقعية على قيمة رسالة الإسلام للبشرية، وقوة الرصيد الحضاري للأمة، وعودتها إلى ساحات التأثير العالمي، واستعادتها تدريجياً لمكانتها اللائقة بين أمم الأرض.



ملخص الدراسة

إستراتيجيات غربية لاحتواء الإسلام قراء في تقرير مؤسسة راند الأمريكية 2007م

أصدرت مؤسسة راند RAND Corporation الأمريكية مؤخراً تقريراً بعنوان «بناء شبكات مسلمة معتدلة»، يقدم توصيات محددة وعملية للحكومة الأمريكية بأن تعتمد على الخبرات السابقة أثناء الحرب الباردة في مواجهة المد الفكري الشيوعي، وأن تستفيد من تلك الخبرات في مواجهة التيار الإسلامي المعاصر. يوصي التقرير أن تدعم الإدارة الأمريكية قيام شبكات وجماعات تمثل التيار العلماني والليبرالي والعصراني في العالم الإسلامي؛ لكي تتصدى تلك الشبكات والجماعات لأفكار وأطروحات التيارات الإسلامية التي يصنفها التقرير بالمجمل بأنها تيارات متطرفة.

كما يؤكد التقرير على الحاجة لأن يكون مفهوم الاعتدال ومواصفاته مفهوماً أمريكياً غربياً، وليس مفهوماً إسلامياً، وأن يكون هناك اختبار للاعتدال بالمفهوم الأمريكي يتم من خلال تحديد من تعمل معهم الإدارة الأمريكية وتدعمهم في مقابل من تحاربهم وتحاول تحجيم نجاحاتهم.

يقدم هذا البحث قراءة تفصيلية لهذا التقرير، مع التركيز على الأفكار الواردة فيه حول وضع إستراتيجية أمريكية للتعامل مع الإسلام ومع التيار الإسلامي، من خلال بناء شبكات معادية للإسلام تسمى «شبكات مسلمة معتدلة»، وتركز على تكوين تعريف جديد للاعتدال يتناسب مع المصالح الإستراتيجية الأمريكية.

تتكون الدراسة من أربعة فصول: الفصل الأول هو مقدمة تعرف بالخط الفكري لمؤسسة راند، والتقارير السابقة التي أصدرتها حول العالم الإسلامي، وقيمة تلك التقارير من حيث

اهتمام صانع القرار الغربي بمقترحاتها، وتحول بعض تلك المقترحات إلى سياسات عملية. كما يتضمن الفصل تعريفاً مجملًا بالتقرير الجديد الصادر عن مؤسسة راند، وأهم الأفكار الواردة في هذا التقرير.

أما الفصل الثاني من هذه الدراسة فيقدم عرضاً مفصلاً لأبواب التقرير، وأهم ما تضمنه كل باب من أفكار، مع العناية بشرح هذه الأفكار، وعلاقتها بالعالم العربي والإسلامي، وكذلك تقديم مجموعة من المقتطفات المترجمة من التقرير، والتي تعين القارئ والباحث على التعرف على لهجة التقرير وما تضمنه من أفكار.

يرصد الفصل الثالث من هذا البحث أهم ملامح الإستراتيجية الأمريكية المقترحة من قبل مؤسسة راند لاحتواء الإسلام. وقد حرصنا أن تكون ملامح تلك الإستراتيجية متكاملة بالقدر الممكن من خلال البحث العلمي، ونأمل أن يكون هذا البحث حافزاً لاستكمال الدراسة في هذا المجال، وتصحيح الرؤى والخطوات العملية من قبل المفكرين والباحثين وصناع القرار في العالم العربي والإسلامي.

يقدم الفصل الرابع مجموعة من المقترحات والتوصيات التي يمكن أن تسهم في صياغة مشروع إسلامي مضاد يحجم من الآثار السلبية التي قد تنتج من تبني بعض مقترحات هذا التقرير من قبل الحكومات الغربية. كما تشمل التوصيات مقترحات عملية حول الآليات اللازمة للتعامل مع مثل هذه التقارير قبل أن تتحول توصياتها إلى سياسات أمريكية تستخدم لتحجيم أو احتواء نهضة الأمة الإسلامية.



التاريخية

التاريخية

- 1 -

ماذا تعني؟... وأين نشأت؟

«التاريخية» Historicism: نزعة فكرية تضفي النسبية والزمنية على الحقيقة، وتربطها بتاريخها، وزمنها، رافضة أن تكون للحقائق - كل الحقائق - أية عمومية أو ديمومة أو إطلاق أو خلود.. معمة هذا الحكم على كل ألوان الحقائق، بما فيها الحقائق الدينية - بل وخصوصاً الحقائق الدينية - بما في ذلك «العقائد» و«القيم» و«الأخلاق».. أي أنها تسوي بين حقائق الدين والعلم الإلهي وبين معارف الإنسان.. ومن ثم فهي تنكر وجود «ثوابت للهوية».. بل وتشكك في وجود الهويات من الأساس!..

ولقد بدأت هذه النزعة - في فكر التنوير الأوروبي الوضعي - عند الفيلسوف الفرنسي «فولتير» [1694 - 1778م] والفيلسوف الإيطالي «فيكو» [1668 - 1744م] كجزء من سعي فلسفة التنوير الوضعية إلى نسخ الإطلاق الديني واللاهوتي، وإحلال العقل والعلم والفلسفة محل الدين والكنيسة واللاهوت.. أي إحلال النسبي محل المطلق.

ولقد نجحت هذه النزعة، عندما سادت في فكر النهضة الأوروبية Renaissance في إحالة الثوابت الدينية النصرانية إلى «الاستبداع»!.. فغدت هذه الثوابت - بنظر فلسفة التنوير الوضعي - لونا من «أساطير الأولين»!...

وإذا كان جوهر هذه النزعة ومقصدها الأساسي هو إقامة قطيعة معرفية كبرى - ومن ثم عملية - مع الموروث الديني، وتحرير العقل والمجتمع من حاكمية الدين، فسيان سميت هذه النزعة: «تاريخية» أو «حادثة» أو «علمنة» أو «ليبرالية».. فإن النتيجة واحدة، وهي إقامة القطيعة المعرفية الكبرى مع ثوابت الدين، وعزل السماء عن الأرض، وجعل العالم والواقع

والعقل والتجربة هي المرجعية الوحيدة للحياة الإنسانية، دون الدين.. وإحالة الدين إلى «مستودع التاريخ»..!

وفي تعريف غربي لهذه النزعة التنويرية الوضعية يقول الباحث الفرنسي «إميل بولا» عنها وعن القطيعة التي تقيمها مع الدين واللاهوت:

«كان المسيحي الناتج (أو المتولد) عن حركة الإصلاح البروتستانتي حريصاً - على المستوي الديني - على عدم تقديم الطاعة إلا لله وكتابه، لا لكهنوته ولا لخليفته (أي البابا). وأما الآن - (أي مع التنوير) - فقد تم اجتياز عتبة ثانية: فلم يعد الإنسان يخضع إلا لعقله الذي يستطيع أن يحاكم الأشياء بذاتها..

إن هذه الأيديولوجيا، التي كشفها عصر التنوير للعالم، والتي تضاد المسيحية عن طريق الخروج منها، هي الأم، بمعنى أن كل ما يتفرع عنها يتولد عن تطویراتها وتناقضاتها، دون أن ينقض القطيعة الإستمولوجية الكبرى التي تفصل بين عصرين من الروح البشرية: عصر الخلاصة اللاهوتية للقديس توما الإكويني [1225-1274م]، وعصر الموسوعة لفلاسفة التنوير.. فمنذ الآن فصاعداً راح الأمل بمملكة الله ينزاح لكي يخلي المكان لتقدم عصر العقل وهيمنته. وهكذا راح نظام النعمة الإلهية ينمحي ويتلاشى أمام نظام الطبيعة وانتهى عهد التعالي العمودي لكي يحل محله عهد المحسوسية والعلاقات الأفقية والحدية.. لقد أصبح الإنسان وحده مقياساً للإنسان. وأصبح حكم الله، والسلطات الدينية التي تنتسب إليه، خاضعاً لحكم الوعي البشري الذي يطلق الحكم الأخير باسم الحرية، هذه الحرية التي تمثل مكسبه الجديد.. غير القابل للنقض أبداً»⁽¹⁾.

فهذا التنوير الوضعي، بكل إفرازاته وتجلياته، ومنها «التاريخية»، قد مثل «القطيعة المعرفية الكبرى» مع الدين وأحل العقل والتجربة محل الدين واللاهوت..



(1) هاشم صالح - مجلة [الوحدة] - المغرب - عدد فبراير - مارس سنة 1993م ص 20، 21 - وهو ينقل عن كتاب «إميل بولا» [الحرية، العلمنة: حرب شطري فرنسا ومبدأ الحداثة] - منشورات سيرف - باريس سنة 1987م.

ولقد وفدت هذه النزعة إلى الشرق الإسلامي ضمن الوافد التغريبي، الذي جاءنا في ركاب الغزوة الاستعمارية الغربية الحديثة، التي تسلحت - مع المدفع - بفكر عصر التنوير الأوروبي، ساعية إلى احتلال العقل المسلم لتأييد وتأيد احتلال الأرض ونهب الثروات..

ولقد وجدت هذه النزعة لها أنصاراً بين المتغربين العرب والمسلمين، الذين سعوا إلى أن تكون نهضتنا المنشودة على غرار النهضة الأوروبية: تحريراً للعقل والمجتمع من الإسلام، كما تحرر العقل والمجتمع الأوروبي من الكنيسة واللاهوت.

ولقد تجلت في كتابات أنصار هذه النزعة التاريخية - من غلاة الحداثيين والعلمانيين - ووضحت - جلية وسافرة - مقاصد إقامة القطيعة المعرفية الكبرى - والعملية - مع شريعة الإسلام، وفقه معاملاته.. بل وحتى مع عقيدته ومنظومة القيم والأخلاق التي جاءت فيه!..

وسنكتفي هنا - في التمثيل على هذه النزعة التاريخية - بإيراد النصوص والأفكار التي تعبر عنها، في مشروعات فكرية ثلاثة، لثلاثة من الحداثيين العلمانيين:

- 2 -

النموذج الأول

أما أولهم ⁽¹⁾ فيدعو إلى إقامة قطيعة مع القانون الإسلامي، عندما يحاول:

أولاً: اختزال التشريع القانوني الذي جاء به الإسلام، حتى يصبح هذا التشريع القانوني الإسلامي هامشياً.. فيقول:

«إن بالقرآن ستة آلاف آية، وما يتضمن منها أحكاماً للشريعة أو «تشريعات» - في العبادات أو في المعاملات - لا يصل إلى سبعمائة آية، منها حوالي مائتي آية فقط هي التي تقرر أحكاماً للأحوال الشخصية والموارث أو للتعامل المدني والجزائي الجنائي، أي أن الآيات التي تعد تشريعات (قانونية) للمعاملات هي مجرد جزء من ثلاثين جزءاً من آيات القرآن 200/6000

(1) هو المستشار محمد سعيد العشراوي.

بعضها منسوخ ولا يعمل به، أي أن الأحكام السارية أقل من واحد على ثلاثين، وعلى وجه التحديد 80 آية، أي $80/1 = 6000/75$ »⁽¹⁾.

وثانيًا: الادعاء بأن الشريعة الإسلامية ليست شريعة قانونية - كشرعية موسى، عليه السلام - وإنما هي شريعة رحمة - كما أن شريعة عيسى، عليه السلام، شريعة محبة - .. فليس في الإسلام - إذن - قانون صالح للتطبيق... وبعبارة:

«لقد كانت شريعة موسى هي الحق، فهي تضع الحدود مع الواجبات، وتحدد الجزاء لكل إثم.. وشريعة عيسى هي الحب، وشريعة محمد هي الرحمة»⁽²⁾.. فرسالة محمد ليست كرسالة موسى رسالة تشريع، وإنما هي رسالة رحمة ورسالة أخلاق، بحيث يعد التشريع صفة تالية، ثانوية، غير أساسية.. وإن دفع رسالة محمد لتكون رسالة تشريع أصلاً وأساساً - مع أنها ليست كذلك - هو اتجاه يجعل من الإسلام صيغة عربية لليهودية، أو اتجاه يفهم الإسلام بمنطق الإسرائيليات»⁽³⁾.

ومع شذوذ هذا «الرأي» عن إجماع العلماء والفقهاء - من المسلمين وغير المسلمين - الذين شهدوا وتميز الشريعة الإسلامية - وفقهها القانوني - بالجمع بين «القانون» و«الأخلاق»، بل وتوحيدها بينهما.. حتى لقد شهد بذلك كثير من الخبراء في القانون الروماني وفي الشريعة الإسلامية.. ومنهم المستشرق الحجة «دافيد سانتيلانا» David de Sautillana [1845 - 1931م] الذي قال:

«إن معنى الفقه والقانون بالنسبة إلينا وإلى الأسلاف - [الرومان] -: مجموعة من القواعد السائدة التي أقرها الشعب، إما رأساً أو عن طريق ممثليه، وسلطانه مستمد من الإرادة والإدراك وأخلاق البشر وعاداتهم. إلا أن التفسير الإسلامي للقانون هو خلاف ذلك.. فالخضوع للقانون الإسلامي هو واجب اجتماعي وفرض ديني في الوقت نفسه، ومن ينتهك حرمة لا يأثم تجاه

(1) محمد سعيد العشماوي [الإسلام السياسي] ص 35 طبعة القاهرة سنة 1989م. و[معالم الإسلام] ص 119، 168، 170 طبعة القاهرة سنة 1989م.

(2) محمد سعيد العشماوي [أصول الشريعة] ص 179، 180 طبعة القاهرة سنة 1979م.

(3) [الإسلام السياسي] ص 45.

النظام الاجتماعي فقط، بل يقترف خطيئة دينية أيضًا. فالنظام القضائي والدين، والقانون والأخلاق هما شكلان لا ثالث لهما لتلك الإرادة التي يستمد منها المجتمع الإسلامي وجوده وتعاليمه، فكل مسألة قانونية إنما هي مسألة ضمير.. والصبغة الأخلاقية تسود القانون لتوحد بين القواعد القانونية والتعاليم الأخلاقية توحيدًا تامًا.. والأخلاق والآداب، في كل مسألة، ترسم حدود القانون»⁽¹⁾.

وهذا الذي قرره العلامة «سانتيلانا» - من ارتباط «القانون» في الإسلام، «بالأخلاق» - هو الذي جعل علماء الأصول المسلمين منذ قرون - يؤكدون على أن كل آيات القرآن الكريم - الذي هو كتاب هداية بالدرجة الأولى - هي آيات تشريع للأحكام أيضًا.. لأن آياته إما دالة على الأحكام بدلالة المطابقة - وهي التي اشتهرت بأنها «آيات الأحكام» - أو بدلالة الالتزام - وهي سائر آيات القرآن الكريم -.. وبعبارة الأصوليين:

فإن الذين حددوا للأحكام آيات خاصة «إنما قصدوا بذلك الآيات الدالة على الأحكام دلالة أولية بالذات، «بطريق التضمن والالتزام»⁽²⁾.. فكأنهم أرادوا ما هو مقصود به الأحكام بدلالة المطابقة، أما بدلالة الالتزام: فغالب القرآن، بل كله، لأنه لا يخلو شيء منه عن حكم يستنبط منه...»⁽³⁾.

فكل آيات القرآن هي آيات أحكام.. فيها اتحد «القانون» مع «الأخلاق».

وثالثًا: سعي صاحب هذه الدعاوي إلى نسخ القرآن بكامله - بعد أن سعى إلى اختزال وتهميش آيات التشريع القانوني فيه - وذلك عن طريق الادعاء «بتاريخية.. ووقعية» الأحكام التي جاءت فيه!!.. وذلك بدعوى ارتباطها بأسباب نزول الآيات التي جاءت فيها، فهي - عنده - «تاريخية»، طويت صفحاتها، وانتهى عصر إعمالها بانتهاء التاريخ الذي نزلت فيه، والذي

(1) سانتيلانا [القانون والمجتمع] - بحث منشور بكتاب [تراث الإسلام] ص 431، 438 ترجمة: جرجيس فتح الله طبعة بيروت سنة 1972م.

(2) الزركشي [البحر المحيط] ج 1 / 199. تحقيق: دكتور عبد الستار أبو غدة. طبعة الكويت.

(3) ابن النجار [شرح الكوكب المنير] المجلد الرابع ص 460 تحقيق: دكتور محمد الزحيلي، دكتور نزيه حماد. طبعة جامعة أم القرى - السعودية سنة 1987م.

حدثت فيه أسباب النزول.. فليس لهذه الأحكام التشريعية القانونية - عند صاحب هذه الدعوى إلى «التاريخية» - أية عموم أو استمرارية أو خلود أو إطلاق..

حتى لقد أعلن - صاحب هذه الدعوى - أن الحكم بما أنزل الله إنما هو خصوصية للنبي ﷺ وحده، ولعصره ومجتمعه فقط!.. أي أن المنظومة القانونية للشرعية الإسلامية برمتها «تاريخية» طويت صفحتها بوفاة الرسول ﷺ حتى ليتحدث عن «اكتمال الوحي» فيسميه «انعدام الوحي»!..

وهو - في هذه الدعوة إلى «تاريخية الشريعة الإسلامية» - يتجاهل ليس فقط القاعدة التي أجمع عليها علماء الأمة، بمذاهبهم المختلفة - قاعدة: «العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب» -.. وإنما يتجاهل كذلك أن «أسباب النزول» في الآيات القرآنية هي «مناسبات للنزول»، وليست «أسباباً» اختصت بها الآيات وأحكامها.. وفي هذا الصدد يقول - صاحب هذه الدعوى:

«إن قبول المؤمنين للتشريع - [على عهد الرسول] - انبني أساساً على الإيمان بالله - سلطة التشريع -.. وبعد وفاة النبي ﷺ انتهى التنزيل.. مع انعدام الوحي.. ووقف الحديث الصحيح، فسكت بذلك السلطة التشريعية التي آمن بها المؤمنون، والتي كانت الأساس في قبولهم للتشريع..»⁽¹⁾.

فكان كلام الله - سلطة التشريع - قد سكت بوفاة الرسول ﷺ.. وليس اكتمل، ليظل فاعلاً، مستوجب الطاعة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها!!..

□ كما يقول - صاحب هذه الدعوى - عن القواعد الشرعية والقانونية التي جاء بها الإسلام:

«إن هذه القواعد قد أصبحت حكماً تاريخياً ليست له أية قوة ملزمة أو أي أثر فعال.. وإن أحكام المعاملات ليست دائمة، لكنها أحكام مؤقتة ومحلية، تنطبق في وقت محدد وفي مكان بعينه»⁽²⁾.

□ كما يذهب فيقطع «بتاريخية» الآيات التي تطلب الحكم بما أنزل الله، فيقول:

(1) معالم الإسلام ص 117، 118. وانظر كذلك ص 120، 121.

(2) المرجع السابق، ص 112.

«إن تبار تسييس الدين يستشهد دائماً بآيتين من القرآن الكريم: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا فَضَّيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾ [النساء: 65] و﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: 105].

وهذا الاستشهاد خطأ وخطر.. فهاتان الآيتان من الآيات التي تخاطب النبي ﷺ وحده، وتختص به دون غيره..⁽¹⁾

□ كما يذهب فيقطع «بوقتيه وتاريخية» أحكام التشريع التي جاء بها القرآن الكريم، بدعوى ارتباطها بأسباب النزول - التي هي تاريخية طوى التاريخ صفحتها - فيقول:

«.. فأحكام التشريع في القرآن ليست.. مطلقة.. ولر تكن مجرد تشريع مطلق⁽²⁾.. يعني أن كل آية تتعلق بحادثة بذاتها، فهي مخصصة بسبب التنزيل، وليست مطلقة..»⁽³⁾.

ويزعم أن كل آيات القرآن - التشريعية.. والعقدية.. والأخلاقية - لها أسباب نزول، ارتبطت بها، ومن ثم أصبحت كل آيات القرآن تاريخية تبعاً لتاريخية أسباب نزولها.. فيقول:

«إن كل آيات القرآن نزلت على أسباب - أي لأسباب تقتضيها - سواء تضمنت حكماً شرعياً أم قاعدة أصولية أم نظاماً أخلاقية..»⁽⁴⁾.

يزعم ذلك.. مع أن مصادر أسباب النزول تقول: إن الآيات التي لها أسباب نزول إنما تمثل النزر اليسير جداً من آيات القرآن الكريم.

□ فآيات القرآن تبلغ 6276 آية..

□ وما له أسباب نزول من هذه الآيات - عند الإمام السيوطي [849 - 911هـ - 1445 - 1505م] - الذي تساهل في قبول الروايات - لا يزيد على 888 آية - أي 14 % من آيات القرآن الكريم.

(1) [الإسلام السياسي] ص 39.

(2) [معالم الإسلام] ص 120.

(3) [الإسلام السياسي] ص 44.

(4) [جوهر الإسلام] ص 148. طبعة القاهرة سنة 1992م.

□ أما عند الواحدي [468هـ - 1076م] - الذي دقق نوعاً ما في قبول روايات أسباب النزول - فإن هذه الآيات عنده لا تتجاوز 472 آية - أي 7.5 % من آيات القرآن الكريم⁽¹⁾.

وهذا النزر اليسير من الآيات التي وردت لها أسباب نزول، قطع العلماء - بمن فيهم الذين كتبوا في أسباب النزول - بأن هذه «الأسباب» هي «مناسبات» للنزول، وليست «أسباباً» استدعت النزول واختصت بالأحكام الواردة فيه..

□ فقال الإمام الزركشي [745 - 794هـ - 1344 - 1392م]:

«وقد عرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال: نزلت هذه الآية في كذا، فإنه يريد بذلك: أنها تتضمن هذا الحكم، لا أن هذا كان السبب في نزولها»، أي أننا يجب أن نبحث عن حكم «الوقائع» في الآية، لا أن نقيّد ونربط أحكام الآيات بالوقائع».

□ ويوجز السيوطي خلاصة هذا المنهاج، الذي «عرف من عادة الصحابة والتابعين»، في كلمات يقول فيها:

«والذي يتحرر في سبب النزول أنه: ما نزلت الآية أيام وقوعه».

ثم يفصل السيوطي في بيان منهاج الصحابة والتابعين، القائم على أن العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب، لأن السبب ليس أكثر من الواقعة التي تضمنت الآية حكمها، واقترن نزول الآية بحدوثها، فيقول:

«وقد نزلت آيات في أسباب، واتفقوا - [أي الصحابة والتابعين] - على تعديتها إلى غير أسبابها، كنزول آية الظهار في سلمة بن صخر، وآية اللعان في شأن هلال بن أمية، وحد القذف في رمة عائشة، ثم تعدى إلى غيرهم، ومن الأدلة على اعتبار عموم اللفظ: احتجاج الصحابة وغيرهم في وقائع بعموم آيات نزلت في أسباب خاصة شائعاً ذائعاً بينهم»⁽²⁾.

□ وفي ذلك - أيضاً - يقول شيخ الإسلام ابن تيمية [661 - 728هـ - 1263 - 1328م]:

(1) انظر كتابنا [سقوط الغلو العلماني] ص 255 - 261 طبعة دار الشروق - القاهرة سنة 1995م.
(2) السيوطي [أسباب النزول] ص 5 طبعة دار التحرير - القاهرة سنة 1382هـ. و [الإتقان في علوم القرآن] 1/1 طبعة القاهرة سنة 1935م.

«فالذين قالوا - [بأسباب النزول] - لم يقصدوا أن حكم الآية يختص بأولئك الأعيان - [الذين نزلت فيهم] - دون غيرهم. فإن هذا لا يقوله مسلم ولا عاقل على الإطلاق. والناس وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب، هل يختص بسببه؟ فلم يقل أحد إن عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين، وإنما غاية ما يقال: إنها تختص بنوع ذلك الشخص، فتعم ما يشبهه، ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ، والآية التي لها سبب معين، إن كانت أمراً أو نهياً فهي متناولة لذلك الشخص ولغيره ممن كان بمنزلته، وإن كانت خبراً بمدح أو ذم فهي متناولة لذلك الشخص ولمن كان بمنزلته»⁽¹⁾.



بل إن صاحب هذا الادعاء - ادعاء تاريخية القرآن التشريعي - كما أشرنا - يذهب إلى تاريخية حتى منظومة أصول العقائد والقيم والأخلاق الإسلامية - وليس فقط آيات التشريع القانوني - فيقول:

«إن كل آيات القرآن نزلت على الأسباب - أي لأسباب تقتضيها - سواء تضمنت حكماً شرعياً أم قاعدة أصولية أم نظماً أخلاقية»⁽²⁾.

فينسخ - بهذه المجازفة العجيبة - كل دين الإسلام!!

□ بل ويذهب إلى أن «الواقع» هو «صانع الشريعة»، وليس «الوحي الإلهي.. والتنزيل السماوي»..

فيقول:

«إن الشريعة إنما ارتبطت بالواقع، ودارت فيه، وتناسجت به، تأخذ منه عوائده وأعرافه، وتحكم قواعدها على أسباب منه، وتلاحق أحكامها تطوره»⁽³⁾.

(1) [الإتقان في علوم القرآن] 1 / 30.

(2) [جواهر الإسلام] ص 148.

(3) [أصول الشريعة] ص 84.

فالواقع هو «المصدر» و«المرجع».. وما عداه - من نبأ السماء - «تاريخي».. ومؤقت..»
طويت صفحته بوفاة الرسول ﷺ وانتهاء أسباب النزول في عصر التنزيل!!..
هذه هي «تاريخية الإسلام» - عقيدته.. وشريعته.. وأخلاقه - في المذهب العشوائي!.

- 3 -

النموذج الثاني

أما النموذج الثاني من نماذج الداعين إلى تاريخية الدين الإسلامي⁽¹⁾.. فإنه يركز على القطيعة المعرفية مع الإلهيات وعقائدها.. أي مع جوهر الدين وأصوله وثوابته..

□ فالمهمة الملحة - عنده - هي القطيعة مع الإلهيات، وإحلال الإنسانية محلها.. أي «أنسنة» الله. والدين.. ومن ثم الحضارة.. وفي ذلك يقول:

«إن مهمتنا أن ننقل بحضارتنا من الطور الإلهي القديم إلى طور إنساني جديد، فبدلاً من أن تكون حضارتنا متمركزة على الله.. تكون متمركزة على الإنسان.. وتحويل قطبها من علم الله إلى علم الإنسان.. إن تقدم البشرية مرهون بتطورها من الدين إلى الفلسفة، ومن الإيمان إلى العقل، ومن مركزية الله إلى مركزية الإنسان، حتى تصل الإنسانية إلى طور الكمال، وينشأ المجتمع العقلي المستنير»⁽²⁾.

□ وكذلك القطيعة مع عقيدة الوحي، وذلك بتأليه العقل وإحلاله محل الوحي..

«ذلك أن العقل ليس بحاجة إلى عون، وليس هناك ما يند عن العقل.. وهو قادر على إدراك الحسن والقبح في الأشياء، كما أن الحس قادر على الإدراك والمشاهدة والتجريب.. ويمكن معرفة الأخلاق بالفطرة»⁽³⁾.. فالوحي لا يعطي الإنسانية شيئاً لا تستطيع أن تكتشفه بنفسها من داخلها..»⁽⁴⁾.

(1) وهو نموذج الدكتور حسن حنفي.

(2) دكتور حسن حنفي [دراسات إسلامية] ص 128، 300. طبعة بيروت سنة 1982م.

(3) دكتور حسن حنفي [من العقيدة إلى الثورة] 1/ 148. طبعة القاهرة سنة 1988م.

(4) دكتور حسن حنفي - تقديم [تربية الجنس البشري] - للسنج - ص 151 - طبعة القاهرة سنة 1977م.

□ وكذلك إقامة القطيعة مع عقائد عالم الغيب، عن طريق أنسنتها:

«فالصفات السبع - [أي صفات الله] - هي في حقيقة الأمر صفات إنسانية خالصة، فالإنسان هو العالم، والقادر، والحى، والسميع، والبصير، والمريد، والمتكلم.. وهذه الصفات في الإنسان ومنه على الحقيقة، وفي الله وإليه على المجاز»⁽¹⁾!

□ وذلك وصولاً إلى إقامة قطيعة مع جوهر الدين.. وهو الاعتقاد بوجود الله.. فالمطلوب - عند صاحب هذه الدعوة إلى التاريخية - هو أنسنة الذات الإلهية، وإحلال الإنسان محل الله.. لأن الإنسان هو الخالق لله، وليس العكس!!..

«.. فالله لفظة نعبر بها عن صرخات الألم وصيحات الفرح، أي أنه تعبير أدبي أكثر منه وصفًا لواقع، وتعبير إنشائي أكثر منه وصفًا خبريًا.. إنه لا يعبر عن معنى معين، إنه صرخة وجودية أكثر منه معنى يمكن التعبير عنه بلفظ من اللغة، أو بتصور من العقل، هو رد فعل على حالة نفسية، أو تعبير عن إحساس أكثر منه تعبيرًا عن قصد أو إيصالًا لمعنى معين، فكل ما نعتقه ثم نعظمه تعويضًا عن فقد يكون في الحس الشعبي هو الله، وكل ما نصبو إليه ولا نستطيع تحقيقه فهو أيضًا في الشهود الجماهيري هو الله⁽²⁾.. والله، باعتباره هو الوجود الواحد، أو المجرد الصوري، أو العلة الغائية، كل هذه التصورات هي في حقيقة الأمر مقولات إنسانية تعبر عن أقصى خصائص الإنسان.. والإلهيات، في الحقيقة، وإن بدت نظرية في الله ذاتًا وصفاتًا وأفعالًا، هي وصف للإنسان الكامل ذاتًا وصفاتًا وأفعالًا⁽³⁾.. فالإنسان يخلق جزءًا من ذاته ويؤلهه، أي أنه يخلق المؤلة على صورته ومثاله، فهو يؤول أحلامه ورغباته، ثم يشخصها ويعبدها. فالمعبود دليل على العجز، والمقدس قرينة على عدم القدرة. القادر لا يعبد ولا يقدر، بل يعمل ويحقق خططه وأهدافه.. إن اختيار باقية من الصفات المطلقة، ووضعها معًا في صورة معبود تشير إلى أن الإنسان إنما يؤله نفسه، بعد أن دفع نفسه إلى حد الإطلاق، فالذات الإلهية هي الذات الإنسانية في أكمل صورها.. وأي دليل يكشف عن إثبات وجود الله إنما يكشف عن وعي مزيف.. ولذلك،

(1) [من العقيدة إلى الثورة] 2/ 602، 604.

(2) دكتور حسن حنفي [التراث والتجديد] ص 128، 130 طبعة القاهرة سنة 1980م.

(3) [دراسات إسلامية] ص 359، 405.

فإن التفكير في الله هو اغتراب، بمعنى أن الموقف الطبيعي للإنسان هو التفكير في المجتمع، وكل حديث آخر في موضوع يتجاوز المجتمع والعالم، يكون تعمية تدل على نقص في الوعي بالواقع.. وتصور الله على أنه موجود كامل هو في الحقيقة تعبير عن رغبة، وتحقيق لمطلب.. وليس حكمًا على وجود في الخارج.. فذات الله هي ذاتنا مدفوعة إلى الحد الأقصى.. ذات الله المطلق هي ذاتنا نحو المطلق، ورغبتنا في تخطي الزمان وتجاوز المكان، ولكنه تخط وتجاوز على نحو خيالي، وتعويض نفسي عن التحقيق الفعلي لهذه المثل في الحياة الإنسانية!!⁽¹⁾.

هكذا تمت - وتتم - الدعوة إلى أنسنة الذات الإلهية - وصفاتها.. وأفعالها - ليحل الإنسان محل الله.. والطبيعة محل ما وراء الطبيعة. حتى يدعو - صاحب هذا المشروع الفكري - إلى إلغاء ألفاظ ومصطلحات «الله» و«الرسول» و«الدين» و«الجنة» و«النار» و«الثواب» و«العقاب».. والتخلي عنها.. «لأنها قطعية.. ولأنها تتجاوز الحس والمشاهدة.. ولأنها تشير إلى مقولات غير إنسانية.. فمصطلح «الإنسان الكامل أكثر تعبيرًا من لفظ الله»!!⁽²⁾.

وهذه القطيعة المعرفية الكبرى والحادة مع الله.. والدين.. والنبوة والرسالة - في هذا المشروع الفكري الحدائي التنويري العلماني - تحل «الطبيعة» محل «الدين».. ويتحول الدين إلى «وعاء فارغ» من مضمونه وحقائقه.. وتحال هذه الحقائق الدينية إلى «مستودع التاريخ» باعتبارها جزءًا من «أساطير الأولين» التي اخترعها خيال الإنسان المحبط في ظلال القهر والإحباط!.

- 4 -

النموذج الثالث

وعلى هذا الدرب سار ثالثهم⁽³⁾.. الذي:

□ حكم بالتاريخية على كل القرآن الكريم - بكل ما فيه من عقائد وشرائع.. وقيم

(1) [من العقيدة إلى الثورة] 2/ 46، 639، 1/ 88، 89.

(2) [التراث والتجديد] ص 124، 137، 139، 144، 145، 154.

(3) هو الدكتور نصر حامد أبو زيد.

وأخلاق - .. لأن هذا القرآن - حسب قوله - نص بشري، تكون في الواقع.. ومن الواقع.. ومن ثم فهو تاريخي ككل النصوص البشرية التي يكونها الواقع، فتصبح تاريخية بتاريخية هذا الواقع.. وبنص عبارته:

«إن القرآن خطاب تاريخي، لا يتضمن معنى مفارقاً جوهرياً ثابتاً⁽¹⁾.. وليس ثمة عناصر جوهريّة ثابتة في النصوص⁽²⁾.. لقد تشكل القرآن من خلال ثقافة شفاهية.. والوقائع هي التي أنتجته.. ففي مرحلة تشكل النص في الثقافة تكون الثقافة «فاعلاً» والنص «منفعلاً»⁽³⁾.. وتكون الثقافة - اللغة فاعلاً، والنص مفعولاً⁽⁴⁾.. فالنص، في حقيقته، منتج ثقافي. والمقصود بذلك أنه تشكل في الواقع والثقافة خلال فترة تزيد على العشرين عاماً.. والفكر الرجعي، في تيار الثقافة الإسلامية، هو الذي يباعد به عن طبيعته الأصلية بوصفه «نصاً» لغوياً، ويحوّله إلى شيء له قداسته⁽⁵⁾.. إن الواقع هو الأصل. من الواقع تكون النص - [القرآن] - ومن لغته وثقافته صيغت مفاهيمه، ومن خلال حركته بفعالية البشر تتجدد دلالاته. فالواقع أولاً، والواقع ثانياً، والواقع أخيراً⁽⁶⁾.. والواقع الذي تشكل النص من خلاله.. يشكل الأبنية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، ويشمل التلقي الأول للنص ومبلغه - [الرسول] - كما يشمل المخاطبين بالنص⁽⁷⁾.. والنص القرآني: مجموعة من النصوص.. وإذا كان يتشابه في تركيبته تلك مع النص الشعري، كما هو واضح من المعلقات الجاهلية مثلاً، فإن الفارق بين القرآن وبين المعلقة من هذه الزاوية المحددة يتمثل في المدى الزمني الذي استغرقه تكون النص القرآني، كما يتمثل في تعدد مستويات السياق المحددة لدلالة كل جزء من أجزائه.. وهذه التعددية النصية في بنية النص القرآني تعد في جانب منها نتيجة للسياق الثقافي المنتج للنص، لأنها تمثل عناصر

(1) دكتور نصر حامد أبو زيد: مجلة [القاهرة] - مشروع النهضة بين التوفيق والتلفيق - أكتوبر سنة 1992م.

(2) دكتور نصر حامد أبو زيد [نقد الخطاب الديني] ص 83 طبعة القاهرة سنة 1992م.

(3) دكتور نصر حامد أبو زيد [مفهوم النص] ص 9، 109، 200 طبعة القاهرة سنة 1990م.

(4) [نقد الخطاب الديني] ص 221.

(5) [مفهوم النص] ص 27، 28، 14.

(6) [نقد الخطاب الديني]، ص 99.

(7) [مفهوم النص]، ص 30.

تشابه بين النص ونصوص الثقافة عامة، وبينه وبين النص الشعري بصفة خاصة.. فسياق مخاطبة النساء - [في القرآن] - المغاير لسياق مخاطبة الرجال، رغم الجمع بينهما في سياق واحد في كثير من الأحيان، يمثل القرآن فيه تجاوزاً للنصوص الشعرية السائدة، وانحيازاً لنصوص الصعاليك، حيث تمثل الزوجة مخاطباً في بعض نماذجه»⁽¹⁾.

هذه هي رؤية صاحب هذا المشروع الفكري - الحداثي التنويري العلماني - للوحي القرآني.. فهو - بنظره - «خطاب تاريخي، لا يتضمن معنى مفارقاً جوهرياً ثابتاً».. أي أن كل ما في القرآن هو «تاريخي» لا ثبات له أو فيه.. لأنه «نص بشري.. تكون في الواقع.. فالواقع هو صانع القرآن وفاعله، والقرآن مصنوع للواقع ومنفعل به.. فالواقع أولاً، والواقع ثانياً، والواقع أخيراً»!!..

□ وكذلك حالة النبوة والوحي - عند صاحب هذا المشروع الفكري - .. فليس فيهما إعجاز مفارق للواقع.. وإنما هي ظاهرة إنسانية، يفسرها «الخيال» و«قوة المخيلة» على النحو الذي يشبه ما عند «الشعراء» و«العارفين»!... وفي ذلك يقول:

«إن تفسير النبوة بالاعتماد على مفهوم «الخيال»، معناه أن ذلك الانتقال من عالم البشر إلى عالم الملائكة انتقال يتم من خلال فاعلية «المخيلة» الإنسانية التي تكون في «الأنبياء».. بحكم الاصطفاء والقطرة - أقوى منها عند سواهم من البشر. وإذا كانت فاعلية «الخيال» عند البشر العاديين لا تتبدى إلا في حالة النوم وسكون الحواس عن الانشغال بنقل الانطباعات من العالم الخارجي إلى الداخل، فإن «الأنبياء» و«الشعراء» و«العارفين» قادرون دون غيرهم على استخدام فاعلية «المخيلة» في اليقظة والنوم على السواء. وليس معنى هذا التسوية بين هذه المستويات من حيث قدرة «المخيلة» وفعاليتها، فالنبي يأتي على رأس قمة الترتيب، يليه الصوفي العارف، ثم يأتي الشاعر في نهاية الترتيب..

والنبوة في ظل هذا التصور، لا تكون ظاهرة فوقية مفارقة.. ويمكن أن يفهم الانسلاخ أو «الانخلاع»، في ظل هذا التصور، على أساس أنه تجربة خاصة، أو حالة من حالات الفعالية الخلاقية.. وهذا كله يؤكد أن ظاهرة الوحي - القرآن - لم تكن ظاهرة مفارقة للواقع،

(1) مجلة [القاهرة] - مشروع النهضة بين التوفيق والتلفيق - أكتوبر سنة 1992م.

أو تمثل وثبًا عليه وتجاوزًا لقوانينه، بل كانت جزءًا من مفاهيم الثقافة ونابعة من مواضعها وتصوراتها.. فلقد كان محمد - المستقبل الأول للنص - جزءًا من الواقع والمجتمع. كان ابن الواقع ونتاجه..»⁽¹⁾.

هكذا أنكر صاحب هذه النزعة التاريخية المادية أن يكون هناك إعجاز أو معجزة مفارقة للواقع في الوحي والنبوات والرسالات..

□ وتبعًا لحكم صاحب هذا الاتجاه على كل القرآن الكريم بأنه «خطاب تاريخي.. ونص بشري» حكم بأن ما جاء في هذا القرآن من «عقائد» هي - الأخرى - تاريخية، لأنها - برأيه - ثمرة لأساطير الواقع الذي أفرزها.. وبعبارة:

«فإن العقائد هي تصورات مرتنة بمستوى الوعي وتطور مستوى المعرفة في كل عصر.. وإن النصوص الدينية قد اعتمدت في صياغة عقائدها على كثير من التصورات الأسطورية في وعي الجماعة التي توجهت إليها النصوص الدينية بالخطاب..»⁽²⁾.

□ وكذلك الشريعة - برأي صاحب هذه النزعة التاريخية - ليست وضعًا إلهيًا، ولا تنزيلاً سبأويًا.. وإنما هي ثمرة للواقع الذي أفرزها وصنعها.. ومن ثم فهي مرتبطة بهذا الواقع.. وبعبارة:

«.. إن الشريعة.. صاغت نفسها مع حركة الواقع الإسلامي في تطوره⁽³⁾.. وإذا قرأنا نصوص الأحكام من خلال التحليل العميق لبنية النصوص.. وفي السياق الاجتماعي المنتج للأحكام والقوانين، فربما قادتنا هذه القراءة إلى إسقاط كثير من تلك الأحكام، بوصفها أحكامًا تاريخية، كانت تصف واقعًا أكثر مما تصنع تشريعًا..»⁽⁴⁾.

□ ثم ينتهي صاحب هذه النزعة التاريخية إلى الحكم بالتاريخية على كل النصوص الدينية، ونفي القداسة والإطلاق والخلود عنها وعن دالاتها وأحكامها.. فيقول:

(1) [مفهوم النص] ص 56، 59، 38، 67.

(2) [نقد الخطاب الديني] ص 198.

(3) [نقد الخطاب الديني] ص 99.

(4) مجلة [القاهرة] - إهدار السياق في تأويلات الخطاب الديني - يناير سنة 1993م.

«إننا نتبنى القول ببشرية النصوص الدينية.. وإذا كانت النصوص الدينية نصوصاً بشرية بحكم انتبائها للغة والثقافة في فترة تاريخية محددة، هي فترة تشكلها وإنتاجها، فهي بالضرورة نصوص تاريخية. وهذه التاريخية «تحرك دلالة النصوص، وتنقلها في الغالب من الحقيقة إلى المجاز..»⁽¹⁾.



ولقد حاول أصحاب هذا الاتجاه، الذي يفرغ الدين من الدين!.. وقيم قطيعة معرفية - ومن ثم عملية - كبرى مع «الحقيقة الدينية»، وذلك بتحويل هذه «الحقيقة» إلى «مجاز» يتعدد بتعدد القراء للنص الديني!.. حاولوا صنع ذلك بلون من «التأويل العبثي» الذي لا صلة له بالتأويل الصحيح المضبوط بضوابط اللغة وثوابت الاعتقاد.. ذلك التأويل الصحيح الذي وضع له القواعد علماء الإسلام - من الأصوليين والفلاسفة والمفسرين والفقهاء -..

حاول أصحاب هذه النزعة التاريخية بهذا «التأويل العبثي» أن يحولوا حقائق الألوهيات والنبوات والوحي إلى «مجازات» تثير السخرية.. وتضحك الثكلى!.. فالله - في هذا التأويل العبثي - هو: الأرض.. والخبز.. والحرية.. وصرخات الأثر.. وصيحات الفرح.. والكفاح المسلح.. والإصلاح الزراعي!.. وصفات الله هي صفات الإنسان الكامل!.. والتوحيد هو وحدة البشرية ووحدة التاريخ!.. والوحي هو البناء المثالي للعالم! والعلمانية هي أساس الوحي!.. والإلحاد هو التجديد والمعنى الأصلي للإيمان!!⁽²⁾.. واللوح المحفوظ هو تدوين المعارف والعلوم⁽³⁾!!.. والنبوة والوحي هما قوة في «المخيلة» و«الخيال»!⁽⁴⁾.. إلى آخر هذا العبث التأويلي، أو التأويل العبثي، الذي هو صورة مستعارة من «الميرمينوطيقا» Hermeneutics الغربية، دون زيادة أو نقصان.

(1) [نقد الخطاب الديني] ص 197، 198.

(2) [التراث والتجديد] ص 67، 69، 114، 128، 130، 176، 177.

(3) [من العقدة إلى الثورة] 4 / 135.

(4) [مفهوم النص] ص 56.

ولأن أصحاب هذه النزعة يكثرون الحديث عن الفقيه الفيلسوف أبو الوليد بن رشد [520 - 595هـ - 1126 - 1198م] ويعتبرونه المتفرد بالعقلانية والتفلسف والتأويل في تاريخ الإسلام، فإننا سنجعل ابن رشد هو الذي يعلم أصحاب هذا التأويل العبثي القواعد العلمية والفلسفية للتأويل الصحيح، وذلك حتى نعري تأويلهم العبثي من أية علاقة بالعلم والفكر واحترام العقول!..

لقد نبه ابن رشد على أن للتأويل العربي - أي في اللغة العربية - ضوابط حددتها اللغة، فهو لا يجوز إلا في المواطن التي تتوفر فيها للنص هذه الضوابط اللغوية.. وذلك عندما قال:

«ومعنى التأويل: هو إخراج دلالة اللفظ من الدلالة الحقيقية إلى الدلالة المجازية، من غير أن يخل ذلك بعادة لسان العرب في التجوز، من تسمية الشيء بشيئه أو بسببه أو لاحقة، أو مقارنة، أو غير ذلك من الأشياء التي عدت في تعريف أصناف الكلام المجازي».

كما نبه ابن رشد على الإجماع الإسلامي على أن التأويل جائز في بعض نصوص الشرع، فلقد «أجمع المسلمون على أنه لا يجب أن تحمل ألفاظ الشرع كلها على ظاهرها، ولا أن تخرج كلها عن ظاهرها بالتأويل».. فما ثبت فيه «الإجماع بطريق يقيني لير يصح» فيه التأويل..».

كما نبه ابن رشد على وجود شواهد في النصوص تعين مواطن التأويل ومواضعه.. فكأن «ظاهر الشرع» هو سبيل من سبل التحديد لمواطن «التأويل» لأنه ما من منطوق به في الشرع، مخالف بظاهره لما أدى إليه البرهان، إلا إذا اعتبر وتصفحت سائر أجزائه، وجد في ألفاظ الشرع ما يشهد بظاهره لذلك التأويل، أو يقارب أن يشهد».

وخلص ابن رشد إلى أن المقصد من التأويل، القائم «على قانون التأويل العربي» هو «الجمع بين المعقول والمنقول»، وليس إحلال المعقول محل المنقول».

الأمر الذي جعل بالإمكان إيجاز عناصر قانون التأويل - عند ابن رشد - على هذا النحو:

1- التأويل جائز.

2- في المواطن التي يقوم فيها البرهان على استحالة الظاهر.

3- وبشرط تحقيق شروط اللغة العربية في المجاز - الذي تخرج فيه دلالات الألفاظ من حقيقتها إلى مجازها.

4- وفيما لم يثبت فيه إجماع يقيني على أن المراد هو ظاهر الألفاظ.

5- وبترشيح دلالات ظواهر بعض النصوص على مواطن التأويل في بعضها.

6- ومن أجل الجمع بين المعقول والمنقول، لا المقابلة بينهما، والانحياز لأحدهما، تجاوزاً للآخر أو نفيًا له.

7- على أن يظل التأويل حقًا للخاصة، من الراسخين في العلم، لا يصرح به للعامة، ولا يثبت في كتب الجمهور - حتى ولو كان تأويلًا صحيحًا، مستجمعًا لشروط التأويل وضوابطه - وبعبارة ابن رشد:

«.. فهذا التأويل لا ينبغي أن يصرح به لأهل الجدل، فضلًا عن الجمهور، ومتى صرح بشيء من هذه التأويلات لمن هو من غير أهلها.. أفضى ذلك بالمصرّح والمصرّح إلى الكفر.. فلا يجب أن تثبت التأويلات الصحيحة في الكتب الجمهورية، فضلًا عن الفاسدة.. وأما المصرّح بهذه التأويلات لغير أهلها فكافر».

8- أما أخبار عالم الغيب، وكذلك المعجزات، ومبادئ الشريعة، وكل ما لا يستطيع العقل الإنساني الاستقلال بإدراك كنهه، فلقد أوجب ابن رشد أخذه على ظواهره، دون تأويل، لأن هذه العقائد - عنده - مما تُعلم بنفسها، بالطرق الثلاث للتصديق: الخطائية.. والجدلية.. والبرهانية.. ولذلك - كما يقول - «لم نحتج أن نضرب له أمثالًا، وكان على ظاهره، لا يتطرق إليه تأويل، وهذا النحو من الظاهر إن كان في الأصول فالتأويل له كافر، مثل من يعتقد أنه لا سعادة أخروية ههنا ولا شقاء، وأنه قصد بهذا القول أن يسلم الناس بعضهم من بعض في أبدانهم وحواسيهم، وأنها حيلة، وأنه لا غاية للإنسان إلا وجوده المحسوس فقط.. إن ها هنا ظاهرًا من الشرع لا يجوز تأويله، فإن كان تأويله في المبادئ فهو كفر، وإن كان فيما بعد المبادئ فهو بدعة».

9- وحتى الحكماء من الفلاسفة - برأي ابن رشد - لا يميزون تأويل أخبار الغيب ومبادئ

الشرعية والمعجزات.. ولا يجوز عندهم التكلم ولا الجدل في مبادئ الشرائع، وفاعل ذلك عندهم محتاج إلى الأدب الشديد، وذلك أنه لما كانت كل صناعة لها مبادئ، وواجب على الناظر في تلك الصناعة أن يسلم مبادئها، ولا يتعرض لها بنفي ولا إبطال، كانت الصناعة العملية الشرعية أخرى بذلك، لأن المشي على الفضائل الشرعية هو ضروري عندهم، ليس في وجود الإنسان بما هو إنسان، بل وبما هو إنسان عالم، ولذلك يجب على كل إنسان أن يسلم مبادئ الشريعة وأن يقلد فيها، فإن جحدها والمناظرة فيها مبطلان لوجود الإنسان، ولذلك وجب قتل الزنادقة.

فالذي يجب أن يقال فيها: إن مبادئها أمور إلهية تفوق العقول الإنسانية، فلا بد أن يُعترف بها مع جهل أسبابها.. ولذلك لا تجد أحداً من القدماء تكلم في المعجزات، مع انتشارها وظهورها في العالم، لأنها مبادئ تثبتت الشرائع، والشرائع مبادئ الفضائل. ولا فيما يقال بعد الموت. فإذا نشأ الإنسان على الفضائل الشرعية كان فاضلاً بإطلاق، فإن تَمَادى به الزمان والسعادة إلى أن يكون من العلماء الراسخين في العلم، فعرض له تأويل في مبدأ من مبادئها، فيجب عليه أن لا يصرح بذلك التأويل، وأن يقول فيه كما قال تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ﴾ ﴿آل عمران: 7﴾.

هذه حدود الشرائع وحدود العلماء..».

10- ويرى ابن رشد - فوق ذلك - أن الإفراط في التأويل، بعد عصر الصدر الأول للأمة، هو المسؤول عن أمراض الاضطراب والفرقة والتكفير التي شاعت فانتشرت.. «فالصدر الأول إنما صار إلى الفضيلة الكاملة والتقوى باستعمال هذه الأقاويل (التي ثبتت في الكتاب العزيز) دون تأويلات فيها، ومن كان منهم وقف على تأويل لم يصرح به.

وأما من أتى بعدهم، فإنهم لما استعملوا التأويل قل تقواهم، وكثر اختلافهم، وارتفعت محبتهم، وتفرقوا فرقا. فيجب على من أراد أن يرفع هذه البدعة عن الشريعة، أن يعتمد إلى الكتاب العزيز، فيلتقط منه الاستدلالات الموجودة في شيء شيء، مما كلفنا اعتقاده، ويجهد في نظره إلى ظاهرها ما أمكنه من غير أن يتأول من ذلك شيئا، إلا إذا كان التأويل ظاهرا

بنفسه، أعني ظهوراً مشتركاً للجميع.. ذلك أنه لما تسلط على التأويل في هذه الشريعة من لم تتميز له هذه المواضع، ولا تميز له الصنف من الناس الذي يجوز التأويل في حقهم اضطرب الأمر فيها، وحدث فيهم فرق متباينة يكفر بعضهم بعضاً، وهذا كله جهل بمقصد الشرع وتعد عليه..»⁽¹⁾.

هكذا وضع ابن رشد قانوناً للتأويل، وشروطاً لجوازه، قصرته على ما وراء العقائد ومبادئ الشريعة وأخبار الغيب والمعجزات.. وجعل التأويل فيما وراء ذلك مشروطاً بتوفر الضوابط اللغوية، وبشهادة النصوص المؤولة على أن فيها تأويلاً ظاهراً بنفسه للجميع..

وهكذا يصبح «التأويل العبثي» لدعاة التاريخية «سخرية.. وهزلاً»، لا علاقة له بالعلم والعلماء!.. بل لقد حكم - ابن رشد - حكمه الصارم على الزنادقة الذين أولوا في مبادئ الشريعة والمعجزات والمغيبات.



- 5 -

الخلاصة

تلك هي التاريخية.. التي:

□ تنزع القداسة عن النصوص الدينية الإلهية التي تقدست في كل الشرائع والديانات..

□ وتنفي العموم والإطلاق والخلود عن أي من الحقائق والمعاني والدلالات والأحكام التي جاءت في هذه النصوص الدينية..

□ وتجعل هذه النصوص الدينية - بما فيها الوحي السماوي - بشرية، صنعها الواقع.. في

(1) ابن رشد [فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال. ص 32، 34، 35، 46، 47، 48، 58، 59، 61، 62، 65، دراسة وتحقيق: دكتور محمد عمارة، طبعة دار المعارف - القاهرة سنة 1999م. و[تهافت التهافت] ص 124، 125. طبعة القاهرة سنة 1903م. و[مناهج الأدلة في عقائد الملة] ص 51، 249 دراسة وتحقيق: دكتور محمود قاسم. طبعة مكتبة الأنجلو - القاهرة. بدون تاريخ.

«ديالكتيك صاعد» - وليست تنزيلاً، ولا «ديالكتيكاً هابطاً».. فالواقع أولاً.. والواقع ثانياً.. والواقع أخيراً...

□ وتجعل العقائد التي جاءت بها هذه النصوص - بما في ذلك عقائد: الألوهية.. والنبوة.. والوحي - ثمرة للواقع وأساطيره..

□ وتجعل الشريعة مصنوعة للواقع.. وليست وضعاً إلهياً وتنزيلاً سهاوياً..

- لتصل - هذه التاريخية - إلى إحالة الديانات وكتبها وعقائدها وشرائعها ومنظومات قيمها وأخلاقيها إلى «مستودع التاريخ»، حاكمة بطي صفحتها في صفحات التاريخ الذي ظهرت فيه..

□ ومستعينة على ذلك بلون من «التأويل العبثي» - الذي لا علاقة له بالتأويل الذي حدد قواعده وضوابطه وشروطه الفلاسفة والمفسرون - حتى لنجد - في هذا التأويل العبثي «مسرّحاً للعبث» يدعي أصحابه أن الله هو الأرض.. والخبز.. والحرية.. والكفاح المسلح.. والإصلاح الزراعي!!.. وأن صفات الكمال والجلال الإلهية، وأسماء الله الحسنى هي صفات الإنسان!!.. وأن التوحيد هو وحده التاريخ!! وأن الإيمان هو الإلحاد!!.. وأن الإلحاد هو التجديد!!.. وأن النبوة والوحي قوة مخيلة وخيال، كما هو الحال عند الشعراء والكهّان والعارفين!!..



وإذا كان المبشرون بهذه التاريخية - وهم الناقلون لها عن التنوير الوضعي الغربي، بحذافيرها، حذوك النعل بالنعل! - .. إذا كانوا يحتجون بأن هذا التنوير الوضعي الغربي، وهذه «التاريخية»، هي التي جعلت الغرب ينهض ويتقدم ويخرج من عصوره المظلمة.. وأنهم إنما يريدون - بهذه المحاكاة - تحقيق النهوض والتقدم لأمتنا.. فإنهم يغفلون ويتغافلون عن الفروق الجوهرية بين إسلامنا وبين لاهوت النصرانية الغربية.. بين تاريخنا الحضاري وبين التاريخ الحضاري للغرب..

□ لقد عرف الغرب الكهانة الكنيسة التي اختزلت الحقيقة والعلم في الإنجيل.. وحرمت التجريب في الواقع، لأنه «دنس» - ومملكة المسيح ليست في هذا العالم الدنس.. كما قدست

الدولة والمجتمع وثبتهما عندما حكمت بالحق الإلهي والتفويض السماوي - مستبعدة سلطة الأمة - .. ومن هنا دخلت هذه الكهانة الكنسية بأوروبا في عصور الظلمات.. فلم يجد فلاسفة التنوير أمامهم إلا هذه «التاريخية»، التي تنسخ هذا اللاهوت الخرافي لتكسر قيوده وتحطم أغلاله عن رقاب الشعوب والقوميات الأوروبية، وتحيله - بالتاريخية - إلى «مستودع التاريخ»!..

□ أما إسلامنا، فهو بريء من الكهانة - بل عدو لها - حتى إنه لا يعرف ولا يعترف بوظيفة «رجل الدين»!..

□ وتاريخنا الحضاري لم يعرف «حكومة فقهاء»!

□ والإسلام هو الذي حفز على إبداع العقلانية المؤمنة، النابعة من القرآن الكريم، والمدافعة - بالعقل - عن عقائد الدين..

□ وهو الذي حفز المسلمين على النظر والتعقل والتفكير والتدبر في كل أنحاء الخلق والملكوت، بما في ذلك الواقع، والتجريب فيه، حتى لقد ارتاد المسلمون إبداع المنهج التجريبي في تاريخ العلم العالمي..

□ ومن هنا.. فإذا كانت حاكمية اللاهوت الكنسي الأوروبي، قد دفعت أوروبا إلى عصور الجهالة والظلمات فإن سيادة حاكمية النص الديني الإسلامي هي التي حفزت المسلمين إلى إحياء الموارث الحضارية القديمة.. وإلى تطويرها.. والإبداع في الإضافة إليها والبناء عليها.. على النحو الذي جعل الحضارة الإسلامية المنارة التي تفردت بإنارة الدنيا لأكثر من عشرة قرون، كانت فيها الأمة الإسلامية «العالم الأول» على ظهر هذه الأرض طوال تلك القرون..

فإسلامنا: نور.. وقرآننا: نور.. ورسولنا: نور.. والحكمة عندنا: نور.. ومن ثم فإن الاستنارة بها هي السبيل إلى التقدم والنهوض..

وليست السبيل هي «التاريخية» الغربية، التي جاءت «حلاً غريباً» لمشكلة غربية - مشكلة اللاهوت الكنسي - الظلامي - الذي أدخل أوروبا عصور التراجع والجمود والرجعية والظلمات..

إن تاريخنا الحضاري لم يعرف «المشكلة الأوروبية»، التي استدعت هذه «التاريخية الأوروبية».. وليس من العقل أو الحكمة في شيء أن «نستورد مشكلة» غربية عنا «لنستورد» لها هذه «التاريخية» الغربية عن روح الإسلام..

وليس من العقل أو الحكمة أن نحيل إسلامنا.. الذي هو الحافز على تقدمنا ونهوضنا وعزتنا، إلى «مستودع التاريخ»!.